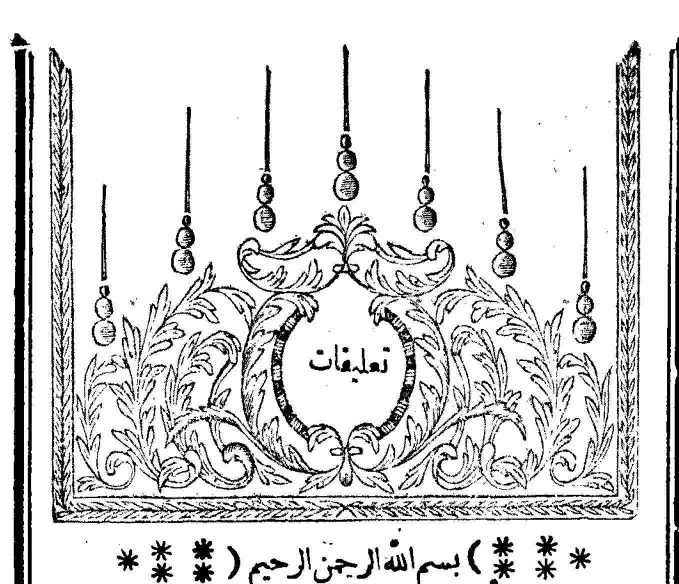
حاشية لبحر العلوم وكنز المعارف والفهلوم ذي الجناحين في علمي الظاهر والباطن مولانا ضياء الدين الشيخ خالد البغدادي السليماني العثماني نزيل دمشق الشام قدس سره على حاشية مولانا السيالكوتي على الخيالي علقها اولا على هامش نسخة السيالكوتي حين درسها في بلدته ثم جمعت بامره بعد هجرته الى الشام

نفعنا الله تعالى به

آمين



* ❊ ❊) بسم الله الرحمن الرحيم (❊ ❊ *

(قوله) يامن تقدس ذاته الى آخر الفقرتين ههنا فوائد * احديها براعة الاستهلال باعتبار ذكر الذات والصفات والافكار والانظار * ثانيتها الاشارة الى رد من منع اطلاق المبهمات عليه تعالى لما ورد من اطلاق من وما والذى عليه تعالى فى الكتاب والسنة * ثالثتها العدول عن التعبير بالمتقدس كما فعله الشارح الى تقدس فيه نجاة عما سنذكره فى ايضاح كلامه على لفظ لمستأهله لوروده ماضيا فى كلام الثقات * قال فى المصباح تقدس الله تنزه وهو القدوس انتهى لا اسم فاعل صرح به ابن ابى شريف فى اوائل حواشيه على الشرح * رابعتها انه ذكر الفعل المنسوب الى الذات وانث المنسوب الى الصفات اشارة الى ما حققه بما فيه من ان المراد بالذات المستعملة فى البارى تعالى ليس مؤنث ذو ولذا طولت التاء فى الخط وبقيت فى النسبة فى قولهم الصفات الذاتية مثلا خامستها ان تصدير الكتاب بالفقرتين لا يستلزم خلو ابتدائه من الحمد ليكون بتركه اقطع اما لان المراد بالحمد فى الحديث

ذكر الله

ذكر الله تعالى كما سيأتي اولانهما مربوطتان بلفظ نحمدك الآتي اولان الحمد اظهار الصفات الكمالية وهو يتحقق بلفظ الحمد وغيره بل باللسان وغيره كما في حاشية السيد على شرح المطالع وهو احسن معاني الحمد لشموله حمد الباري تعالى ذاته دون المعنى اللغوي والاصطلاحي المشهورين وحمد المخلوقات بالنسبة الى حمده تعالى لا يعتد به (قوله منها ما علقه الفاضل المحقق والالمعي المدقق) اراد به المولى الخيالي وكان المناسب تسميته لخفاء اسمه ولاسيما في البلاد الهندية وعدم تسمية التفتازاني لظهوره ان اراد اظهار ما خفي واخفاء ما ظهر والا فتسميتهما معا فلعله لم يبلغه اسمه وهو المولى شمس الدين احمد بن موسى الشهير بالخيالي وبعض مناقبه مذكورة في الشقائق النعمانية (قوله اعين الدياجر) لا يخفى ما فيه من المبالغة المعنوية والمؤاخذة اللفظية (قوله جزر السباع) هو بجيم فزاي مفتوحتين فراء مهملة اللحم الذي تأكله السباع يقال تركوهم جزرا بالتحريك اذا قتلوهم وهو جمع عند المطرزي ومفرد عند المجد والجوهري والنسخ بتقديم الراء المهملة على المعجمة وهو تحريف وان امكن توجيهه ففي القاموس جرز اكل اكلا وحيا اي سريعا تاما وحينئذ يحتمل جيمه الضم والفتح كما لا يخفى (قوله الاله المجازي) هذا في غاية البشاعة في حق المادح والممدوح اعاذنا الله تعالى عن مثله ومن علينا بالتوبة النصوح والعجب ان المحشي يتعرض للخيالي فيما سيأتي من قوله في مدح الوزير اخر معارج ذهنه الوقاد خارج عن طوق البشر بل عن حد الامكان بانه اغراق خارج عن حد الامكان مع انه اقرب الى التأويل من هذه المجازفة الفاسدة بحمل الامكان على العادي بل هو المتبادر من محاورات الناس المعهود عند العرب وتخصيص البشر باقرانه المعاصرين له

وتخصيص العمومات اكثر من ان يحصى لكن لفظ الاله لكونه
بمعنى المعبود لايحسن اطلاقه على الملوك ولو اولناه بالف تأويل
والتقييد بالمجاز لايخلصه اذ لايحتمل شان الالوهية التعدد ولو
على وجه الحقيقة والمجاز بل لايتصور التجوز ههنا اذ لا اشتراك
بوجه فلا يتأتى وجه الشبه الذى لابد منه فى باب المجاز
نعم يتصور التعدد على وجه الحقية والبطلان و ارادته اضر
للطرفين من الاول اذ ينقلب بها المدح ذما حينئذ وقد نطقت
النصوص بان الالهة الباطلة تعذب فى النار يوم القيمة فهلا
عبر عنه بظل الله تبارك وتعالى عما لايليق مثلا (قوله وفيهما)
اى فى الجوا بين الاخيرين نظر اما الا ول فلان من الالفاظ
ماورد كالجواد والعالم مع عدم جواز اطلاق مرادفه كالسخى
والفاضل كما حققه الشارح والسيد فى حواشى شرح مختصر
الاصول واما الثانى فلانه لابد مع عدم النقص اشعار بالتعظيم
ليصح الاطلاق بلا توقيف على انه لااعتداد بكون الصفة نقصا
اوكمالا فى حقه تعالى بمبلغ علمنا فكم من صفة زعمها المدعون للتفرد
فى الفهم كمالا كايجاب الفلاسفة وهى فى الحقيقة نقص وفى العكس
مع ان هذا مبنى على التحسين والتقبيح العقليين الباطلين عند اهل
السنة ومن ثمه نسب هذا المذهب فى شرح المقاصد الى المعتزلة
ثم قال واليه مال القاضى ابو بكر منا والمبنى على الباطل باطل وللغزالى
ههنا ماهو اهون من قول القاضى ومن ثم اختاره الامام
الرازى وللبيهقى مسلك احسن منهما (قوله كسرى وسراة) فيه
امران احدهما ان الجوهرى صرح فى سرزانه لايعرف فى غير
سرى وسراة جمع فعيل على فعلة وثانيهما ان المجد صرح
فى القاموس بانها اسم جمع لسرى (قوله يدل على ذلك) اى على
ان مفرد السادة فعيل على وزن افيل انه جمع سيائد كافيل وافائل

و تبيع وتبائع بالهمز فيماقبل الاخر فى الجمع لان فيعلا بتقديم الياء
على العين لايهمز جمعه (قوله وقال البصريون فيعل جمع الخ)
يريد ان جمع فاعل الاجوف على فعلة محركة قياس
والسيد مرادف للسائد ومشارك له فى المأخذ فجمع جمعه
وان لم يشاركه فى الوزن وله نظائر ثم كانه قيل فلا يجوز همز
ماقبل آخر جمعه مع انه قدسبق وروده فاشار الى الجواب بقوله
وعلى سيائد بالهمز على خلاف القياس اى وانما جمعوه على سيائد
الخ (قوله ممالايظهرله وجه) اقول قديوجه بانه اشارة الى ما
اطبقوا عليه من ان العلم الغير المعمول به ليس بعلم قال الامام
السهروردى فى عوارفه مانصه قال سفيان بن عيينة اجهل
الناس من ترك العمل بمايعلم واعلم الناس من عمل بمايعلم وافضل
الناس اخشعهم لله تعالى وهذا قول صحيح يحكم بان العالم
اذالم يعمل بعلمه فليس بعالم انتهى ولهم مالايحصى فى هذا الباب
و نطقت به نصوص السنة والكتاب وارتضته علماء البلاغة
كما لايخفى على المتتبع لكلامهم ويمكن ان يراد بالعمل العمل بسائر
قواعد العلوم الرسمية التى المقصود الانصباغ بفوائدها مثلا
علم النحو مسائله اوالتصديق بهااوالملكة الحاصلة من ممارستها
والعمل به عدم الخطاء فى الاعراب حين المرور على العبارات
العربية فمن حصل علم النحو مثلا وقرأ الفاعل مجرورا والمضاف اليه
منصوبا لسوء سليقته لا يعتد بعلمه ولو بذل روحه واتقن جميع متون
النحو وشروحه وما ترجاه المولى المحشى عندى لايرجى صحته والله
اعلم (قوله بمعنى العمل اختارها للتعدية) فيه امور احدها انهالم تسمع
بمعناه وثانيها ان العمل ايضامتعد وثالثها ان العمل انمايستعمل
فى الجوارح كما صرح به شراح الاحاديث فى شرح قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم انما الأعمال بالنيات اللهم الا ان يجاب عن الاول

بانه مجاز وهو غير موقوف على السماع وعن الثانى بان وجه اختيار المعاملة مجموع التعدية والمبالغة لا التعدية فقط وعن الثالث بان المراد بالعمل جزؤه كما نص عليه لكنه يستلزم التجوز فى المجاز فالاولى ان يقول المعاملة بمعنى جزاء العمل والاعطاء مثلا على انه لا حاجة الى هذه التكلفات تفاديا عن المشاركة فقد صرحت الايات والاخبار بنسبة البيع والشراء اليه تعالى على طريق التمثيل قال الله تعالى * ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة * وروى عنه صلى الله تعالى عليه وسلم (تاجرهم فاغلى لهم الثمن الى غير ذلك) فراجع الكشاف فى تفسير الاية المارة وسائر التفاسير فانى لم ارا احدا منهم اول المعاملة بالعمل ولكن ههنا نسخة اخرى لا يرد عليها الاعتراض الثانى (قوله وفى رواية اجذم) بالجيم والذال المعجمة من جذمت يده جذما كفرحت فرحا فهو اجذم وكذا الاقطع والابتر فالكل لازمة من حد علم مطاوعة للمتعدى من موادها على جذمت يده كضرب ونصر وقطعت يده كمنع وبترت ذنبه كنصر فيقال بترت ذنبه فبتر وجذمت يده فجذمت وقطعت يده فقطعت والمراد من الكل فى الحديث النقصان شرعا بعدم المبركة اوقلتها اما الجزام فالفعل منه على صيغة المجهول كجن واخواته والصفة مجذوم قال الجوهرى ولا يقال اجذم ووهمه المجد فى القاموس (قوله من الاستاذين) فيه لفظا ان الصواب الاساتذة لعدم وجود شرط الجمع الصحيح فيه اللهم الا ان يدعى انه مسموع من العرب العرباء وانى به واللفظ غير عربى نعم فى شرح البخارى للقسطلانى ما نصه روينا عن مسلم بن الحجاج انه قال له اى للبخارى دعنى اقبل رجليك يا استاذ الاستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث فى علله انتهى ويمكن ان يقال جمع باعتبار كونه بمعنى المعلم كسائر صيغ النسبة

لكنهم

لكنهم صرحوا بانها فى حكم الصفات بخلاف ماهنا ومعنى
ان كونه لم يسمع من اساتذته الا الحمد لله لايستلزم ماادعاه لوروده
بلفظ بحمد الله فى لفظ البغوى ومسلم والنووى فى اول شرحه
كما مر هذا عن المحشى ايضا وفى الاذكار وحسنه واللقانى فى شرح
الجوهرة والرملى فى النهاية والقسطلانى فى اوائل شرح البخارى
والسيوطى فى الجامع الصغير قال المناوى فى شرحه هى الرواية
المشهورة وماعداها وردت باسانيد واهية وكذا اورده العلامة
ابن حجر فى الايعاب والتحفة وشرحه على اربعى النووى وغير
ذلك فالعجب من اساتذته كيف لم يقرع سمع واحد منهم الرواية
القوية المشهورة ٩ واتفقوا على الرواية الواهية عند رجال الحديث
(قوله اذ لايكون جزء الشئ آلة له) هذا انما يسلم فى الالة الحقيقية
كالة النجار مثلا لامطلقا ولاالية ههنا حقيقية كما سيصرح به
عن السيد قدس سره كيف وقد صرحوا بان لفظة الفاتحة
يجوز ان تكون اسم الة جعلت اسما لام الكتاب لكونها آلة لافتتاح
القرآن ان قلت فيلزم آلية الشئ لنفسه لان الفاتحة مثلا جزء
من القرآن والة الكل الة للجزء قلت يجوز ان يكون الة لماعدا
نفسها وتسمية ماسوى جزء واحد كلا لاغرابة فيه على ان نحو
الحمد بركته ذاتية فلا يحتاج الى جلب بركة له وبفرض احتياجه
فعود بركته فيما نحن فيه الى نفسه ايضا غير بعيد كشاة الصدقة
تزكى نفسها وغيرها وقد قالوا ان نية الصلوة تصحح نفسها وغيرها
من افعال الصلوة فالاولى ان يقول هذا التوجيه مبنى على
ان لايكون شئ منهما جزء من المشروع فيه لانه يستلزم الابتداء
باحدهما وهو يفوت الابتداء بالاخر على مامر فى بيان وجه
التعارض لكن يمكن التفصى عنه بنحو ماسيجئ فى الملابسة
وبما سيذكره جوابا عن نظر القيل فابقاء كلام الخيالى على اطلاقه

(قوله المشهورة اى الدائرة على الالسن ولبس المراد الشهرة الاصطلاحية ولذا عدلنا عن التعبير بالمشهورة منه)

ايم حالة الجزئية وغيرها لامحيد عنه ولاغبار عليه (قوله لعدم وجود التلفظ بالتسمية في وقت الشروع في ذلك الامر) اى لانفضائه (قوله واجاب المحشى المدقق) اى عن نظر القيل (قوله الخيالى ويذكره) يحتمل العطف على بالشئ وعلى وجه الجزئية كما نقل عنه (قوله لاملابسة الابتداء بهما) نقل عنه نعم يجب مقارنة الابتداء بالملابسة بهما لان الحال يجب ان تكون مقارنة لعاملها (قوله ومن البين الخ) من تتمة ما اورده بعض الفضلاء (قوله ثم اعلم ان وجه الملابسة انما يجرى الى آخره) اى والمناسب كون التوجيه منطبقا على جميع مواد الابتداء فهو اشارة الى قصور في توجيه الملابسة ويمكن الجواب بان الباء في الحديث الشريف يحتمل الصلة والاستعانة والملابسة فيكفى صحة اعتبار كل منها في بعض المواد ولايلزم انطباق كل واحدة على جميعها بل اللازم جواز الجريان في مادة المقصود كما هنا (قوله ولايخفى ان قوله) اى قول الخيالى (قوله فانه يدل على ان الاتصال قسم من الملابسة) اى والحال ان توجيه المدقق مبنى على نفى كون الملابسة بمعنى الاتصال ووجوب كونها بمعنى المجامرة والمخالطة كما مر نقله عنه وايضا توجيه المدقق يصح بدون جعل احدهما جزء بل يمنع معه الجزئية كما يشعر به قوله كان قد وقع وتوجيه الخيالى مبنى على الجزئية كما هو واضح (قوله ولايقصد فيه الخ) بيان مانقل عنه اذ هو الى المقوالة الاتية عبارته في هامش الحاشية (قوله قدماء المعتزلة) الذى في المواقف وشرحه ان القائلين بتشارك الاشياء في الماهية هم مثبتوا الاحوال ومنهم الباقلانى وامام الحرمين من اجلة مشايخ الاشاعرة نعم اول من قال وبا لحال ابوهاشم من المعتزلة وعبارته في اوائل الموقف الخامس وقال قدماء المتكلمين ذاته تعالى مماثلة لسائر الذوات وانما تمتاز باحوال اربعة الوجوب والحيوة والعلم التام والقدرة

التامة الخ (قوله اذ كل احد متفرد بذاته الشخصية الخ) اقول هذا على تقدير تسليمه لا يفيد اذ المراد بتفرده تعالى وتقدس في سائر الكمالات امتناع اشتراك الغير وهو في غيره تعالى ممنوع اذ له تعالى ان يخلق لكل ذات شخصية من ذوات الممكنات ذاتا يشاركها في جميع الخصوصيات اذ ليس المراد الشركة والتوحيد في شخص الخصوصيات كما صرح به العصام رحمه الله تعالى وغيره (قوله لما ان الفعل الذي يحصل بالكلفة يكون على وجه الكمال) اي مفعول كل فاعل اذا تكلف فيه فاعله يكون اكمل منه اذا لم يتكلف فيه فلا يرد ان المفهوم من تفسيره للتورع عكس ما هو بصدده هنا من اثبات الكمال في التكلف ويؤخذ من حواشي الكشاف توجيه آخر وذكر ابن ابي شريف ايضا وجها حسنا وما حررته احسن فليراجع (قوله ولذا) اي لغلبته في الاستعمال قدمه مع ان فرعيته تقتضي تأخيره لكن الحصر المفهوم من تقديم الجار والمجرور ممنوع اذ يجوز ان يكون تقديمه لما فيه من الدلالة على ان وحدته تعالى من ذاته بلا دخل احد وهو معنى بليغ ملائم لمقام الحمد اكثر من التوجيه الثاني ولذا يرد اليه تكلفا على ان هذا كله مبني على سلوك طريق التنزل في التوجيه اما ان عكس فلا حاجة الى بيان وجه التقديم (قوله وبما ذكرنا اندفع ما قال المحشي المدقق) فيه ان كون المعنى الاول من فروع التكلف محل بحث اذ الفرعية عبارة عن الاخذ ونحوه في العربية وعن الجزئية مثلا صدقا او تحققا كزيد وانسان وزيد مرفوع والفاعل مرفوع في المعقول ولا يصلح شيء منهما لههنا ووجه الاندفاع ان المراد بها اللزوم كما تقرر وهو تفرع بالمعنى اللغوي وهو كون الشيء مبنيا ومترتبا على شيء (قول الشارح بساطع حججه) اي بساطع جميع حججه فالاضافة للاستغراق ومعلوم ان حجج سائر الانبياء ليست بهذه المثابة كما

نقل عن الخيالى (قوله اذ يصير المعنى المؤيد بساطع من بين جميع حجج الله تعالى) هذا كالنص على ان الاضافة ظرفية او بمعنى اللام وقوله المار انها بمعنى من صريح فى كونها بيانية وهو مقتد فى هذا الاسلوب بالفاضل الحلبى ويمكن الاعتذار عنهما بان من فى كلامهما تبعيضية والمذكورة فى الاضافة البيانية بيانية وهو ان يصلح كلامهما لكنه خلاف عرف القوم فانهم لا يذكرون الاضافة بمعنى من الا ويريدون بها البيانية وبمن التى فى ضمنها التبيينية كما صرح به الرضى وغيره نعم فى عبارة العارف الجامى قدس سره فى باب الاضافة ما قد يشعر بانهم قد يريدون غير من التبيينية اشعارا بعيدا (قوله فان الحجة انما يقال الخ) اى واما باعتبار افادة البيان فيقال بينة اشار الى وجه حمل الخيالى الحجة على الآية مع كونها اعم من الاية اذ المراد بالاية المعجزة كما نص عليه لا العلامة حتى تكون اعم من الحجة اومباينا لها وقال مولانا عصام الحجج هى المعجزات وبينات الانبياء الذين شهدوا بنبوته قبل وجوده فان البينة هى الشاهد انتهى (قوله فيلزم تساويهم معه) اى فى الصورة الاولى (قوله اوفضلهم عليه) اى فى الصورة الثانية قوله وبما ذكرنا اندفع ما قيل) قائله بعض الفضلاء فى شرحه للخيالى المسمى ببحر الافكار (قوله لانه اذا كان الجمع المضاف الى آخره) علة الاندفاع (قوله بناء على ان المراد بافراد الحجج التى اه)مقول قال اى الافادة مبنية على ان الخ (قوله التى جمعت اه)صفة الافراد (قوله من قوله فالمعنى اه) بيان ما نقل (قوله فيكون حكما كاذبا) ولو قال وان كان الحكم كاذبا كما قاله المحشى المدقق لكان اولى (قوله وكلاهما يقتضيان الانقطاع) اى الواو يقتضى الجمع

والربط

والربط ولا يجتمع القطع والربط فلا يصح اجتماع الواو واما ويمكن الجواب بان الواو هنا للاستيناف وهو صحيح يفيد تأكيد معنى اما وبه يندفع ماسيورده على الخيالي ايضا (قوله بناء على ان هذه الجملة اه) اشار به الى الجواب عما قيل من عدم صحة العطف بوجهين احدهما كون احدى الجملتين وهى الاولى انشائية والثانية اخبارية والثانى عدم المناسبة بينهما فاجاب عن المنع الاول بثلثة وجوه وعن الثانى بوجه واحد وهو قوله والجامع ان الخ وقد عرفت انه يجوز كون الواو للاستيناف فلا يرد السؤال ولا حاجة الى هذه التكلفات فى الجواب وتتضح مناسبة مصححة لتعويض الواو عن اما على القول به وان تردد فيه بعض الفضلاء كما صرح به المحشى المدقق (قوله وما وقع فى المفتاح من هذا القبيل) ويؤيده قوله خلاصته لا يحتاج كونه لضبط الاجمال بعد التفصيل الى هذا التأييد الموهم لخلاف المراد ولا لفظ الخلاصة لانه مذكور فى المفتاح بعد تفصيل الاصلين فى اواخر فن البيان وفى شرح السيد قدس سره على هذا الكلام مانصه هذا ضبط اجمالى لما فصله من مباحث الاصلين ومثل ذلك يسمى فذلكة عند الحساب انتهى (قوله واما اذا كان من الاقتضاب او فصل الخطاب كما فيما نحن فيه فلا يجوز) هذا اعتراض على الخيالى وهو المراد بقول المارديه يندفع ماسيورده على الخيالى (قوله وكون الكلام اساس اساسها اه) اى اساس الكتاب الذى هو اساس العقائد يقتضى الخ لان اساس الاساس اساس (قوله اذ لا يتوقف الكتاب الخ لما كان هنا مظنة ان يقال لانسلم انه يلزم كون الشئ اساسا لنفسه لم لا يجوز ان يتوقف الكتاب والسنة على المسائل الغير الاعتقادية من الكلام فقط وهذا انما يلزم منه كون الغير الاعتقادية اساسا للاعتقادية لا يكون الشئ اساسا لنفسه ازال التوهم

بقوله اذلايتوقف الكتاب الخ قاله بعض الافاضل (قوله وثانيا ان الكلام الخ) لان اساس الكتاب وهو اساس للعقائد واساس الاساس كما قاله (قوله الحصر المذكور) اى حصر التوقف على المسائل الاعتقادية (قوله وان سلم فاساس الفن) اى وان سلم انه الاساس اعم مما بالذات و بالواسطة فلا نسلم ان الكتاب اساس الكلام لعدم توقف جميع الكلام عليه بل بعضه و هو المسائل الاعتقادية فليس اساس الفن كله (قوله لابعض مسائله) اى والموقوف على الكتاب بعض الكلام وهو مسائل الاعتقادية فقط (قوله وان سلم فاساس الكتاب اه) اى وان سلم ان اساس البعض يسمى اساس الكل لتوقف الكل على بعضه فهو ممنوع بالنسبة الى البعض ايضا (قوله لما ذكره اولا) اى من قوله فان قلت اولا الى قوله وثانيا قاله غياث الدين و الضمير فى قوله لكونه اساس الاساس راجع الى كلام غياث الدين والباء فى قوله بانه يستلزم متعلق بابطال غياث و ضميره راجع الى التوجيه المذكور على ماذكرتم اى فى الاصل حيث قلتم واساس العقائد الاسلامية هو الكتاب اه اذ اللام للاستغراق (قوله وهو) اى الكتاب لايتوقف الاعلى المسائل الاعتقادية بل على بعضها (قوله فلابد ان يراد بالمسائل التى جعلتموها اساساله) اى فى الاصل حيث قلتم وهما يتوقفان على المسائل الكلامية (قوله تلك المسائل الاعتقادية) اى التى توقف عليها الكتاب (قوله ومن جملتها) الواو للحال والضمير المؤنث عائد للجميع لكونه عقائد اومسائل اولا كتسابه التأنيث من المضاف اليه و فى بعض النسخ لجميع مسائل الكلام ومن جملتها اه وهى اظهر (قوله فالقرينة الثانية فى اشتمالها) الاولى فى شمولها من شملهم الامر شملا وشمولا عمهم من حد علم ونصر فان الاشتمال لايتعدى بنفسه بل بالباء اوعلى ومعناه

المستوعلى الاول والاحاطة على الثاني تنبيه لهذا فكم ممن يدعى الحذق يغفل عنه لما بينهما من التقارب في المعنى والتشارك في المادة (قوله فالمراد بالمسائل الكلامية) اي التي ثبوت الكتاب والسنة يتوقف عليها المادة في بيان المحشي بحاصل عبارة الخيالي (قوله اذ ثبوت الكتاب والسنة انما يتوقف اه) في شرح المواقف ما نصه لولا ثبوت الصانع بصفاته لم يتصور علم التفسير والحديث ولا علم الفقه واصوله (قوله على ان في توقف الكتاب على مباحث النظر نظرا) كيف والقرن الاول كانوا في اقصى درجة الايمان بالكتاب والسنة مع عدم خطور مباحث النظر ببالهم بل كان القدماء كان خاليا عن تلك المباحث مع انهم اصح عقيدة منا والحاصل ان الدليل الاجمالي كاف لذا لم يكن منازع في المدعى كما في المواقف وغيره (قوله قال ان سلم اه) جواب لما كان (قوله واجاب عن الاعتراض الثاني) اي الوارد على الترقي (قوله لانه يتوقف بعض مسائله عليها) كمسئلة اطلاق الشيء على المعدوم وعدم اطلاقه عليه وكمسئلة اطلاق الجسم على المركب من جوهرين فردين اوثلاثة اواربعة اوثمانية وغيرذلك (قوله فاعتبار قيد الحيثية ليس بواجب) اى حيثية الاتحاد التي افادها آنفا بقوله فلا يكون اساسا الاساس العقائد من حيث هو اساس (قوله الادلة التفصيلية) الدليل التفصيلي هو قولنا العالم متغير وكل متغير حادث في بيان قولنا العالم حادث والدليل الاجمالي هو التغير مثلا عند اهل النظر هذا في القياس الاقتراني واما القياس الاستثنائي فالتفصيلي فيه المقدمتان الشرطية والاستثنائية عندهم والاجمالي نفس المستثنى والاجمالي والتفصيلي في النقلية معهودان في تعريفي الفقه واصوله واما الاصوليون فالدليل عندهم مفرد كما سيجيء في بحث خبر الرسول فلا تعداد في اسباب العلم (قول الخيالي

لكونه اشهر) اى فلايلزم التخصيص بلا مخصص و لا اغفال اللقب عن الوسم بالكلام (قوله والكلام) عطف على المجرور بالباء او ما اضيف اليه اى الموسوم بالكلام او بعلم الكلام ولايجوز عطفه على الصفات لان الكلام وحده علم لاجزء علم مركب بخلاف التوحيد والصفات (قوله اشارة الى ان فوائده كثيرة آه) وهى الترقى من حضيض التقليد الى ذروة اليقين لنيل درجات خص بها العلماء بالنص وصحة الاعتقاد المتفرع عليها صحة العمل المشروطة بالنية اذ لاعمل بلانية ولانية بلا اعتقاد فلاتقبل الاعمال الابالاعتقاد وارشاد المسترشدين بايضاح المحجة والزام المعاندين باقامة الحجة وحفظ قواعد الدين عن التزلزل بشبه المبطلين وبناء علوم التفسير و الحديث و الفقه عليه لانه اساسها وغاية ذلك كله الفوز بسعادة الدارين وهو منتهى الاغراض وغاية الغايات هو مطلوب بذاته وغيره يقصد لاجله انتهى ملخصا من المواقف ثم لما كان المخصوصة بالشخص الاولين فقط وماسواهما من الفوائد بالنظر الى الغير كما هو واضح مما جرية والراجحة منهما الاولى لتعلقها بالقوة النظرية خصها الشارح بالاشارة (قوله والمآل واحد) وهو افادة عدم الاطالة لكن مدلول الكلام متغاير لان الكشح على الاول للطاوى وعلى الثانى المقال ومعنى الطاوى على الاول المعرض وعلى الثانى جاعل المقال معرضا باعتبار تشبيهه بالشخص (قوله كما فى قوله ان الثمانين و بلغتها) آخره قد احوجت سمعى الى ترجمان وقد وقع و بلغتها فى اثناء الكلام بين اسم ان وخبره وهو اول اقسام الاعتراض المعدودة فى التلخيص والقسم الثانى الواقع بين كلامين متصلين و جوز بعضهم وقوعه فى آخر الكلام و بين كلامين غير متصلين ومانحن فيه انما هو من القسم الرابع فادراجه فى القسم الاول ليس بموجه ولك منع دلالة كلامه على ان تركيبنا

من قبيل تركيب ان الثمانين اه بل المراد ان الواو فيما نحن فيه اعتراضية بعدها جملة دعائية كالواو التي في قول الشاعر ان الثمانين آه وقد يشعر بكون الاعتراض فيما نحن فيه غير متفق عليه كما هو قضية الانحطاط المفاد من التشبيه والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وعدل الى الجملة الاسمية) اي لم يقل اللهم اهدني الخ بل قال والله الهادي الى سبيل الرشاد والمسؤل عنه لنيل العصمة والسداد روحا الى انه تبارك وتعالى هاد ومسؤل دائما (قوله والارهاق) وهو بالمهملة التضييق وتكليف العسر كما في الكشاف وحواشيه (قوله ولا يمكن جعل وهو حسبي آه) لوقوعه فيه حالا او قيد السؤال او علة له ولا تصلح الانشائية لشيء منها لكن قال المحشي في حواشيه على شرح التلخيص للشارح مانصه ويجوز ان يكون معطوفا على انا اسئل او جملة مستأنفة لمجرد الثناء انتهى وعليه لا يتم قوله ولا يمكن آه الا بكلفة (قوله ولا يقول صاحبه الى قوله من المعنيين) اي لا بالمعنى الذي جوزه الشارح في شرح التلخيص ووصفه بالدقة والحسن ولا بالمعنى الذي بينه السيد قدس سره ناقلا عن صاحب الكشاف (قوله فلا يتم جواب المحشي من قبله) اي من قبل صاحب التلخيص ويجوز رجع الضمير الى المحشي ايضا وحينئذ يكون احترازا عن الجواب الذي ينقله عن السيد وعلى كل ينبغي كون اضافة الجواب الى المحشي للعهد لصحة جوابه الاول عند السيالكوتي (قوله ولا فرق بين نعم الرجل زيد اه) استصعب المرحوم سچقلي زاده هذا الكلام بان مثل نعم الرجل زيد صادق ان كان زيد موصوفا بالصفات الحميدة وكاذب ان كان بخلافه فقال ولم ار بيانا يكشف القناع هنا انتهى اقول شكك الرضي في شرح الكافية في كون فعلي المدح والذم وكثير من الانشائيات مفيدة للانشاء وخالف في ذلك جمهور النحاة وحقق السيد السند قدس سره في حاشيته على الرضي في بيان حقية قول النحاة وازاحة اشكال الرضي ما يكفي

ويشفي ويكشف القناع وبالجملة فان قلة المستصعب المذكور قول الرضي فنعم الرجل زيد اغمارى عنده كما ينقله المحشي عنه واوضحه قريبا وان ذهب الى قول الجمهور الذى هو الصواب الذى بينه السيد في حواشي الرضي فلا يكون لاستصعابه معنى سوى قلة التدبر فليراجع مع التأمل الصادق والله الموفق (قوله وقد ذكر الشيخ الرضي له) قال الرضي معنى نعم الرجل زيد رجل جيد وذلك لسلب معنى الزمان والحدث منه فصار نعم كانه صفة مشبهة والتركيب مجرد قطيفة اذكل فعل في المعنى صفة لفاعله انتهي بتلخيص وتصرف (قول الخيالي وليس هذا مختصا الخ) وجه توهم هذا الاختصاص ان الجملتين المختلفتين خبرا وانشاء اذا وقعتا في حيز القول لم يرد بهما الا الالفاظ والنسبة الكائنة بين اجزائهما ليست مقصودة اصلا فتنكسر سورة الاختلاف ويتبدل الانقطاع بالايتلاف بخلاف ما اذا كانتا خبرين مثلا فان النسبة بين اجزائهما مقصودة قطعا لكن لا بالذات ومجرد تبعيتها قصدا لا يوجب جواز العطف ومن ثم ادعى بعضهم الاختصاص السبق وقال المثال المذكور مصنوع وورووده ممنوع ولئن سلم فاول الان دعواه غير مسموعة ومناقشته في المثال مدفوعة كما لا يخفى من تحرير المحشي آنفا وسالفا (قوله وهو خبرية) اى لان لها محلا من الاعراب (قوله لان الحسب بمعنى المحسب) واضافته الى ضمير المتكلم لفظية والا فالمبتداء الى قوله في كلام البلغاء فيه امور الاول ان اضافة اسم الفاعل مثلا انما تكون لفظية اذا لم يكن بمعنى الماضي او الاستمرار كما هنا واما حينئذ فهي معنوية خلاف للكسائي ومذهبه مردود كما تقرر في النحو والثاني ان وجوب تقديم المبتداء في صورة كونهما معرفتين ليس على اطلاقه كما صرح به الرضي وغيره اذ على تقدير وجود

القرينة على كون المبتدأ مبتدأ والخبر خبرا يجوز تقديم الخبر كما في ابو حنيفة ابو يوسف وبنونا بنو ابنائنا ولعاب الافاعي القاتلات لعابه والقرينة قائمة فيما نحن فيه اذ المقصود الحكم عليه تبارك وتعالى بانه كاف لا على الكافي بانه هو كما لا يخفى على ذوي الفطرة السليمة والثالث ان قوله في كلام البلغاء ليس في محله اذ لا فرق عند البلغاء وغيرهم في وجوب التقديم بلا قرينة وعدمه بها والرابع يجوز كون حسبنا خبرا مقدما معرفة لما حررته فالصواب التمسك به لا يكون الاضافة لفظية لما مر في الوجه الاول (قوله واضافته الى ضمير المتكلم لفظية) ومن ثم استعمل في حيز النكرة مضافا قال الجوهري في الصحاح وهذا رجل حسبك من رجل وهو مدح للنكرة لان فيه تأويل فعل كانه قال محسب لك اي كاف لك يستوي فيه الواحد والجمع والتثنية لانه مصدر وتقول في المعرفة هذا عبد الله حسبك من رجل فتنصب حسبك على الحال انتهى ولا يخفى ان النكارة ناشئة من الحدوث كما افهمه تعليل الجوهري وتمثيله ايضا وهو لا يجوز في صفات الباري تعالى كما هو المقرر (قوله مع ما سبق) اي من مجيء حذفه في الاستعمال وانتقال الذهن اليه (قوله من ان تقدير المبتدأ) بان يقال حسبنا الله وهو نعم الوكيل (قوله وعلى هذا) اي كون هو خبرا (قوله واما على تقدير المبتدأ) اي مقدما بان يقال وهو نعم الوكيل (قوله لان التأويل) علة الاندفاع (قوله وعلى تقدير التأخير) هذا ناظر الى قول الفاضل المحشي وعلى هذا لا يكون من قبيل اه (قوله لقطعية دلالته) اي دلالة قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل على جواز عطف الانشاء على الاخبار الذي له محل من الاعراب (قوله وعلى الثاني لا يكون الواو من الحكاية) اي ولكن المعطوف جملة انشائية لها محل من الاعراب والمعطوف عليه مفرد ان لم نؤله

بحسبنا اوجملة خبرية ان اولنا به والحاصل ان ابطال اصل
الاستدلال على الاول قطعي كابطال طريقه على الثانى وكون
بعض احتمال الثانى مبطلا لاصل الاستدلال ايضا لايخل بالتقابل
كما لايخفى (قوله انما اورده المحشى) اى الخيالى (قوله انما يرد
لوكان معنى قوله) اى السيد (قوله لايمكن للمعترض) اى الشارح
(قوله وهذا المعنى عرفى) كذا قال المحشى المدقق نقلا عن الشارح
فى التلويح وقال القطب فى شرح الشمسية ان الحكم فيما بينهم
اى المنطقيين مقول بالاشتراك على المعنيين المذكورين وهو ظاهر
فى خلاف ماهنا (قوله واعلم انه قد حقق) اى فى المنطق (قوله
فان تردد فيه) اى فى الحصول واللاحصول وافراد الضمير مع
تعدد المرجع جائز بل واجب فى العطف باو (قوله اثنان تصوريان)
هما تصورها من حيث هى وتصورها مع التردد فى الحصول
واللاحصول والذى لايحتمل النقيض اولهما (قوله ليس ادراك
وقوعها فقط) اى بلا انضمام قيد الرجحان والتسليم لانه حينئذ
يشمل ادراك الشاك ونحوه للنسبة التامة وهو ليس حكما بالمعنى
الثانى اذهو مرادف للتصديق ولاتصديق فى صورة الشك
والترقى الذى فى كلامه صريح فيما قلته وكذا سوق عبارته فما رتبه
السيالكوتى عليه يجب فهمه المراد الى قوله ليس بشئ ليس بشئ
وكذا تحريرات الموجهين لكلامه فما احقهم بقول الشاعر * سارت
مشرقة وسرت مغربا * شتان بين مشرق ومغرب * ثم حاصل كلام
المحشى المدقق ابداء منافاة بين كلامى المولى الخيالى بحسب الظاهر
اذ يشعر قوله ايجابا اوسلبا بان المراد النسبة التامة الخبرية لانهما
مالم يجعلا بمعنى الوقوع واللاوقوع لايردان الاعلى النسبة التامة
الخبرية ويشعر قوله وقوع النسبة آه ان المراد بالنسبة التى اضيف
اليها الوقوع هى النسبة التقييدية بحسب الظاهر ايضا بقرينة

الاضافة و التعبير بالادراك الذى يعم الاذعان وغيره فالاولى ان يعبر بالاذعان للنسبة كما عبر به الشارح فى التهذيب فيندفع عنه الكل وليس فى كلامه مايدل على اختيار مذهب المتأخرين من اثبات النسبة التقييدية حتى يرد اليه قوله على انك قد عرفت ان ليس الخ ولا اظنك فى مرية مما قلت بعد المراجعة وحسن التأمل والله تبارك وتعالى اعلم (قوله والازم ازدياد اجزاء القضية وتصورات التصديق) هذا الاستدلال من المحشى لا يفيد سوى التعجب فان القائلين بالنسبة بين بين يلتزمون هاتين الزيادتين وهما مقصودتان عندهم كما لايخفى على من يطلع على حقيقة دعويهم ولميتها (قوله وهذا مصطلح الاصوليين من الاشاعرة) اى لا من الماتريدية ولا من المعتزلة فانهم اعترضوا هذا التعريف بوجوه اجاب عنها البيضاوى فى منهاجه واخر دفعها غيره فليراجع شروح المنهاج او تلويح الشارح (قوله فيكون خطابا فى الازل) عبارة العضد ان فى نسبة الكلام فى الازل خطابا خلافا وهو مبنى على تفسير الخطاب فان قلنا انه الكلام الذى علم انه يفهم كان خطابا وان قلنا انه الكلام الذى افهم لم يكن خطابا ويبتني عليه ان الكلام حكم فى الازل او يصير حكما فيما لايزال انتهت (قوله واما ماخوطب به) عطف على قوله اما الكلام النفسى فى قوله المراد به ههنا اما الكلام النفسى وعديل له (قوله فيشمل خواص النبى) صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم هى اما من الواجبات عليه كالضحى والوتر وركعتا الفجر والسواك والاضحية والمشاورة والمصابرة مع كثرة العدو واتمام التطوع واداء الفرض بلا خلل وغيرها او من المحرمات كمطلق الصدقة والكتابة والشعر ونزع اللامة قبل الحرب اذا لبسها لها ومد العين الى ما متع به الكفار استحسانا وتمنيا ان يكون له مثله

وخائنة الاعين الى مباح من قتل او ضرب اى الايماء اليه
وغيرها ومن المباحات كالمكث فى المسجد جنبا والنظر والخلوة
بالاجنبية والقبلة فى الصوم مع قوة الشهوة ونكاح اكثر من اربع
وصلاة الوتر على الراحلة مع وجوبها عليه والنكاح بلفظ الهبة
من جهة المرأة ونكاح المرأة فى الاحرام وبلا مهر وبلا رضاها
وبلا ولى وبلا شهود وتزويج من شاء ممن شاء بلا اذنها واذن وليها
واجبار الصغيرة من غير بناته الى غير ذلك (قوله وسيجئ)
اى فى مسئلة الكلام (قوله ماخوطب به) اى امر به او كلف به
وهو اولى لشمول النهى والباء للسببية (قوله وان كان المراد
مايقع به التخاطب كقول افعل فى النفس (قوله واما على المسامحة)
اى ذكر الاثر فى موضع ماترتب عليه (قوله واما على ماذكره
بعض المحققين) هو العلامة عضد الدين فى شرح مختصر الاصول
وقال الشارح فى شرح كلامه هذا ان الخطاب صفة للحاكم ومتعلق
بفعل المكلف فباعتبار اضافته الى الحاكم يسمى ايجابا والى الفعل
وجوبا والحقيقة واحدة والتغاير اعتبارى وحينئذ يندفع مايقال
ان الحكم هو الاثر الثابت بالخطاب لا نفس الخطاب وان فى جعل
الوجوب والحرمة من اقسام الحكم تسامحا انتهى بحروفه
اقول وفى قول الخيالى كالوجوب والاباحة وقول المحشى
من الندب الخ اشارة اليه لكنه يناقض التوجيه الاول (قوله فلو كان
المراد ههنا مصطلح الاصوليين لم يكن علم الكلام علما بالاحكام
الشرعية) اى فلا يجوز تقسيم الاحكام الى العملية والاعتقادية
وقد قسمها الشارح اليهما (قوله كون تلك الاحكام معلومات له)
عبارة المحشى المدقق كون معلومات العلم تلك الاحكام الخ وهى
اوفق بالمقصود وهو اثبات لزوم انحصار الكلام فى الوجوب
واخواته فالاولى التعبير بها او اضافة المعلومات الى ضمير العلم
ليفيد العموم المقرر فى الجمع المضاف لكن ظهور المراد وحمل

المحشى

المحشى على ماصنع (قوله والالم يطابق قوله) اى قول الشارح
فى وجه تسمية الفقه بعلم الشرائع والاحكام من قوله لما انهما
لاتستفاد الى قوله الاالبها فانه يصير الخ علة لقوله والالم يطابق
(قوله معناه حينئذ) اى حين كون الاحكام بعضا من معلوماته
(قوله ولايخفى ركاكته) قد يفهم منه انه لولاركاكة تركيبه
يصح وهو غير صحيح اذ الاحكام الخمسة فى نفس الامر كل
معلومات الفقه ولايعلم منه غيرها الااستطرادا وهو واضح
(قول الخيالى رحمه الله اللهم الاان يحمل على التجريد فى الاول
اوالتأكيد فى الثانى اويجعل التعريف للحكم الشرعى) على التقادير
الثلاث يندفع به لزوم الاستدراك لكن لزوم الانحصار باق فلايجوز
ارادة المعنى الثالث فالمراد اما الاول اوالثانى (قوله ويقال
الخطابات الشرعية) يعنى يراد بالحكم الخطاب المجرد عن الاضافة
اليه تبارك وتعالى فيصير الاحكام الشرعية فى قوة الخطابات
الشرعية فلااستدراك لعدم اخذ الشرعية فى تعريف الخطاب
(قوله اويجعل التعريف) اى بقولهم خطاب الله تعالى المتعلق
بافعال المكلفين الخ تعريفا للحكم الشرعى اه ويراد حينئذ من
الاحكام الموصوفة بالشرعية فى كلام الشارح الخطاب بلاتقييد
باضافته اليه تعالى ويكون المراد من كون المعنى الثالث مرادا
حينئذ كونه مرادا من المركب لا الموصوف فقط بخلاف صورة
التجريد والتأكيد ويجوز الحمل على المسامحة بان يراد بالمعنى الثالث
الخطاب سواء اضيف اليه تعالى اولا (قوله بلاتكلف) متعلق بحمل
العلم المار وبعامله اعنى يصح كما يدل عليه سابق الكلام ولاحقه
(قوله ويؤيده) اى يؤيد كون المعنى الاول مرادا (قوله اذ لامعنى اه)
اى وقد قرر عدم ارادة المعنى الثالث لاستلزامه الفساد (قوله لابد
ان يجعل العلمان) اى فى قول الشارح والعلم المتعلق بالاولى يسمى

علم الشرايع و بالثانية علم التوحيد و الصفات (قوله بالنسبة الى فهم الآخذ) اى فلا يخرج كلام شئ من الفرق الاسلامية مع ان اكثر مسائل ما عدا الفرق الناجية تخالف الشرع فى نفس الامر (قوله كالالهى للفلسفة) مثال للمهلكة (قوله فى كلا الموضعين) اى موضع التعلق بكيفية العمل والتعلق بنفس الاعتقاد (قوله بكيفية العمل) متعلق بالتعلق و ضمير لكونها راجع الى الكيفية (قوله احد طرفيه) اى طرف الحكم و الطرف الاخر العمل وسيأتى سر عدم التعرض له و ضمير تعلقه راجع الى الحكم ايضا (قوله لانه) اى الاعتقاد (قوله المقصود منها) اى من الاحكام (قوله فى قوله بالاعتقاد) اى كما فى شق الثانى (قوله كما حققه السيد السند قدس سره الخ) خلاصة ما ذكره السيد ثم ان العلة الغائية علة ومتقدمة ذهنا ومعلول ومتأخر خارجا فاللازم من غائية الشئ لنفسه كون وجوده الذهنى علة لوجوده الخارجى فلا يلزم كون الشئ علة لنفسه لما بين الوجودين من المغايرة الظاهرة و يرد عليه ان العلوم من الصور الذهنية ولا وجود لها خارجا فكيف يتم فيها الجواب المار المصرح بالوجود الخارجى لما هو غاية لنفسه والجواب ان العلم له فى الذهن وجودان ذهنى وهو تصوره قبل تعلمه واصيلى وهو حصوله فى الذهن بعد تعلمه بنفسه كما ان الجبان يتصور الشجاعة فيكون عنده صورتها لا نفسها ومحصله الفرق بين حصول الشئ بنفسه فى الذهن و بصورته فيه والاول يوجب الاتصاف فيقال رجل شجاع مثلا دون الثانى فالعلم باعتبار الوجود الثانى علة لنفسه باعتبار الوجود الاول والثانى بالنسبة الى الاول كالوجود الذهنى بالنسبة الى الخارجى (قول المولى الخيالى وانما يعتبر التعلق بنفس العمل اه) جواب سؤال وهو يقرر بوجهين احدهما انه لما عم التعلق صح اعتباره

بالنسبة الى نفس العمل ايضا وحينئذ كان الاولى ان يعتبر بالنسبة
اليه فيقال منها مايتعلق بالعمل بلا لفظ الكيفية لانه اخصر
واوفق بقرينة الآتى وثانيهما ان الحكم سواء كان نسبة اوادراكها
احد طرفيه العمل وطرفه الآخر الكيفية وهى تعتبر لاجل العمل
فلو لم يكن العمل اولى بالاعتبار فلما اقل من التساوى بينهما مع
ان الكلام يكون على وتيرة واحدة واخصر كما قدمته والوجه
الاول نشاء من قوله ان اريد مطلق التعليق فالامر ظاهر والوجه
الثانى من ان النسبة اضافة بين العمل وكيفيته فى نفس الامر
وعبارة الخيالى فيما نقل عنه صريحة فى الوجه الاول وعبارته
فى الاصل تحتمل الوجهين وحاصل الجواب ان الحكم فى الفقه
لايتعلق بالعمل من حيث هو بل من حيث الكيفية بخلافه
فى الكلام يتعلق فيه بنفس الاعتقاد فلا بد من ذكر الكيفية فى
الاول دون الثانى فلا جواز فضلا عن الاولوية والله تبارك وتعالى
اعلم وترك الكيفية فى شرح المقاصد وقول الخيالى عبارة هذا
الكتاب اولى مبنيان على عدم رعاية البلاغة وتمييز العلمين وجواز
التعلق بالعمل مسلم لكنه مخل بالمعنى المراد واعتبار الحيثية
فى احدى القرينتين بلاقرينة لايرتضيه الطبع السليم (قوله
اقول المراد بالعمل عمل الجوارح آه) تكرر من المولى المحشى تبعا
لقضية كلام المولى الخيالى هذه الدعوى وقد وقع التصريح
غير مرة فى شرح جمع الجوامع وحواشيه بالمراد بالعمل فى تعريف
الفقه بانه العلم بالاحكام الشرعية العملية المكتسب من ادلتها
التفصيلية وبالفعل الواقع فى تعريف الحكم المار للاصوليين
اعم من القلبى وغيره قال الشارح المحلى عقيب لفظ العملية المارة
مانصه اى المتعلقة بكيفية عمل قلبى اوغيره كالعلم بان النية
فى الوضوء واجبة وان الوتر مندوب انتهى قال المولى ابن ابى شريف

فى حاشيته عليه مامعناه اشار به الى جواب ماقيل ان اريد بالعمل
فى قوله العملية عمل الجوارح فقط خرج عنه العلم بايجاب النية
وتحريم الرياء والحسد ونحوذلك مع انهامن الفقه اوما يعم القلبي
دخل فيه الاعتقادات التى هى اصول الدين وحاصل الجواب
اختيار العموم فدخل ايجاب النيــة ونحوه مماتقدم وبالتعلق
بالكيفية دون حصول النفس فى القلب خرج الاعتقادات اذالتعلق
بنفسها على ان فرقا واضحا بين فعل القلب والعلم القائم به اذ الاول
من قبيل الارادة والفرق بين العلم والارادة من المسلمـات فى علم
الكلام والوجدانيات للخواص والعوام انتهي معنى كلامه وبه
يشهد ماشيد المحشى بنيانه من القواعد ويظهران ماذهب اليه
الفاضل المحشى لامحيد عنه والله تعالى اعلم (قوله فان المعطوف
والمعطوف عليه مجموع الجار والمجرور) اى وهو منصوب على
المفعولية للفظ المتعلق (قوله الى ان له مباحث اخرى) اى غير
التوحيد والصفات (قوله بل جعلوا الكل منهما بحثا على حدة)
كما ينقله قريبا عن الشارح فى اخر هذا الكتاب (قوله والحال انهــا
من مقاصد علم الكلام) اى فاندفع توهم عدم نفع هذه العلاوة على كل
تقدير لما هو بصدده لكون المقصود ان يكون للكلام مبحث غير الذات
والصفات حتى يكون المذكور بعضا منه ووجود بحث اخر من علم
آخر كالامامة من الفقه لايجدى شيئا اصلا اذ هى من الفقه
اصالة واستحقاقا ومن الكلام جعلا واعتبارا كما سيصرح به ووقع
المولى سچقلى زاده فى هذا التوهم فى تحشية قول المحشى المدقق
فى هذا المقام (قوله لانه ليس علاوة) علة الاندفاع (قوله اذ هي
امور ممكنة) عبارة شرح المقاصد وهي امور كلية (قوله من غير
ان يقصد حصولها اه) اى وبه صار الوجوب كفائيا لاعينيـا
(قوله مع القطع بانه ليس للبحث اه) اى لعدم عمومها فى المكلفين

لكونها

لكونها محولة الى اهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء و وجوه النـاس والندرة عمله بالنسبة الى غالب الاعمال البدنية اذقد لايحتاج اليه قرونا الاستقرارها في اهل بيت و انتقالها عن اكابر الى اكابر من غير حاجة الى اجماع اهل الحل والعقد بل قد لايحتاج الى الاستخلاف ايضا في كلامه اشارة الى دفع مايقال غاية هذا كله جواز ادراجهم في الكلام لااخراجهم له عن الفقه الذي الاصل دخوله فيه فانه ان لم يختص به فلااقل من ذكره في الفنين نظير مامر في كون الاجماع حجة بالنسبة الى الاصوليين (قوله الحق المتكلمون) جواب لما (قوله منافاة) اسم ان في قوله ان بين الامامة اه (قوله اذهي في الاصل) علة الاندفاع (قول الشارح وقرب العهد بزمانه) القرب عطف على بركة صحبة النبي صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم فهو ايضا في حيز الباء السببية والمجموع بيان لوجه صفاء عقائد الصحابة والتـابعين الاول للاول والثاني للثاني وقوله لقلة الوقايع مع مابعده هو المعطوف على قوله لصفاء عقائدهم اه ومنه يعلم الفطن مافي كلام المحشي (قول الخيـالي اي بسبب استغنائهم) تفسير للاختصاص فقط (قوله اي للاهتمام بغير الاختصاص) اي بقرينة المقابلة (قوله مثل العناية) بالدليل الذي هو الاصل لترتب الدعوى عليه لامطلقا اذ المقصود اصالة الدعوى و يؤتى بالدليل لاجلها اشارة به الى وجه الاهتمام (قوله لاحقيقي بمعنى انه ليس لعدم التدوين وجه سوى ماذكر اصلا) اي لان لتركهم التدوين سببا آخر سوى ماذكر من الاستغناء وهو النهي عن تدوين غير القرآن خوف التباسه بغيره عند العوام في صحيح مسلم لاتكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحه الى ان زال خوف التباس القرآن بغيره آخر عهد التابعين ودعت الحاجة الى التدوين

فعلوه وما صدر عن بعض الاصحاب رضى الله تعالى عنهم اجمعين من كتابة شئ غير القرأن نادرا كان مأمون الغائلة اولم يطلع عليه غير اهل التميز والله تبارك وتعالى اعلم (قوله سوى ماذكر) اى من الاستغناء (قوله فيه ان مالكا الخ) فى شرحى الالفية العراقية لناظمها والقاضى زكريا والاسعاف للسيوطى نحو مانقله المولى المحشى عن التقريب لكن فى تنوير الحوالك النص عن ابن سعد على انه من التابعين وكون محمود بن ربيع رضى الله تعالى عنه آخر من مات من الاصحاب بالمدينة وفاته فى سنة تسع وتسعين وان مالكا رحمه الله عليه ولد بها فى ثلث وتسعين اوتسعين فقط واقام بها الى ان توفى ودفن سنة تسع وسبعين ومأة عن خمس وثمانين سنة مع ان المثبت مقدم على النافى يرجح تابعيته وبالجملة ففى تابعيته خلاف كالامام ابى حنيفة رحمه الله فالجزم عدم الجزم باحد الطرفين (قوله كالزهرى) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهرى التابعى الصغير (قوله والانصارى) يحيى بن سعيد بن قيس الانصارى المدنى التابعى قاضى المدينة المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة واما يحيى بن سعيد القطان التميمى البصرى المتبشر بامان من الله تعالى فهو من تلامذة مالك رضى الله عنهم اجمعين (قوله فحينئذ يراد بالاحكام المعنى الاول) اى النسبة التامة الخبرية (قوله لما هو المشهور) اى من ان الفقه العلم باحكام الخ (قوله لكن لايناسب ماذكره فيما بعد) من قوله ومعرفة احوال الادلة اجمالا الان لفظ اجمالا مانع عن ارادة الجزئية (قوله اقول وسيأتى لك مايدفعه) وهو ان اجمالا متعلق بالمعرفة والمراد بالمعرفة الاجمالية معرفة الاحوال الجزئية للادلة التفصيلية فى ضمن القضايا الكلية فلا منافاة بين جزئية الاحوال وبين معرفتها اجمالا نعم اذا كان اجمالا متعلقا بالادلة حصلت

المنافاة كما يفهم مما سيذكره (قوله اى فائدة فى اعتبار اه) اقول من فائدته كون تلك الاحكام الجزئيــة هى المقصودة للشارع المرتب عليها سعادة الدارين وانما تقصد احكام الكلية ليتوسل بها اليها وهو ظاهر والله تبارك وتعـالى اعلم (قوله قال المحشى المدقق) اى فى بيان المغايرة الاعتبارية (قوله من غير اعتبار حصولها فى النفوس) اى بانفسها بان يتصور قبل التعـلم والاتصاف بها فالحاصل فى النفس حينئذ صورها الا انفسها فهى بهذا الاعتبار تفيد حصولها فى النفس اي اتصاف النفس بها حتى يقال لها عالمة وماله افادة وجودها الذهنى بوجودها الخارجى وهو فى غاية الحسن والاتقان وقول المحشى رحمه الله تعـالى ان الحصول فى الذهن معتبر فى حقيقة العلم له وقوله ايضا لامعنى لافادتها مع قطع النظر عن حصولها فيهـا مبنيان على الذهول عن الفرق بين حصول نفس العلم فى الذهن وحصول صورته فيه وقدمر بيانه عن السيد قدس سره فى حاشية شرح المطالع بما لامزيد عليه فراجعه والله تبارك وتعالى الملهم للصواب واليه المرجع والمآب (قوله بتكلف لايليق بمقام التعريف) وجهه ان الذهن لايتبادر من التغاير الا الى التغاير الذاتى واللايق بالتعريف المعنى الظاهر فالمراد خفى والظاهر غير مراد وهو مخل بالتعريف جدا (قوله لتغاير الكل والجزء بالذات) اى لغة لا فى اصطلاح متكلمى اهل السنة فلاينافى ماسيأتى فى بحث وجوب الصانع من عدم المغايرة بينهما لان المراد به عدمها فى اصطلاحهم كما سنشيد بنيـانه ثمه ان شاء الله تبارك وتعـالى (قوله وفيه مامر فى التوجيه الثانى) اى من قوله اى فائدة فى اعتبار افادة اه وقد كتبت لك الجواب عنه ثمه (قوله وجعل كون التعريف) عطف على صرح (قوله واما الجواب الاول والثانى والثـالث اه) وهو الفرق بين

المفيد والمفاد بكون الاول المسائل والثانى الاحكام بمعنى النسبة الخبرية والجواب الثانى بكون المفيد العلم بالاحكام الكلية والمفاد المعرفة بالاحكام الجزئية والجواب الثالث كفاية التغاير الاعتبارى بينهما والصواب الاقتصار على الجواب الثانى والثالث كما لا يخفى وهو الذى فى بعض النسخ (قول الشارح ظاهر هذا الكلام اه) وجه الظهور ان قسمة المنقسم المنحصر فى الابواب الثمانية من تقسيم الشئ الى اجزائه والملكة من الكيفيات الراسخة فى النفس وهى لا تقبل القسمة بالذات لا ان العلوم المدونة تنصرف بحسب الظ الى القواعد اذا لم تكن قرينة فلا يصح استشهاده بهذا الكلام لما هو بصدده (قول الخيالى فسباق الكلام آه) قال الفاضل المحشى لفظ السباق ههنا بالباء المنقوطة بنقطة واحدة انتهى وليس له شاهد فى اللغة ولا داع ههنا لانه بالمثناة التحتية بمعنى الكلام المسوق لبيان المقصود سابقا كان او لاحقا كما صرح به ابن ابى شريف فى حاشية جمع الجوامع (قوله واما على باقى الاجوبة فيندفع) اى الايراد بلزوم فقاهة المقلد مع انه ليس بفقيه اجماعا (قول الخيالى متعلق بالمعرفة) اى تعلقا لغويا على ان يكون ظرفا مستقرا صفة لمعرفة فى قوله يفيد معرفة الاحكام اى يفيد معرفة الاحكام الحاصلة عن ادلتها كذا قال المحقق ابن ابى شريف ويجوز ارادة التعلق الاصطلاحى بكون عن ادلتها ظرفا لغوا مفعولا به للمعرفة ولا فرق بين الوجهين فى اخراج العلمين بعدم ملاحظة الحيثية (قوله لثبوت لا ادرى) قول لا ادرى ليس مخصوصا بمالك رضى الله تعالى عنه فقد صدر عن كل من الأئمة الثلثة ايضا بل عن النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم وجبريل عليه السلام كما فى حاشية ابن ابى شريف على شرح جمع الجوامع ولعل وجه تخصيص

مالك

مالك رضى الله عنه بالذكر انه لم يعلم انه وقع عن غيره فى مجلس واحد بضعا وثلثين مرة فقد نقل الكمال فى حاشيته المارة عن ابن عبد البر عن الهيثم بن جميل عن مالك رضى الله تعالى عنه انه سئل عن ثمان واربعين مسئلة فقال فى اثنتين وثلاثين منها لا ادرى (قوله وعلى الاول المراد) اى التعلق بالمعرفة سواء حالا اوتمييزا (قوله وانما اختارهذا التعريف) اى معرفة احوال الادلة اجمالا فى افادتها الاحكام اومايفيدها اختاره على العلم بالقواعد الكلية الخ كما فى المختصر وعلى دلائل الفقه الاجمالية كما فى جمع الجوامع وعلى معرفتها مع كيفية الاستفادة وحال المستفيد كما فى المنهاج وعلى غير ذلك وعلم مما قدمته ان المستكن فى اختار راجع للشارح وكذا كل الضمائر التى بعد قوله اقول الى آخر ما ساقه (قوله ويمكن الجواب بان المعرف بالتعريف المذكور) اى بالعلم بالقواعد الكلية ليتوصل بها الى استنباط الاحكام (قوله العلم بالعقائد الدينية عن ادلتها التفصيلية اليقينية) الذى فى شرح الجوهرة للمحقق اللقانى ومتن التهذيب والمقاصد للعلامة التفتازانى والمواقف عدم ذكر التفصيلية فهو من سهو النساخ توهموه مما قبله ولا وجه له وان اتفقت عليه جميع النسخ التى رايتها (قوله قال الفاضل المحشى واما الجواب الثانى فلا يجرى ههنا لان العقائد الاسلامية اكثرها شخصية الخ) عبارة الفاضل المحشى لان كثيرا من المسائل الكلامية قضايا شخصية كقولنا الله تعالى قادر عالم ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نبى صادق الى غير ذلك انتهت اشار بلفظ الغير الى حدوث العالم وثبوت الجنة والنار والصراط والميزان ونحو ذلك فان موضوعاته اشخاص فالقضايا شخصية وما غير اليه المولى المحشى كلامه منظور فيه لوجوه اما اولا فلان نسبته اليه ليست صحيحة واما ثانيا

فللفرق الشايع بين الكثير والاكثر واما ثالثا فلان موضوعية ذاته تعالى مع انه سبق له اختيار خلافه وفاقا للجمهور ونا فى قوله ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم نبى وما اشار اليه يغير ذلك ظاهر اما المحشى رحمه الله تعالى عدل عن نهج النقل باللفظ ولم يصادف منهج النقل بالمعنى. واما رابعا فلان تنظيره الآتى مبنى على موضوعية ذاته تعالى فقط ولبس لها فى كلام الفاضل اثر وانما اضافه اليه هو فكيف يؤاخذه بما لم يقل به والله تبارك وتعالى اعلم (قول الخيالى رحمه الله اوذكر وجه التخصيص) وهو قول الشارح تميزا فى تعليل قوله خص به ولم يطلق على غيره (قوله ثم اعترض عليه) اى بقوله وفيه ما فيه (قوله لجواز ان يكون اهلها غير الفاسق) اى من الملائكة والانبياء وصلحاء المؤمنين كما هو المسطور فى التفاسير من الخلاف فى ان اهل الاعراف قوم علت درجاتهم عن اهل الجنة او انحطت رتبهم عنهم (قوله حتى يحكم الله تعالى بما يشاء) ثم يدخل الجنة ويخلد فيها (قوله اى بزمان فقد النبى عليه السلام الخ) الاولى هو الزمان الواقع بين موت نبى وبعث نبى آخر ومن لم يصل اليه دعوة نبى له فى حكم اهل الفترة ولو كان فى حيوة ذلك النبى ومن وصل اليه فليس فى حكمهم وان كان بعد موته ولاسيما فى هذه الامة المرحومة (قوله وهو مناف لدليلهم الاتى) اى للشارح فى شرح قول المص والكبيرة لاتخرج العبد من الايمان ولاتدخله فى الكفر حيث يقول احتجت المعتزلة بوجهين الاول ان الامة بعد اتفاقهم على ان مرتكب الكبيرة فاسق اختلفوا فى انه مؤمن وهو مذهب اهل السنة او كافر وهو مذهب الخوارج او منافق وهو قول الحسن البصرى رحمة الله تعالى المرجوع عنه كما سيأتى فاخذنا بالمتفق عليه وتركنا المختلف فيه انتهى بلفظه مزيدا عليه ومنه يعلم ما فى نقل المحشى من القصور (قوله والمرجئة مؤمنين) ارادوا به

مايعم اهل السنة جهلا و عنادا و كذا يسمونهم مجبرة وجبرية ومبطلة كماتكرر من الزمخشري في الكشاف و بالغ شراحه في تقريعه وتسفيهه على ذلك فالقسمة مخمسة في الواقع و يجوز لفظ المرجئة بالهمزة والياء (قوله وتركا المختلف فيه) وهو الايمان والنفاق والكفر (قوله فانه في الحقيقة اثبات علة) لقوله وهو مناف لدليلهم (قوله على مانقله في البداية) هي كتاب في الكلام الفه ابو ابرهيم بن عبيدالله فشرحه بنفسه شرحا اوله بداية الكلام بذكر الملك العلام كذا في كشف الظنون وسيجئ مافيه وممن قال برجوع الحسن البصري حسن چلبي في حاشيته على شرح المواقف والقاضي زكريا والمحقق الكمال ابن ابي شريف في حاشيتيهما على هذا الشرح وعبارة الكمال قد حكى عنه الرجوع عن هذا القول الى القول بانه مؤمن عاص انتهت و يؤيده ان اللقاني ثلث القسمة في شرح الجوهرة حيث صرح بان المؤمن عندنا لايكفر بالذنوب و يكفر عند الخوارج بكل ذنب و يخرج عند المعتزلة عن الايمان بالكبيرة و لايدخل في الكفر و يسمى فاسقا انتهى بالمعنى فسكوته عن مذهب الحسن في معرض البيان يدل على انه ليس له مذهب مخالف لسائر اهل السنة فالحمدلله رب العالمين (قوله واسكاته) اى اسكات ابى على الجبائي الذي هو من معتزلة البصرة على مذهبه ومذهب غيره من معتزلة البصرة لامن مطلق المعتزلة الشامل لمعتزلة بغداد ايضا كما يدل عليه ماقبله وماسيجئ من المحشى على قول الخيالى في تفسير قول معتزلة بغداد بمعنى الاوفق في الحكمة والتدبير وقضية قواعد الاعتزال وصريح قول الدواني والشارح في شرح المقاصد ان الاصلح في كلام البغدادية والبصرية بمعنى اصلح بالنسبة للشخص و اما ايجاب الاصلح بالنسبة للكل من حيث الكل فهو مذهب الفلاسفة ليس الاوبه يعلم بطلان ماتصلف به الفاضل الاسفرائيني

فى حاشيته على هذا المقام بما سينقل عنه المولى المحشى بعضه حيث يقول عن لسان الجبائى الاصلح واجب على الله تعالى لذا لم يوجب تركه حفظ اصلح آخر على آخر هذيانه الذي ساقه المحشي وكذا يعلم بطلان كثير من مقدمات المحشي رحمه الله تعالى (قوله نعم يتم هذا الجواب اذا كان المراد بالاصلح الاوفق للحكمة) اى كما هو مذهب معتزلة بغداد بزعم المحشى تبعا للخيالى ومر و يأتى رده وكيف يخفى على العاقل المنصف انه لو كانت فرقة من المعتزلة يقولون بالنظام الاكمل الذى لا يرد عليه شيء مما ذكر من الايراد لكان الاشعرى يرجع الى تلك الفرقة وان لم يهتد الجبائى حين المناظرة الى طريق الجواب ولم يخرج عن الاعتزال بالكلية ولم يبذل الجهد فى ابطال آرائهم طرا فاحفظ هذه الابحاث الشريفة ولا تلتفت لكل شبهة ضعيفة (قوله فى اعلى المنزلتين) اى الايمان فالاولى المنازل لان المنزلة عندهم ثلثة الكفر والفسق و الايمان وهو اعلى الثلثة و يجوز ان يراد به الجنة هنا فالتثنية فى محلها لكن فيه ايهام فاسد (قوله اولم يكن الخ) قلد فيه المولى الخيالى و هو اخذ بالمتبادر من لفظ الحكمة والتدبير فخلط بين مذهب المعتزلة والفلاسفة وقد سبق منا ان المعتزلة كلهم متفقون على ايجاب الاصلح بالنسبة للشخص عليه تعالى وشيدنا اركانه بالنقل والعقل فكان وجه تعبير معتزلة بغداد بالاوفق فى الحكمة والتدبير الموهم لخلاف مرادهم انهم لما التزموا وجوب الاصلح فى الدين والدنيا وان حال اهل الدنيا تكذبهم لكثرة الضرر وعموم اسباب الهموم عند غالب الخلق فسروا ما التزموه بذلك ردا لما كاد ان يورد على كلامهم بان مرادنا بالاصلح للشخص فى الدنيا والدين الاصلح فيهما بمعنى الاوفق فى الحكمة و التدبير فكل ما جرى على احد من المصائب يقولون هو اصلح له فى الحكمة و ان لم يفهمه ولو ارادوا الاصلح

بالنسبة

بالنسبة الی الکل لانتقض کثیر من اصولهم فلا یغرنك هرب بعض شیاطین المعتزلة و الروافض هنا عن مذهبهم لظهور فساده وتمسکه بمذهب الفلاسفه (قوله ای الظاهر) ان یکون مقول القول مجموع الکتاب وحینئذ تکون الواوات فی نحو واسباب العلم للخلق ثلثة والعالم بجمیع اجزائه محدث والمحدث للعالم هو الله تعالی للعطف علی مقول قال و علی الوجه الثانی للعطف علی جملة قال اهل الحق الخ والمتبادر الاول وهو وجه وجیه للظهور لم یهتد الیه المحشی رحمه الله تعالی (قوله لان قوله خلافا للسوفسطائیة لایصلح ان یکون الخ) لانه لیس قول اهل الحق بل قول المص قیدبه قولهم کما یستفاد من کلام المحشی ایضا لکن الاولی ان یقول فی بیان الحالیة حال کونهم مخالفالهم السوفسطائیة لیکون حالا جرت علی غیر من هی له اذ المخالفة لاتنسب الی من قوله راجع وهو من المسلمات الا ان یقرأ قوله مخالفین بفتح اللام لکنه خلاف المتبادر فلو جعلوه مفعولا مطلقا لاستراحوا من کل کلفة و لاداعی للعدول عنه (قوله لانه حال) عن معمول القول اراد به فاعله اعنی اهل الحق (قوله والالهام المفسر اه) الاتیان بهذا الوصف للالهام هنا لیس فی محله لایهامه انه من کلام المتن مع انه لیس کذلك اللهم الا ان یکون بعض النسخ هکذا (قوله علی الصدق ایضا) ای کما یصدق علی الحق فلا یکون ما نعا وکذلك تعریف الصدق یصدق علی الحق لو لا اعتبار الحیثیة لکن لما کان البحث بالذات عن الحق اقتصر علیه المحشی و یعرف الصدق بالمقایسة (قوله لکنه لیس من اه) استدراك علی قوله اذ یصدق علیه انه الحکم المطابق للواقع (قوله اذ لاقائل اه) یرید انه لو قال احد بان المطابقة معتبرة من جانب الواقع فی الصدق ایضا لکان قوله هو الحکم المطابق بالفتح اشارة الی ما قاله ذلك القائل

من اتحاد اعتباريهما وقوله وقديفرق اشارة الى قول آخر دال على اختلاف الاعتبارين وهوغيرمبين فى السابق الاان احدا لم يقل به فينافيه قوله وقديفرق الخ ولما كانت الملازمة فى المقدمة الشرطية لامساغ لتسليمها نظرا الى كلام الخيالى اذ هو لم يراع الحيثية الا يخرج الصدق عن تعريف الحق كما مر فلا يتصور عليه حمله على اتحاد الاعتبارين بفرض قول احد به ايضا اشار المحشى الى منعهما بالامر بالتأمل والله تبارك وتعالى اعلم (قوله من جانب الواقع فيهما) اى فى الحق والصدق (قوله من الشيوع والخصوص) اى فى قول الشارح واما الصدق فقد شاع فى الاقوال خاصة (قوله لابطريق المفهوم) لايخفى على الفطن انه لبس بين ما اثبته ومانفاه فرق يعتد به (قوله تسميته للشئ) اى الكون (قوله بوصف) اى الحق (قوله ما هو) اى الواقع (قوله والجواب ان هذا الخ) فى النظر والجواب نظر اما الاول فلانه لاشك فى صحة قولنا هذا الكلام او الخبر ينبئ عن كذا بل كثرته وشيوعه وهو انما هو باعتبار الاشتمال على الحكم غاية مافى الباب ان يكون الاستعمال المذكور مجازا وهو كاف فى ان الحكم يتصف به واما الثانى فلانه مع مافيه من وهن السوق تسليم الورود على تقدير كون الانباء مصدرا معلوما لبس فى محله لما عرفت من وجه النظر فى النظر مع ان تفسير المصدر المجهول بكون الشئ مخبرا عنه الخ غير صحيح ههنا اذ الحكم مايخبر به عن الواقع والواقع هو المخبر عنه وبه يعلم جودة ما قاله المولى الخيالى وان الحكم منبئ عن الشئ على ماهو عليه وهو الواقع فتنبه لذلك والله يتولى هداك (قوله لوكان كل حكم ثابتا) اى كما يدل عليه قوله على ما كان عليه قول الخيالى رحمه الله وهذا اولى مما قيل القائل السيد فى حاشية المطالع (قوله لانه لايدل على وجه المناسبة

فى

فی التسمیۃ) ای تسمیۃ الاعتبار الثانی بالصدق (قولہ علی وفق ماذکرہ) ای الخیالی (قولہ وحملها علیها بهو هو) ای مع ان الشارح عرفها بها حیث قال ومعنی حقیقتہ مطابقۃ الواقع ایاہ غیاث (قولہ تأمل) اشارۃ الی منع العینیۃ التی ادعاها بل الملازمۃ هی التی بین المعنیین وهی نص فی المغایرۃ وآیۃ عن الاتحاد غایۃ الاباء کما سیجیٔ فی نظیرہ عن السید قدس سرہ (قولہ مثل ان یقال) اللفظ منفهم منہ المعنی انتهی کلام الشارح (قول الخیالی فالمعنی ههنا آہ) لامانع من کونہ متفرعا علی کل من تقریری الشارح والسید وان خصہ المحشی بالثانی لقربہ وتبادرہ لانہ المعنی سواء قیل بالاتحاد کما افادہ الشارح او بالاستلزام تسامحا لظهور المراد کما نبہ علیہ السید السند قدس سرہ یدل علیہ قول الشارح فی شرح التلخیص فان المعنی فهم المعنی من اللفظ آہ نعم اذا بنی الکلام علی ما اختارہ السید یتعین التفریع علیہ الا ان ظاهر صنیع الخیالی خلافہ (قولہ بحیث یفهم منہ المعنی دلالۃ واضحۃ) ای من قبیل دلالۃ الملزوم علی اللازم ودفع بوصف الدلالۃ بقولہ واضحۃ لاتشتبہ ماعسی ان یقال الاولویۃ ممنوعۃ لاستلزامها التجوز فی التعریف وحاصل الدفع ان المجاز اذا اتضحت دلالتہ لایحترز عنہ فی التعاریف (قولہ یعنی اذالم یکن مطابقۃ ایاہ) ای فی قولہ الشارح ومعنی حقیتہ ای الحکم مطابقۃ الواقع ایاہ فلبس فی ضمیر ایاہ العائد الی الحکم اضمار قبل الذکر کما وهم (قولہ هو الحکم ایضا ای کما فی الصدق فلایتم ماابداہ الشارح فی الفرق بین الحق والصدق ولاما افادہ الخیالی من وجہ تسمیۃ الاول بالحق والجواب ان المراد بکون الحکم او الواقع منظورا اولا هو کونہ فاعلا صریحا للمطابقۃ کما سبق والفاعل الصریح فیما نحن فیہ للواقع لاللحکم کما هو ظاهر وکون الحکم منظورا اولا فی حصول المفهوم لایضر

اصلا فالجواب الذی ذکره المحشی باطل کما اذکره ان شاء الله تعالی قریبا فی بیان وجه التأمل (قوله تامل) وجهه ان ماذکره لایدل الا علی کون الواقع ملحوظا اولا بالنظر الی المطابقة لکونه فاعلها صراحة لابالنسبة الی حصول مفهوم الحقیقة اعنی کون الحکم بحیث یطابقه الواقع اذ المطابقة فیه لکونها فی حیز حیثیته لیست ملحوظة اولا فضلا عن فاعلها الذی هو الواقع بل الملحوظ اولا الحکم کما تری (قوله واما الماهیة فهی اثر له باعتبار الوجود لا من حیث هی بان یکون الخ) هذا هو الجعل البسیط ولا یترتب علیه فساد حیلولة الجعل ما بین الشیٔ ونفسه ولهذا ذهب الیه الاشراقیة وغیرهم (قوله ولا من حیث کونها تلک الماهیة بان یجعل آه) هذا هو الجعل المرکب و یترتب علیه الفساد المذکور ولذا لم یقل به احد ومن قال بالجعل المرکب کالمشائیة لم یرد به الا جعل الماهیة ماهیة لجواز الاول بل وقوعه واستحالة الثانی کما ذکره المولی المحشی (قوله حتی یتصور بینهما جعل) ای جعل احدیهما اخری کما یجعل الله تبارک و تعالی النطفة علقة والعلقة مضغة الایة (قوله واما عدم التمایز آه) کانه قیل اذا لم یکن کون الماهیة ماهیة بجعل الجاعل یلزم کون الماهیة ماهیة من غیر جعل وتاثیر فیها من الفاعل فما معنی ما تقرر عندهم من ان الماهیات المعدومة لاتمایز بینها فاجاب بما تری (قوله اذلا یعقل صحته) بل مستحیل (قوله فاندفع ماقال آه) فیه نظرا الی جعل الاشراقیة نظر (قوله اذلم یذهب) علة اندفع (قوله وان شئت مصداق ماذکرنا) ای من بیان محل النزاع (قوله فعلیک الرجوع الی شرح المواقف اه) زبدة ما یتحرر من الکتب الثلاثة ان الحکماء اختلفوا فی ان الماهیة مجعولة ام لا ففسره بعضهم بان اثر الفاعل اهو الماهیة او اتصافها بالوجود فقال بالاول المتکلمون وفاقا للاشراقیة

وبالثانى بعضهم وفاقا للمشائية وفسره بعضهم بان المجعولية من لوازم الماهية لتكون مجعولة او الوجود لتكون غير مجعولة واليه ذهب السعد تبعا للعضد والحق الشق الثانى وبعضهم بمادفعه المولى المحشى وبعضهم توهم ان المراد هل الماهيات الممكنة محتاجة الى الفاعل ام لا وهذان باطلان والاولان صحيحان لكن صحة الاول منهما اذا كان الاثر هو الماهية بمعنى الاستتباع لا كونها ماهية والا ارجع الى التقسير الثالث و بطل باستحالة شق المجعولية ايضا (قوله بل بمعنى ما يصح ان يعلم الخ) وهو المعنى اللغوى للشئ فيكون مجازا فى الاصطلاح او حقيقة كما عند بعضهم ويؤيد هذا المنع ان التعريف غير مخصوص بالموجودات ولذا ضم الشارح الماهية الى الحقيقة فعرفهما به (قوله اذ لا مغايرة) علة لصحة التنظير (قوله فى تعريف الذاتى بالمعنى الاعم) عرفوه بما لا يتصور فهم الذات قبل فهمه وبما قال وبما تقدم على الذات فى التعقل والاخير خاص بجزء الماهية والاولان يعمان تمامها ايضا فى اطلاق الاعم على احدهما ما لا يخفى على ان تعريفنا لاشتماله على الحصر لا يرجع الى ما قالوا الخلوه عنه وبفرضه هو مخل اذ الماهية اخص من الذاتى وتعريف الاعم لا يصلح تعريفا للاخص فمعنى تعريف الماهية ما به فقط يكون الشئ هو وبه يحل ما عجز المولى المحشى عن حله من تحتم الانتقاض بجزء الماهية اذ الانسان مثلا ليس بالناطق فقط ناطقا بل بسبب الحيوة ويؤيده الاطباق على اشتراطه العلم بالحيوة وكيف يروح على ذى مسكة اتفاق نحارير الاوائل والاواخر على تعريف لا يساوى المعرف ودعوى ان المقصود الاعظم تمييز الماهية عن عوارضها بتقدير تسليمها لا تصحح عدم مانعية التعريف والا لم ينقضوه بالفاعل واجابوا عنه بان المقصود تمييز الماهية عن عوارضها فقط ولم يقتحموا كل ورطة لدفع ذلك

النقض والاولى ان يقول ان هذا التوجيه مردود كما افاده الخيالى بقد التعليلية وبالاستدراك بالانتقاض وبخلاف التبادر والاصطلاح وبالتعبير عن القول به بالارتكاب وبالاشارة الى بطلانه بوصف مقابلته بالصحيح والوجه الاول لا نقض فيه اصلا (قوله اذ الفاعل لبس الامر الذى بسببه المفعول ذلك الفاعل) اى والا لصدق على النجار مثلا انه مابه يكون النحريرنجارا (قوله لعدم الحمل بالمواطاة بينهما) اى والحال ان احد الضميرين محمول على الآخر بالمواطاة وهو واضح (قوله لانه مال التعريف على مابيناه) المراد به ما اسلفه آنفا حيث قال فالمعنى الامر الذى الخ لا قوله قلت هذا من ضيق العبارة الخ لانه فى صورة اتحاد مرجع الضميرين والكلام فى صورة الاختلاف وهو ظاهر (قوله فلتقدمه عليها) التقدم فى نفس الامر ممنوع وفى التعقل لا يجدى اذ لا يؤدى الحمل الاتحاد خارجا (قوله لانه غير محجوب به) اى لا فى المفهوم ولا فى الصدق يدل عليه عدم تقييده ومقابلته بالمقيد ايضا وذكره الفاعل مع العرضى بظاهره يدل على ان قول الخيالى وجعل هو هو بمعنى الخ لبس مبنيا على التوجيه الاخير وهم وخلاف الواقع كما نص عليه غير واحد من فضلاء المحشين (قوله فحمله عليه خلاف المتبادر والاصطلاح الذى آه) الموصول مع صلته صفة الخلاف (قوله لكن الذكر اظهر) اذ الاشارة الى الاتحاد الذى هو المقصود بين مرجع الضميرين والشئ لا تستفاد ظاهرة من مجرد الحمل وانما تؤخذ من تكرير الضمير والحمل بلا تكرر يدل على اتصاف احدهما بالآخر فقط ولان المتبادر من الضمير المرفوع المنفصل بلا تقدم نحو فعل عليه ان يكون مبتداء فح يتشوش الخاطر ويذهب الى كل مذهب لتشخيص خبر مع انه خطاء على اكثر التقادير (قوله مع انه على تقدير ارادة التصور بالكنه تبقى الاجزاء الخ) اذ كما يصدق على الماهية انه مالا يتصور الانسان بالكنه

بدونه كذلك يصدق على اجزائها لامتناع تصور الكل بدون جزئه نعم يتصور الانسان بالوجه بدون جزئه ومقصود الفاضل المحشي بيان ان ارادة الكنه افسادها اكثر من اصلاحها وان عبارة الشارح المشعرة ظاهرا بقاء اجزاء الماهية في الحد مصروفة عن ظاهرها (قوله مابه السببية التامة) هذا كما ترى كالنص من المولى المحشي فيما قد منه مانعية الحد المار ونوع رجوع منه عما قدمه من تجويز بقاء اجزاء الماهية وانما المقصود تميزها عن العوارض فقط اذ مؤدى كلامه هنا ان لا بأس ببقاء الاجزاء داخلة في الحد المستفاد هنا وعدم مانعيته لان الحد المار اعني مابه الشيء هو هو جامع مانع فحصل به المقصود من طرد التعريف وعكسه والمقصود هنا تمييز عن بعض الاغيار اعني عوارض الماهية اللهم الا ان يكون هذا اشارة منه الى بطلان التوجيه الثاني الذي كان عدم العكس مبنيا عليه كما بينته فيما سبق بق ان الكلام في تعريف العارض بما به يمكن تصور الانسان بدونه لا في التعريف الذاتي المستفاد منه ولئن سلم فهو اعم من الماهية فالصواب حمل تعريف الماهية في كلام الفاضل المحشي على التعريف المار ولا يبقى حينئذ لاسلوب كلام السيالكوتي نظام والى الله تعالى المرجع وبه الاعتصام (قوله يدل عليه من التبعيضية في قوله فانه الخ) هذه الدلالة في حيز المنع اما على تقدير ارجاع ضمير فانه الى مثل الضاحك والكاتب كما هو الظاهر فظاهر واما على تقدير ارجاعه الى ما فيما يمكن تصور الانسان بدونه فلان جميع عوارض الانسان بعض من مطلق العوارض الا ان قوله يدل عليه من اه سند اعم فلا يضر بطلانه (قوله ويؤيده) اى المنع الثاني اعني قوله لانسلم ان الاستفادة المذكورة تكون بطريق التعريف الى قوله شاملا له ولغيره (قوله انتهى كلامه) اقول ترك ذكر الثالثة وهي ان يتقدم على الماهية

فی الوجودین علی ما فی شرح المطالع قال وهی خاصة مطلقة قال السید فی حواشیه لا یشارک الذاتی فیها العرض اللازم لعدم تحقق العرض الابعد تحقق الماهیة وعدم انتفائه الا بعد انتفائه کالزوجیة للاربعة انتهی ملخصا (قوله فی بیان قوله بان المستلزم الخ) فیه مسامحات الاولی ان ضمیر قوله عائد الی شرح المطالع وانما القول للشارح والثانیة ان هذا القول لیس للشارح ایضا بل للنصیر الطوسی الذی عبر عنه شارح المطالع بقوله ومنهم من زعم ان اللازم القریب بین بمعنی ان تصور الملزوم یستلزم تصوره لان اللزوم امتناع الانفکاک ومتی امتنع انفکاک العارض عن الماهیة تکون ماهیة الملزوم وحدها مقتضیة له فمتی حصلت الماهیة فی العقل حصل اللازم واعترضه بانه یوجب انتقال الذهن من کل ملزوم الی لازمه ولازم لازمه فیجتمع فیه اللوازم الغیر المتناهیة واجاب بان المستلزم لتصور اللازم الی قوله فلا یستمر اندفاعه ومنه یعلم ان الباء فی قوله بان المستلزم اه متعلق باجاب من عبارة شرح المطالع وفی عدم ذکره ایضا مسامحة بل ایهام تام ومقول قول السید ای اذا تصور الملزوم له وخلاصة البحث الذی اورده السید فی هذا المقام ان اشتراط الاخطار مناف لما قاله من ان الماهیة وحدها مقتضیة اللازم فمتی حصلت فی العقل حصل هذا ما فی شرح المطالع وحاشیة السید بتلخیص وتصرف فیه (قوله فی زمان لا یکون الذاتی اه) جملة لا یکون صفة زمان (قوله فی زمان تصوره ای لا فی تبعیته وتلوه له لعدم الفصل بینهما کما یأتی عن شرح المقاصد ایضا (قوله نقل عنه اثباتا التغایر زمانی تصوری اللازم والملزوم قوله واللازم باطل ای عدم جواز بقائه معا (قوله ثم ان تحقق اه) دفع لما یقال ان لا لزوم بین المعد والمعدله فکیف یکون تصور الملزوم معد التصور اللازم حتی یتم بیان مغایرة الزمانین (قوله ولذا

قالوا

قالوا الدليل ما يلزم آه) يعني ان استلزام العلم بالدليل العلم بالمدعى
واستلزام التصور التعريف تصور المعرف و ان كلا منهما عبارة
عن المبادي المؤلفة بالتاليف المخصوص عندهم كالمسلمات فاذا
انضم اليها كون المبادى معدة للمطالب افادت وجود معنى
اللزوم بين المعد والمعدله وهو واضح ان لم يكن بين اللزوم للشيء
واللزوم عن الشيء فرق والفرق ظاهر (قوله تصور اللازم البين
اى بالمعنى الاخص (قوله بدون فصل) اي لا وحدة زمان تصوريهما
(قوله تأمل) سيجيء وجه التأمل وما عليه و له والاولى في الجواب
اى في دفع ورود اللوازم البينة على تعريف الذاتي (قوله ان اراد)
اى الخيالى بقوله فى حاشية كتابه لان تصور الملزوم معد
لتصور اللازم آه (قوله وتصور الملزوم قد يجامع جملة حالية)
اى فلا يكون معدا (قوله اذ حينئذ) اى حين ارادة ان الملزوم
كالمعد في عدم لزوم الاجتماع لانه لا يلزم من عدم اللزوم عدم الجواز
فقد يجتمعان في متلازمين يكونان معلولي علة واحدة وقد لا كما
في العلة المعدة مع معلولها (قوله والا فهو غير موجه) اى لعدم
صحة منع المدعي عند النظار مالم يرجع الى الدليل او الى بعض
مقدماته (قوله وحاصله) اي حاصل المنع التغاير بحيث يرجع
الى الدليل ان الدليل آه (قوله وذلك) اى الكون معدا (قوله بل يكون
الامر بالعكس) اى يتوقف الملزوم على اللازم اذ العدم ملزوم كالعمي
والملكة لازمة كالبصر والاضافة الى البصر داخلة في مفهوم العمي
اذ هو عدم البصر فتوقف العمي على الاضافة وهي على البصر
والموقوف على الموقوف موقوف فتوقف العمي على البصر
وهو المطلوب ماقدمته الى هنا هو تحرير كلام المحشي بما لا مزيد
عليه ولى فيه ابحاث لا يسع الها مش تحريرها فطويت الكشح

عنها مع نفاستها فلعل الله تعالى يتيح لها اهلا يتفطن لهـا
(قوله كانت الاعدام) جواب لما (قوله وخلاصته) اى خلاصة
الحاصل وقال الغياث اى خلاصة منع التغاير (قوله منحصر فى العلة
وهى امامعدة اوغير معدة (قوله يكون زمان تصور الملزوم
زمان تصور اللازم) وفيه نظر اما اولا فلان هذا القسم من اللازم
بقى داخلا فى تعريف الذاتى وهو عين مدعى المحشى المدقق واما
ثانيا فلانه سبق فى صدر مانقل عن الخيالى رحمه الله تعـالى
ان تصور الملزوم معد لتصور اللازم بلاقيد و يجاب عنهما بانه
افاد ذلك بقوله ولقـائل ان يمنع تغاير زمانى التصورين لكن تسمية
مافى حاشية المحشى المدقق اعتراضا خ ليست فى محلها لانه تنبيه
على مااراده الخيالى لا اعتراض عليه وفى عبارته اشعار ظاهر بهذا
(قوله و بما حررنا لك) اى من الحاصل و خلاصته وقال غياث
الدين عيسى الصفوى فى بيان ما حرر مانصه حيث قال ان التلازم
منحصر فى العلة والمعلول الخ (قوله من توجيه المنع) اى منع
التغاير بقوله ولقائل ان يمنع غياث (قوله بان جوابه الثـانى) اى
جوابه بمغـايرة زمانى التصورين بقوله وايضا زمان تصور آه
(قوله ووجه التأمل) ان وجود الماهيـة ليس الا وجودات
الاجزاء هذا لايتم الا قوله بالنسبة لمجموع الاجزاء والافالجزء
الواحد كالحيوان مثلا بالنسبة الى الانسان لابد من سبق تصوره
على الذات كما سبق نقله عن شرح المطالع ومختصر الاصول نعم
ان اراد بوجود الماهية ووجودات الاجزاء الوجودى الخارجى
فلاشك فى اتحادهما لكن لايتفرع عليه قوله فلايكون تصور
الذات مغايرا بالذات لتصور الذاتى فالصواب فى وجه التـأمل
ان تصور الذاتى عبارة عن تصور بعض الماهية ان اريد به الجزء
وعن نفسه ان اريد به المجموع فزمان تصور الذاتى امانفس زمان

تصور الماهية اوجزء زمانه بخلاف زمان تصور اللازم فانه خارج قطعا على تقدير تسليم المعدية وقد انهد بنيانه (قوله الذى) فى قوله بان يكون هو سببا لحصوله الذى صفة الجواز الواقع فيما قبله فى قوله ونمنع لزوم جواز آه (قوله تصور الانسان بدونه خبران الواقعة فى قوله فان الجانبين آه وهو احد الجانبين وقوله وتصور الانسان لابدونه عطف على التصور الاول وهو الاخر من الجانبين (قوله فانه يصير المعنى آه) اى وهذا لايلايم تعليل الشارح بقوله فانه من العوارض وان كان حقا فى نفسه فان مقتضى التعليل ان يكون ماقبله مسوقا لامكان انفكاك تصور الشئ عن تصور عوارضه الذى هو مؤدى اعتبار الإمكان بالنسبة الى القيد لا القيد الحكم بالامكان او عدمه على التصور المنفك عن تصور العوارض الذى هو مؤدى اعتبار الامكان بالنسبة الى المقيد يدل عليه ان الاولى المحشى ختم المعنى البعيد بالتعليل المذكور والله تبارك وتعالى اعلم (قوله ومن هذا يخرج جواب آخر) لوقال وهذا ايضا يؤيد الجواب المار لاجاد و الاسلوب الذي اختاره لايخلو عن الفساد لان تقديمه الظرف على عامله مع الاشارة بهذا الى الوجه الذى وصفه بالبعد واباء الذوق السليم عنه يدل على ان الجواب المار ليس مبنيا الاعلى ذلك الوجه والمبنى على البعد اولى بالبعيد منه مع انه حكم فيما سبق بحقيقته بل بحصر الحقية فيه والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وهو الجواب الثانى الذي اشار اليه) اى بقوله و الاولى فى الجواب ان يقال معنى اه فقوله ومن هذا يخرج جواب اخر موهم لفساد اخر سوى مامر التنبيه عليه اذ المتبادر منه انه هو الذى استخرجه ولم يسبق من الخيالى القول به والحاصل ان ظاهر اول هذا المقام مناف لبعض آخر (قوله لانه يكون ذكر الاشياء ح مستدركا) فيفرض ان يراد من

الحقيقة الماهية باعتبار الوجود لابد من تجريدها عنه فارادتها لغو (قوله الى انه غير مرضى فى هذا المقام) اى وان كان مرضيا فى نفسه كما هو صنيعه فى شرح المقاصد وبه يطبق بين كلاميه (قوله الشيء عندنا الموجود ان معناه) اى ما وضع له عرفا كما يفهم من قوله وهو مذهبنا بعينه (قوله اما انه هل يطلق الخ فبحث لغوى) اى بخلاف ان المعدوم شئ ام لا اى له تقرر وثبوت فى الخارج ام لا فانه بحث كلامى بل هو من امهات المسائل الكلامية يتفرع عليه ابحاث كثيرة منها كون الماهية مجعولة اولا كما فى شرح المواقف (قوله هو مذهبنا بعينه) فى شرح المواقف انه قريب من مذهب الاشاعرة انتهى وعدل عن العينية تجويزا لكون احد المذهبين قائلا بالترادف والاخر بالتساوى مثلا وتعبير الشارح بالعينية مبنى على الترادف وهو المشهور من مذهب اهل السنة المنقول من ظاهر كلام الامدى واما كون ابى الحسين ومن وافقه قائلا بالترادف فامر لم يختلفوا فيه ومن ثم نقله بعض المحققين فى حواشى شرح المواقف عن بعضهم واقروا به يعلم وجه رد بعض الفضلاء من عبارة شرح المقاصد اذ الغرض من نقلها ان الشئ مرادف للموجود عند ابى الحسين كما هو المقرر من مذهبه والمتبادر من قوله انه حقيقة فى الموجود الخ ولما قال الشارح انه بعينه مذهبنا صار الترادف مذهبنا لكن المنقول من شرح المواقف لا يجدى ههنا نفعا بل يرد عليه ما اورده بعض الفضلاء على عبارة الشرح اذ عبارتهما فى تفسير الشئ عندنا واحدة فليته اقتصر على نقل شرح المقاصد والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وهذا بحث لفظى متعلق باللغة) يريد انه بحث لفظى بهذا المعنى لانه لا نزاع هنا حقيقة (قوله والشئ عندنا الموجود) وقال الجاحظ والبصرية من المعتزلة هو المعلوم وقال الناشى ابو العباس هو القديم وللحادث

مجاز

مجازو الجهمية هو الحادث وهشام بن الحكم هو الجسم وابو الحسين والنصيبي من معتزلة البصرة وهو حقيقة فى الموجود و مجاز فى المعدوم (قوله والمحشى غير المورد) اى ولا بغير المورد (قوله اذ لا لغوية)اذ هو تعبير للورد ظاهر او للمنشاء حقيقة فكان من اهل الحقيقة لا الظاهر (قوله اخذ موضوع) اسم ان (قوله الذى هو حقيقة عرفية صفة اخذ (قوله اتصاف ذات الموضوع)اسم ان الثانية (قوله بحسب الفرض) ظرف مستقر خبر ان الثانية (قوله مشهور) خبر ان الاولى (قوله ولا يحتاج) عطف على قوله لان اخذ موضوع القضية بحسب الاعتقاد مشهور بين الناس فهو لبس من تتمة عبارة السيد قدس سره (قوله فى افادتها ذلك المعنى) اى افادة هذه القضية اعنى حقايق الاشياء ثابتة لمعناها الذى تفيده باعتبار الاخذ بحسب الاعتقاد (قوله لان اخذ طرفى شعرى شعرى آه) علة لاندفع (قوله اذ لا فرق) علة لصحة تفسير الخيالى رحمه الله تعالى قول الشارح الثابت ثابت بقوله اى لبس مثل له كانه قيل ان السائل انما ذكر فى السؤال الامور الثابتة ثابتة والشارح اتى فى الجواب بقوله الثابت ثابت فلا يلتأم الجواب بالسؤال ولا تفسير الخيالى بالمفسر فقال الالتيام موجود اذ لا فرق اه (قوله لان الشعر المقيد) علة للتوهم (قوله او المتصف بالبلاغة) عطف على المقيد (قوله يكون معناه) جواب لو (قوله من المعنى الحقيقى) وهو العهد (قوله للاضافة) صفة المعنى (قوله يكون معناه الى قوله بلا تأويل) اسم يكون ضمير عائد الى المعنى المشار اليه بهذا المعنى وخبره معناه وبلا تأويل حال عن الضمير المجرور المضاف اليه المعنى العائد الى شعرى شعرى حاصله لو جعل اضافة شعرى للعهد اه يكون المعنى المذكور معناه من غير تأويل فلا يتم الفرق الذى ابداه المولى الخيالى رحمه الله تعالى (قوله فيكون ذكر) اى ذكر قوله ربما يحتاج

الى البيان غباث (قوله ادنى دربة) هى بدال فراء مهملتين فوحدة كبرقة العادة كالدرابة بالضم ايضا كما فى القاموس (قوله نفى للتوجيه) اى لنفى له عن قولنا حقايق الاشياء ثابتة لعدم جريان ذلك التوجيه فيه لانه ح يكون معناه ان حقايق الاشياء ثابتة لعدم جريان ذلك التوجيه فيه لانه ح يكون معناه ان حقايق الاشياء الان مثلها فيما مضى اوالمعروفة بالوجود عند الناس وهو لايفيد خلاف قول السوفسطائية اصلا بل يوافقه لان نزاعهم فى اصل ثبوت الحقائق لافى شهرة ثبوتها وايضا ان كون الحقائق الان مثلها فيما مضى انما يخالف مذهب الاشاعرة القائلين بان العرض لايبقى زمانين و المذهب المنسوب الى النظام من ان الاجسام متجددة آنافانا كالاعراض عند الاشاعرة فتوجيه شعرى شعرى فيما نحن فيه يضرنا ولا يضر الخصم وهو وجه وجيه لنفى المماثلة بين ما نحن فيه وبين انا ابو النجم وشعرى شعرى ولا ركاكة فيه ومخالفته لبيان المولى الخيالى لاتضره بل مقصود بعض الفضلاء مخالفة الخيالى كما يتضح بمراجعة كلامه (قوله نفى للتوجيه المشهور) وهو اثبات المغايرة المصححة للحمل باعتبار الان فى المسند اليه وما مضى فى المسند او الاشتهار بوصفه المشهور به (قوله ان الحقيقة بالمعنى المذكور) اى المذكور فيما سبق من كلام الشارح او الجلبى نفسه من الماهية المأخوذة باعتبار التحقق والوجود كما يدل عليه قوله لان الوجود معتبر الخ وقوله هذا مبنى على ماذكره سابقا فى توجيه السؤال من ان المراد بالحقيقة الماهية باعتبار الوجود وليس المراد بالمذكور فى قوله وحاصله ان المراد بالحقيقة مابه الشئ هو هو فلا ينافى قوله لايطلق الاعلى الموجود الخ (قوله كما عرفت انتهى) كلام الجلبى (قوله لما عرفت سابقا) من لزوم استدراك لفظ الاشياء ح ودلالة كلامى الشارح والخيالى على بطلان ماذكره ثمه

(قوله ليس بشيء) وجهه عدم صحة القياس لوجود الفارق بين المقيس والمقيس عليه اذ الخصم في نفي الحقايق يدعى السلب الكلى كما سيصرح به الشارح فيكفي في رده الايجاب الجزئي وهو في ضمن ثبوت الجنس موجود بخلافه في نفي العلم فانه يدعى السلب الجزئي كما حققه المحشي فلا يكفي لرده الا الايجاب الكلى هذا تحريرمدعاه ولي فيه نظر من وجهين احدهما انه سيجيء عند الكلام على تعريف العلم بانه صفة توجب تمييزا الخ التصريح منهم جميعا بان الشك ليس بعلم عند المتكلمين فكيف يقال انهم معترفون بفرد من العلم على ان الاعتراف ينافي كونهم شاكين في الشك وهلم جرا والثاني ان عدم حصول المقصود الا بالتصديق في فنا قرينة قوية ارادته لا وكونه لا يحصل بدون التصور ايضا يقتضي الاكتفاء بالتصديق والا لادى الى التكرار بالنسبة للتصور لان تحقق التصديق يستلزمه فلا يتم قوله مع ان التصديق الخ ولاما فرع عليه والله تبارك وتعالى اعلم (قوله للعلم مطلقا) اى اجماليا كان اوتفصيليا وظاهر هذه العبارة ينافي مامر منه ومايأتي من اعتراف اللاادرية بفرد من العلم وهو الشك (قوله لا يتحقق) بدون العلم (قوله لانه اخص منه) ولا يوجد الاخص بدون الاعم اذ الاعتقاد هو التصديق الجازم القابل للتغير (قوله ولو سلم ان المراد بالعلم العلم بالكنه) الواو للحال اى بناء على ان عدم العلم بالدليل لا يقتضي عدمه في الواقع بل العدم الواقعي لا يضر انما يضر دليل العدم وبناء على ان الكلام في القول المقابل لاختيار الشارح الذي عبر عنه بقيل واجاب عنه فنافاته له لا بأس به بل عدم المنافاة غير صحيح (قوله وحاصل الجواب انا لا نسلم) اى لحصول الرد على اللاادرية بارادة العلم الشامل للتصور بالكنه والتصور بالوجه كما مر من المحشي (قوله تحقق تقييد العلم) اى بالكنه (قوله ولوسلم ذلك) اشارة

الى ذلك التحقق (قوله والتقييد بالكنه منع الجمع) اذ الاول يقتضى ان المراد بالعلم التصديق فقط والثانى يقتضى ان المراد به التصور فقط ومنه يعلم ان منع الجمع ههنا بالمعنى الاخص لعدم التنافى كذبا (قوله لانه انما سلم) علة لاندفع (قوله حتى لايمكن ترك التقييد على ذلك التقدير) اى على تقدير تسليم التقييد (قوله فيجب تقدير الثبوت) اى ضرورة امتناع ارتفاع النقيضين (قوله فلا وجه للعدول عن الظاهر) اذ الظاهر رجع الضمير الى نفس الحقائق وعدم التقدير ومطابقة الضمير ومرجعه بلاتاويل وان سلم عن الخدشة وتقدم المرجع صراحة لاضمنا فخفاء اعتبار الثبوت من خمسة اوجه وان لم تجتمع فافهم (قوله والمراد) اى بقول المصنف والعلم بها متحقق (قوله فلايكون العدول موجها) اى العدول من العلم بها الى العلم بثبوتها لاوجه له لان وجهه كان ارادة العلم بها تفصيلا كما مر (قوله فلايكون العدول موجها) لانه مع كونه خلاف الظاهر يستفاد المقصود منه اعنى العلم بثبوتها من اصل الكلام اذ لاشك ان العلم بجميع الحقايق اجمالا لاينوب عن العلم بثبوتها (قوله وفيه تأمل) وهو انه يجوز ان يكون العدول للتصريح بالمقصود وازالة توهم ارادة العلم التفصيلى والتصورى كما نقل عنه رحمه الله تعالى (قوله لانه يدعى السلب الكلى فى المقامين) اى فى الحقائق فى مقام حمل الثبوت عليها وفى مقام تحقق العلم بها وليس المراد بالسلب الكلى نفى الحقائق ونفى العلم بها ليكون العلم بها ايضا مسلوبا عند الخصم سلبا كليا فلا ينافى ما فهم من اقرار الخصم بالشك (قوله واذا كان المراد الجنس لايلزم الخ) هذا بناء على ارادة المعنى المنطقى من الجنس (قوله يعنى ان المراد بقوله) اى الشارح حيث قال قبيل قال اهل الحق ناسب تصدير الكتاب بالتنبيه آه (قوله اذ وجود

جنس

جنس مانشاهده لايكون آه) هذابناء على المعنى اللغوى (قوله على وجود ماهية مانشاهده) هذابناء على الجنس اللغوى (قوله هو مدلول لام الجنس) هذا نص فى ارادة معنى اللغوى (قوله اذا كان المراد بالجنس الجنس المنطقى)هذاصريح فى المعنى المنطقى (قوله لكن حمله على هذا المعنى بعيد) هذا فرار من المعنى المنطقى بناء على ان ثبوت الجنس بالمعنى المنطقى بين مانشاهد وغيره محل بحث كما نقل عنه رحمه الله تعالى (قوله تأمل تعرف)اقول تأملت فعرفت ان جواد ذهنه قد عثر فى تحرير هذا المقام فلم يصادف مراد الخيالى والجواد قد يعثر و لايلائم اذ المراد بجنس مانشاهد هو الجنس اللغوى قطعا وهو لايتصور وجوده الا فى ضمن مااضيف اليه كما اعترف به بقوله اذ وجود جنس مانشاهد لايكون الا الخ و حاصل الايراد ان الشارح حكم فيما سبق بان قول المصنف حقائق الاشياء ثابتة تنبيه على وجود مانشاهد ثم قال هنا المراد بالحقائق الجنس وهو مناف لما سبق اذ لايفهم من وجود جنس الحقائق وجود مانشاهد انه هذا الجنس اعم وهو لايدل على الاخص فلا يحصل التنبيه المذكور وحاصل الجواب منع العموم اذ المراد بالاشياء فى حقائق الاشياء المشاهدات كما يفصح عنه بيانها بقوله من الانسان والفرس والسماء و الارض و لفظ الجنس معقدر فيما سبق فآل الكلامان الى التساوى اذ المراد بهما التنبيه على وجود جنس مانشاهد والقرينة على تقدير الجنس فيما سبق قول الشارح ليتوصل الخ اذ التوصل الى معرفته تعالى لايتوقف على وجود كل شخص من اشخاص العالم و لا على شخص معين منها و لا على جميعها فلم يبق الاشئ مامن الحوادث وهو معنى الجنس فالتنبيه على وجود جنس الحقائق هو عين التنبيه على وجود جنس مانشاهد وبما حررته لك يندفع التلبيس والتلبس ودعوى ان تقدير الجنس

لايدل عليه قرينة وكذا الاضطراب الذى فى كلامه حيث يدل تارة على ان المراد بالجنس اللغوى واخرى على انه المنطقى ومرة على فساد هذا وحسن ذاك واخرى على العكس كما نبهت على بعضها فى غصون السطور والله تعالى اعلم (قوله لكن فى كفاية هذا القدر الخ) هذا مبنى على ارادة المعنى المنطقى ايضا اذ على تقدير ارادة المعنى اللغوى يكون قوله حقائق الاشياء ثابتة عين التنبيه على وجود ما نشاهد كما حررته من منع العموم على ان منع دلالة العام على الخاص انما هو مسلك الميزانيين المشترطين اللزوم الذهنى فى الدلالة الالتزامية والفهم الكلى فى تعريف الدلالة واما من يكتفى بارتباط ما فى الاولى وبالفهم فى الجملة فى الثانية فيجوز ارادة الخاص من العام مجازا بلا قرينة وحقيقة بها باعتبار ما فيه من معنى العام ومنه قولنا الانسان حيوان مثلا كما حققه السيد فى حواشى شرح مختصر المنتهى وقد زيف العضد فى شرح المختصر المسلك الاول تبعا لمصنفه ولم يخالفه احد ممن علق على كلامه ومن عبارات السيد ثمه ما نصه ويرد على مشترطى اللزوم الذهنى انواع المجازات التى ليست فيها المعانى المجازية لوازم ذهنية للمسميات اذ هناك دلالة الالتزام ولا لزوم ذهنا انتهى بل يدل ثمه كلامهم على ان الخلاف فيما اذا لم تكن قرينة تدل على المراد اما اذا كانت كما هنا فلا خلاف فى دلالة العام على الخاص كيف وقد عدوا العموم من علاقات المجاز ومما حررته لك علمت ان الجواب الاول من الخيالى مبنى على منع العموم والثانى على تسليمه والله تبارك وتعالى اعلم (قوله فى التنبيه تأمل) قيل لجواز ان يكون شئ آخر سوى ما نشاهد اولى بالتنبيه انتهى وقيل لانه يقتضى توقف ثبوت المشاهدات على ثبوت الجنس والواقع خلافه اعنى توقف ثبوته على ثبوت المشاهدات والاولى بعد تسليم صحتهما ان يكون لاشارة

الى ما

الى ماقدمه هذا المحشي من عدم حصول التنبيه على وجود ما نشاهد من حصول الجنس و يجاب بان العام لايدل على الخاص بشئ من الدلالات فلم يصدر الكتاب بالتنبيه على وجود ما نشاهد بل بالتنبيه على وجود مالايدل عليه ولو استلزاما وقد نبهتك على ما فيه بما لامزيد عليه (قوله كالسراب الذى الخ) اى لابالنسبة الى الظمآن الذى يحسبه ماء والافسد التنظير (قوله ولذاتتصف) علة للثبوت (قوله وليس كذلك) حال (قوله فانهم ينكرون) علة اندفع (قوله وهو انمايدل على عدم تحقق النسبة فقط) ممنوع بل يدل على عدم وجود شئ اصلا اذما من شئ من الاعيان و النسب الا و يثبت بالدليل مالم يكن بديهيا ولابداهة عندهم وكان منشأ ادعائه الحصر الاشتباه بين اثبات الوجود واكتساب المجهول فان النسب لايكتسب بها الاالنسب و التصور لايكتسب الامن التصور بخلاف اثبات الوجود يتوقف على الدليل فى النسب و الاعيان على السواء فاذالم يتم دليل لم يثبت وجود شئ اصلا وهو ظاهر (قوله قال في شرح المواقف) تائيد لكونه بيانا للمنشأ (قوله فلا يكون لشئ من الاشياء تقرر) وقرار فى شئ من الاوصاف اى من الوجود والعدم وغيرهما (قوله ويؤيده ماقلنا آه) اى من انه القول الدال على نسبة لاتطابق الواقع سواء اعتقدها القائل اولا (قوله فكلا مه خبر لامحالة) علله المحشي فى حواشيه على المطول بانه كلام لاشتماله على الاسناد وليس بانشاء فيكون خبرا والابطل انحصار الكلام فيهما انتهى وحاصل قوله لانا نقول ان اهل المعقول اشترطوا الخبر بوجود الاذعان فيه لترادفه للقضية عندهم بخلاف اهل العربية لم يشترطوا ذلك بل اكتفوا بكونه مفيدا عند السامع فصورة الشك خبر عندهم لاعند اهل المعقول لعدم الاذعان فيه ومقصود الشارح من هذا الكلام فى المطول دفع ايراد عن كلام النظام حيث يدل

على كون المشكوك واسطة بين الصادق والكاذب مع ان القائل
بالواسطة انما هو الجاحظ دون النظام وحاصله انه داخل فى الكاذب
فليراجع (قوله بناء على تلازم الموجبة) اى على ما هو رأى
المتأخرين وهو خلاف التحقيق كما يصرح به (قوله والا لما لزم)
اى وان لم يحمل اى لم يحكم بانه حمل التحقيق آه لفسد كلامه
لانه لا يلزم من الاتصاف آه (قوله تأمل) وجهه ان هذا الاستلزام
ايضا ممنوع والا لزم ثبوت الشئ المتصف بالنفى والامتناع وبطلانه
ظاهر وسيصرح المحشى بمنع هذا الاستلزام ايضا (قوله اقول
الغرض من الاستدلال آه) اى بقول الشارح ان لم يتحقق نفى
الاشياء فقد ثبتت وان آه وكون الغرض منه ما قاله مسلم لكن لا لما قاله
بل لما نقل عن الشارح على قوله فقد ثبتت من قوله ضرورة ثبوت
احد المتناقضين عند انتفاء الاخر انتهى بل قول الشارح الزاما
دليل واضح على ما ذهب اليه الفاضل المحشى لولا ما نقل عنه
اذ الجواب الالزامى ما يفحم الخصم لا ما يثبت مدعى المجيب وانما
هو الجواب التحقيق (قوله على الشق الاخير) وهو قول الشارح و
ان تحقق والنفى حقيقة آه (قوله موجودة كانت) اى كما عند اهل الحق
(قوله اومعدومة) اى كما عندكم ايها العناديه ويجوز تقييد
الوجود والعدم بفى الخارج ويراد بالمعدوم فى الخارج الثابت فى نفس
الامر كالنسبة فقط وحينئذ يصح الكلام بلا حاجة الى ما قلت بل
يدل على هذا كثير من كلماته المارة (قوله تمسكتم فى اثباته بالشبهة)
سمى دليلهم بها لتزخرفه وانه ليس دليلا حقيقة بل انما هو منشأ
لغلطهم كما مر بالشبهة تنبيها على ذلك (قوله فلا يلزم من ثبوت
النفى اه) لكونه امرا اعتباريا لا موجودا خارجيا (قوله اجلى البديهيات)
وهو وجود شئ ما فانه لا بديهى اجلى منه وهم ينكرونه (قوله الى ما
مر من ان النفى حكم والحكم آه) وهو متعلق بحاجة فى قوله لا حاجة

(قوله

(قوله ولاشك ان تلك المقدمات) ای مامر من ان النفی حکم الخ
(قوله فان قالوا بعدمه یلزم الخ) ضرورة امتناع ارتفاع النقیضین
(قوله وجود الاشیاء) ای ماعدا النفی الذی فرضنا عدمه (قوله علی
التقدیر الثانی) ای الشق الثانی من شقی الترديد فی کلام الشارح
فی الجواب الالزامی (قوله علی مایشعر) متعلق بقوله ان اراد
انه یحتاج الخ (قوله المراد بالترديد فی قول الشارح رحمه الله تعالی
فی الجواب الالزامی) ان لم یتحقق نفی الاشیاء فقد ثبتت و ان تحقق
والنفی حقیقة آه ولیس بمعناه الحقیقی ای بل المراد ههنا الثبوت
فی نفسه وان لم یکن موجودا فی الخارج (قوله یرید) ای الخیالی
بقوله وجه التأمل الخ (قوله مرادهم نفی نسبة التقرر) یعنی لیس
شیء من الاشیاء بمتقرر فالمراد بقوله ای بقول الخیالی فی بیان
حاصل قول العنادیة (قوله فحینئذ) ای اذا کان مرادهم نفی
نسبة التقرر الی الاشیاء (قوله و یرد علیه) هذا هو المشار الیه بقول
المولی الخیالی فیما نقل عنه نعم یرد علیه مثل ما اورد فی الزام العنادیة
(قوله انه لایخلو عن تحقق احدیهما) ای وجودها فی الخارج
(قوله فلا نسلم ذلک) ای الجواز کون النفی الثابت فی نفسه معدوما
فی الخارج (قوله قلت قد مر الخ) قلت قدمر مرارا ان
العندیة ینکرون ثبوت الاشیاء فی نفس الامر وانما الثبوت عندهم
بحسب الاعتقاد والجواب الالزامی هو الذی یکون مقدماته مسلمة
عند الخصم فکیف یتم علی العندیة دعوی التقرر والتمیز فی نفس
الامر فظهر ان قول الشارح انما یتم علی العنادیة قول متین
لایخدشه تأمل الخیالی ولا ما عند السیالکوتی ماعندکم ینفد
وماعند الله باق (قوله یعنی انه تام الخ) اقول کلامه فی شرح
المقاصد لیس علی طریق الالزام فلا بأس بمخالفته للجواب الالزامی
علی انه کلام ظاهری عند الشارح والتحقیق انه لاسبیل الی البحث

معهم كما صرح به بعد حديث التناقض فى شرح المقاصد ايضا
فكيف يكون قوله بعدم التمام على العندية هنا منافيا لكلامه
فى شرح المقاصد فراجعه ان شئته على انه سيصرح بان اختيار
توجيه فى كتاب واخر فى آخر ليس من تدافع قول الخيالى
حيث اعترفوا آه الاعتراف بحقية الاثبات فى كلام العنادية حيث قالوا
مامن قضية بديهية اونظرية الا ولها معارضة تقاومها والاعتراف
بحقية النفي فى كلام العندية حيث انكروا ثبوت الاشياء الا بتبعية
الاعتقاد وقالوا ليس فى نفس الامر شئ بحق فالاتيان باو اشارة
الى ان كلام المتعاطفين قول طائفة وماقاله اه تدقيق عار عن التحقيق
وان كنت فى ريب مما قلت فراجع حاشية الفاضل السنابي على
شرح المقاصد (قوله تأمل) من عبارة بعض الفضلاء ولعل وجه
التأمل ان الكثرة الاضافية معناها ان تعتبر بالقياس الى القلة فيكون
الاحساس الواقعي قليلا بالنسبة الى الغلط وليس كذلك والاولى
ان الكثرة معتبرة فى نفسه اعنى مقابلة الوحدة كذا نقل عنه (قوله
لجواز ان يكون) خبران (قوله مقدمة لها مدخل) صفة وموصوف
ووجه مدخليتها في اثبات المقدمة الممنوعة ان عدم الجزم بانتفاء
مطلق اسباب الغلط يفهم منها لان اين استفهام انكاري وهو
اعنى عدم الجزم اه يستلزم جواز وجود السبب العام وهو كاف
فى اثبات المقدمة الممنوعة (قوله ليس بشئ) اما اولا فلما مر من
ان جواز وجود السبب العام كاف فى اثبات المقدمة الممنوعة واما
ثانيا فلما مضي من ان قوله فمن اين يجزم مقدمة لها دخل فى اثبات
المقدمة الممنوعة لانه رد على الشارح (قوله لاحاجة الى الجزم بذلك)
اي بانتفاء مطلق اسباب الغلط (قوله فاجاب) اى المولى الخيالى بقوله
ذكره لعمومه (قوله وفي شرح المقاصد ما يشعر بانه اه) عبارة شرح
المقاصد مانقله المحشى منه وكلام يتعلق به نصها وعدل عن الشئ

الى المذكور

الى المذكور ليعم الموجود والمعدوم وقد يتوهم ان المراد به المعلوم لان فى ذكر العلم ذكر المعلوم ويعدل اليه تفاديا عن الدور انتهى وقال المولى السنابى فى حاشيته على هذا المقام من شرح المقاصد ان وجه التعبير بالتوهم انه لايلزم من كون المعلوم مذكورا ارادة المعلوم من لفظ المذكور فدليل المتوهم لايثبت مدعاه انتهى بالمعنى ثم فى المواقف وشرحه الايراد على كثير من تعاريف العلم باخذ العالم والمعلوم فيها فخذه وتنبه لما فى كلام المحشى رحمه الله تعالى (قوله فلا يرد المخالفة) اى الاعتراض بكون عده علما مخالف العرف واللغة (قوله اى لايحتمل نقيض التمييز بوجه من الوجوه) اى لاحالا ولاماً لا لابتشكيك المشكك ولابنفسه او يقال لابعدم الجزم كما فى الظن والشك والوهم ولابعدم المطابقة كما فى الجهل المركب ولابعدم الاستناد الى موجب كما فى التقليد والمقصود واحد (قوله على ماهو المذهب من استناد جميع الممكنات الى الله تعالى ابتداء) اى بلا واسطة اشار به الى بطلان مذهب الفلاسفة حتى على تحقيقهم فانهم وان شنعوا على من نسب اليهم انهم يسندون الحوادث الى غير الله تعالى الا انهم يعترفون بالوسائط و الشروط لقابلية المعلول لافاضة الوجود من المبداء الفياض والى بطلان مذهب المعتزلة حيث ينسبون افعال العباد اليهم (قوله يخلقها الله تعالى الخ) الاولى يخلق الله تعالى عقيب تعلقها بالشئ ان توجب كون النفس مميزا الخ (قوله واذا كان بجميع الشرائط الخ) اى من الجزم والمطابقة والاخذ من حس او بداهة وهذا الاخير عنه هو المعبر فيما مر بالاستناد الى موجب (قوله مامر) اى من الاحتمال عند المدرك وضمير منهما عائد الى النقيض والنفس (قوله ان المراد) اى بالتمييز فى التصديق وهو الاثبات والنفي والضمير المجرور فى متعلقهما الاتى ثنى بهذا

الاعتبار (قوله اوالمجموع) عطف على النسبة اوعلى الوقوع والنسبة اشارة الى مذهب القدماء والوقوع واللاوقوع الى مذهب المتأخرين والمجموع الى مذهب الامام وفى العبارة اختصار بل اقتصار مخل جدا فتنبه له وهى عبارة قول احمد بتغيير فراجعه (قوله لان المعانى هنا مايقابل الاعيان) اى المراد بها الصور الذهنية لامايقوم بالغير فلا يلزم كون الاعراض المحسوسة بالحس الظاهر معلومات ح ايضا ومنه يعلم مافى عبارة المحشى من القصور حيث لم ينبه على فائدة وصف المولى الخيالى الاعيان بالمحسوس بالحس الظاهر وهى ان المراد بالمعانى ليس المقابلة لمطلق الاعيان اى ماقام بنفسه والالاقتضى كون ادراك الاعراض المارة علوما وهم ماقيدوا بالمعانى الالاخراجها (قوله فيدخل فيه الاحساس واستشكل بانه يقتضى كون الدواب مثلا من اولى العلم ولم يقل به احد واجيب باجوبة احسنها مااسلفه المحشى فى جواب الخيالى حيث قال وفاقا للشارح فى شرح المقاصد ان عد ادراك الحواس علما مخالف العرف واللغة من ان المراد بادراك الحواس الداخل فى العلم ادراك العقل بمعونة الحواس اذ المدرك هو العقل والحواس آلاته عند هم قال المولى خواجه زاده رحمه الله تعالى فى حاشيته على شرح المواقف ارتسام الصورة الخيالية فى النفس عند المتكلمين اما بناء على ان النفس جسمانية اى وهو مذهب جمهورهم اوعلى ان حلولها فيها ليس كحلول الاعراض فى محالها فلا يلزم من انقسام المحل انقسام الحال اى بناء على تجرد النفس كما ذهب اليه بعضهم وفاقا للفلاسفة (قوله ويسمى ذلك الادراك تخيلا وتوهما) ليس المراد ان نفاد الحواس الباطنة ليس عندهم تخيل وتوهم كما توهمه عبارته هنا وتدل عليه قياسيا فى نفسه خلاف الواقع ففى شرح المقاصد ماملعناه ان ادراك الشئ الموجود فى المادة

الحاضرة على هيئات مشخصة محسوسة احساس و بلا قيد الحضور تخيل وهو لدخول المشخصات لايتصور بلا حضور سابق فمعنى عدم كون الحضور فيه عدمه بعد ان كان وادراك المجرد عن المشخصات الخارجية تعقل وادراك المعنى الغير المحسوس المخصوص بالجزئى المادى من الاضافات والكيفيات توهم والعلم يطلق على الكل وعلى غير الاحساس و على التعقل فقط و على التصديق الجازم المطابق الثابت وهذا ان خلا عن الجزم فظن اوعن المطابقة فجهل مركب اوعن الثبات فاعتقاد وكل منه و من الظن صحيح ان طابق و الا ففاسد (قوله و لايمكن ان يقال انه تخيل اوتوهم لان من اطلق قيدا الخ) تعليله كالنص على انه اراد بالتخيل الصورة المستقرة فى الخيال الذى هو الحاسة الثانية من الحواس الباطنة و بالتوهم مدرك القوة الواهمة التى هى الحاسة الرابعة منها وهو لايمنع كونه تخيلا بالمعنى السابق الذى صرح به الشارح فى شرح المقاصد (قوله فى ادراك العين المحسوس) والظرف متعلق بمشكل الاتى والظاهر تأنيث لفظ المحسوس الواقع صفة العين هنا وفى مر و يأتى (قوله اذ ليس ادراكه احساسا بعد غيبوبته عن الحس ولا علما) حاصله ان فيه مايمنع كونه علما وهو كون المدرك عينا ومايمنع كونه احساسا وهو امتناع احساسها لغيبتها فحصل ادراك هو واسطة بين العلم والاحساس ولاقائل به وحله ان العين من حيث انها غائبة لاتدرك بالحاسة الظاهرة فهو معنى اذ لا نعنى بالمعنى الا مايمتنع ادراكه بالحاسة وكونها عينا من حيثية حضورها لايضر كما فى الجزئية والكلية المذكورتين فى كلام الخيالى والله الموفق (قوله ولايمكن) اشارة الى رد الفاضل المحشى (قوله لان من اطلق قيد المعانى) اى لم يقيده بالكلية كما قدمه المحشى رحمه الله تعالى (قوله قال المحشى) اى فى جواب الاشكال الذى فى الخيالى (قوله

فلا يرد ان التصور غير التميز اى على قول الشارح بناء على انها
لانقائض لها (قوله والمعتبر فى تعريف العلم الخ) حال (قوله وقدم
تحقيقه) اى مع بيان انه غير ظاهر ووجه عدم ظهوره و فيه ايماء
الى الاعتذار عن الخيالى حيث فسر عبارة الشارح هنا على خلاف
ما فسره هو فى شرح الشرح مع ان صاحب الدار ادرى بما فيها
(قوله لولا اريد نقيض التميز) اى اذا لم يرد بالنقيض المنفى عن التصور
نقيض تميزه كما اشار اليه الخيالى بالتفسير بقوله اى تميزها وفى
بعض النسخ لواريد آه والمراد بالنقيض حينئذ النقيض المذكور
فى تعريف العلم فمآل النسختين واحد و الثانية هى الاظهر
الاوفق بسوق كلام المحشى وبها صرح الفاضل المحشى (قوله
قيل المراد بالنقيض) اى فى تعريف العلم (قوله لان التصور)
اى الصورة صفة توجب كشف الماهية والازم ايجاب الصورة
لنفسها (قوله اذ الظاهر ان يكون لا يحتمل صفة للتميز) اى لانه
اقرب اليه واوفق بتذكير الفعل الدائر على الالسن اعنى لا يحتمل
فى تعريف العلم (قوله فانه لا يمكن ان يراد فيه نقيض الصفة)
لعدم ذكر الصفة فيه ولان ارادة الصفة خلاف مذهبهم (قوله
لان كل متصور اه) اى بخلاف التصديق (قوله غير محتملة لها
الضمير المجرور عائد الى نقيضا فى قوله ان للتصورات نقيضا
باعتبار المعنى لانه فى معنى الجمع ضرورة انه لا يكون للتصورات
نقيض واحد فالاولى ان يقول ان للتصورات نقائض على وفق
ما سبق وارجاع الضمير الى ذلك السابق غير مقبول (قوله فهو
قاعدة بلا مرية لصدق التعريف عليه آه) اى تعريف القاعدة
وهى قضية كلية تستنبط منها آه (قوله يقتضى لذاته) اى بلا واسطة
اعتبار ثبوتهما لشئ و ضمير لذاته عائد للتحقق المتقدم عليه
رتبة لانه فاعل يقتضى والضمير مضاف اليه للمفعول له (قوله وكذا

الحال فی التصورات التقییدیۃ کحیوان ناطق وحیوان لیس بناطق (قول الخیالی واجیب عن ھذا) یعنی انما یتم الایراد اذا ثبت ان بعض التصورات غیر مطابق لکنہ لم یثبت والمثال المذکور لا یفید لان المطابقۃ موجودۃ فیہ ایضا لان تلک الصورۃ صورۃ انسان آہ (قولہ ولذا عرفوا التناقض آہ) ای لاجل ان اطلاق النقیض فی التصورات مجاز عند المنطقیین ساغ تعریفھم للتناقض باختلاف القضیتین آہ والا لزمھم ان یقولوا اختلاف القضیتین او اومفردین بحیث یکون وجود احدھما نافیا للاخر او غایۃ التباعد بینھما مثلا لئلا ینتقض التعریف بتناقض المفردات ولک دفعہ بان التعریف لتناقض القضایا والمقام قرینۃ قولہ نظائر فی کل فن واللہ تبارک وتعالی اعلم (قولہ وھو ان مدار المطابقۃ) ای المعتبرۃ فی العلم (قولہ فان کان المراد) ای فی قولنا ان المطابقۃ شرط فی العلم مطابقۃ الصورۃ لما نشأت منہ وھو الحجر فی مثال الخ (قولہ یلزم جریان المطابقۃ واللا مطابقۃ فی الصورۃ التصوریۃ من غیر ملاحظۃ الحکم والالتفات الیہ یعنی فلا نسلم المطابقۃ فیما اذا رأینا حجرا من بعید آہ فلا یتم الجواب بقولہ واجیب ھذا النظر آہ (قولہ من غیر ملاحظۃ الحکم) یعنی فلا یحتاج ان یقال ان الخطأ فی المثال المفروض باعتبار الحکم المقارن للتصور لان ارتکابہ مبنی علی عدم امکان الخطاء فی التصور وقد عرفت امکانہ (قولہ تکون مطابقۃ لہ) ای بان تکون صورتہ (قولہ وقد لا تکون) صورۃ الفرس مثلا (قولہ یلزم ان لا یتصف التصدیق بعدم المطابقۃ ایضا) ای کالتصور فلا یتم قولک فی الجواب التصور مطابق وانما الخطأ فی الحکم آہ اذ المطابقۃ موجودۃ فیہ کما انھا موجودۃ فی التصور فلا خطأ فی شئ منھما فانھد ایضا اساس الجواب بل السؤال حینئذ لا یخص التصور کما لا یخفی بل یجری فی

فى التصديق ايضا (قوله ويمكن الجواب) حاصله اختيار الشق الثانى وهو ارادة ما كانت الصورة صورة له لكن بقيد كونه فى نفس الامر وبه يعلم جواز كون الجواب اختيارا لشق ثالث ايضا (قوله الايرى ان كل متصور) اى ولو ممتنعا ومفروضا (قوله فان الحكم بان الصورة آه) علة المقارنة وتوضيحه ان هذا الحكم الكلى بسبب غلبة افراده وتكررها وكثرة صدقها الفته النفس ورسخ فيها حتى لزمها لزوما عاديا عند كل تصور ان تحكم بجزئى منه اجمالا وبالتبع مثلا اذا رأى حجرا وحصل منه صورة انسان فى ذهنه يقول هذه الصورة ناشئة عن ذلك الشبح وكل صورة ناشئة عن شئ صورة له فالصورة الانسانية صورة الحجر ووجه الخطأ فيه بطلان الكبرى اذ كون الصورة الناشئة عن شئ صورة له اغلبى لا كلى فهو كالاستقراء الناقص لا يفيد فى الانتاج (قوله فى الصورتين) اى سواء طابق الحكم الواقع ام لا (قوله وبما ذكرنا) اى من مقارنة الحكم الذى فيه الخطأ للتصور بسبب اندراجه تحت حكم كلى ناشئ عن ملكة النفس (قوله ان دفع ماقيل ان الحكم بان هذه الصورة صورة لذلك المرئى) فرع الحكم بالفعل اى بان الصورة ناشئة عنه كما اوضحته فى بيان علة المقارنة (قوله ومن البين ان لا حكم فيه) والا لاستلزم التصور التصديق كالعكس ولا قائل فيه وقد عرفت ان التصديق تابع للملكة لا لازم للتصور (قوله ان لا حكم فيه) اى فيما اذا رايناه (قوله بل يمكن) اى فلا وجه للقول بانه خطأ (قوله والا لزم التسلسل) وجهه ان التصور حينئذ يقارن التصديق وهو يقارن التصور اجماعا فكل تصور يقارنه تصديقات غير متناهية وحاصل قوله لانه انما يلزم التسلسل لوكان اه مع ايضاحه ان فعلية الحكم لا تستلزم التسلسل اذ الحكم ههنا

منظور

منظور اليه اجمالا وبالتبع. والحكم الموقوف على تصور الاطراف والنسبة هو الحكم المنظور اليه تفصيلا وبالذات والملحوظ مفصلا وبالذات فيما نحن فيه انما هو التصور فقط وعلم مما ذكرنا ان الحكم تابع لملكة النفس لا لازم للتصور ولذا لم يدع القائل لزوم الدور ايضا بل اقتصر على لزوم التسلسل فقط هذا ثم يجوز ان يقال للحكم المذكور انه خطأ بفرض عدم كونه بالفعل لان وصف كل موصوف موجود فى ظرف اتصافه ان ذهنا فذهنا اوخارجا فخارجا اوقوة فقوة اوفعلا ففعلا فتنبه له (قوله فالمحكوم عليه) مبتدأ (قوله معلوم لنا) خبره (قوله بهذا الوصف) اى وصف الانسانية (قوله وقد تقرر آه) حال (قوله ولا شك) حال (قوله ان العلم بالشبح الذى هو الحجر فى الواقع بوصف الانسانية غير مطابق) اى فلا يتم الجواب المشهور ان التصور مطابق وانما الخطأ فى الحكم آه (قوله الماهية المجردة عن العوارض آه) الماهية المأخوذة بشرط مقارنة العوارض كزيد وعمرو موجودة وتسمى مخلوطة والمأخوذة بشرط عدم العوارض حتى فى الاذهان معدومة وتسمى مجردة وقال فى الطوالع بجواز وجودها فى الذهن اذا المراد تجريدها عن العوارض الخارجية ورده الشارح فى شرح المقاصد وزعم بعضهم وجودها فى الذهن ولو لم تقيد العوارض بالخارجية ورده ايضا فيه والمأخوذة بلا شرط اعم منهما وتسمى مطلقة ومنه يعلم وجه عدم اكتفاء المحشى باطلاق اسم المجردة ونقل عنه ههنا مانصه يعنى اذا قصدنا ملاحظة ذات الماهية المجردة وحصلنا مفهومها وجعلناه آلة لملاحظتها فحصل منه صورة فاعتقدنا انه كذلك ثم حكمنا عليها بانها موجوده فان العلم بالماهية بوصف المجردية عنهما علم غير مطابق اذ الماهية لا تخلو عن احدهما (قوله واللامعلوم لا يعقل) نقل عنه يعنى اذا قصدنا

ملاحظة ذات اللا معلوم و حصلنا مفهومه و جعلناه آلة لملاحظته فحصل منه صورة فاعتقدنا بانه كذا ثم حكمنا عليه بانه لايعقل فان العلم الحاصل من مفهوم اللامعلوم علم غيرمطا بطق لانه متعقل (قوله واللا شئ كلى) نقل عنه يعنى اذاقصدنا ملاحظة اللاشئ و حصلنا مفهومه وجعلناه آلة لملاحظته حصل منه صورة فاعتقدنا بان له افرادا ثم حكمنا عليه بانه كلى فالعلم الحاصل من مفهوم اللاشئ علم غيرمطابق لانه ليس له فرد فى الواقع (قوله فثبت ان الجبر متصور بوصف الانسانية وهو علم غير طابق) اى فلايصح الجواب بان التصور مطابق وانما الخطأ فى الحكم كما نقله الخيالى عنهم بقوله واجيب عن هذا النظر آه (قوله واندفع الجواب المذكور) الذى اشار اليه هذا المحشى بقوله اجيب بانه ان اراد بان المتصور اه غياث الدين (قوله وتحقيق الجواب) اى و الجواب التحقيق عن الايراد المذكور بقوله و يرد عليه مع علمه بنائه على عدم فرقهما المذكوره به يمتاز عن الجواب الذى اندفع (قوله فيكون التصور مطابق اه) اى فتم الجواب المشهور ان التصور مطابق وانما الخطأ الخ (قوله الذى هو ناش) الموصول صفة الاعتقاد الواقع فى قوله والخطأ انما هو فى الاعتقاد (قوله هو ناش من عدم امتياز الحس بين الامور المتشاكلة) الصواب التميز بدل الامتياز (قوله وقد يجاب) اى عن الايراد المذكور فى الحاشية الخيالية بقوله ويرد عليه الخ غياث الدين (قول الخيالى اى ذاته كاف الخ) اشار بتذكير صفتها الى ان الذات خرجت عن وضعها الاصلى من كونها مؤنث ذو وجعلت تاؤها كانها من اصل الكلمة ومن ثم طولت فى الخط و ابقيت فى النسبة كقولهم الصفات الذاتية فاندفع قول ابن برهان ان اطلاق المتكلمين الذات عليه تعالى

من

من جهلهم لانها تأنيث ذو انتهى لان تأنيث ذو بمعنى صاحبة لا بمعنى النفس والهويه على انها لورود التوقيف فيه لا تقاس بالعلامة مثلا فى الحديث لاتفكروا فى ذات الله ومن ثم ترجم لها البخارى فى كتاب التوحيد من صحيحه لكن فرق بين صحة اطلاقها عليه تعالى وجواز وصفها بالمذكر فان النفس تطلق عليه تعالى ولا يجوز وصفها بالمذكر والله تبارك وتعالى اعلم (قوله ولا يخفى انه مع عدم تمامه الى آخره) لان المرئى لبس الهوية المشتركة وهو ظاهر غياث (قوله لان عدم المطابقة متحققة) اى مع ان المجيب بصدد اثبات المطابقة غياث الدين (قوله اشارة الى ان لبس المراد) اى مراد الشارح (قوله المستفاد بالجر صفة) اى لفظ قوله لقوله المجرور بالباء فى قوله بقوله (قوله انما قال ذلك لان لهم) اى للمشايخ المذكورين فى الشرح (قوله قال انه جعل الحواس المجردة عن العقل كحواس البهائم سببا للعلم) اى ولبس كذلك (قوله اذ حاصلها الخ) علة لو جود الانواع الاربعة (قوله والمميزات الخ) دفع لمنع عودها الى الكون (قوله لا حقيقية منوعة) المراد منه انه ليست المميزات فصولا حقيقية لتكون الانواع ايضا حقيقية فلا تعود الى الكون بل الكون نوع واحد له اربع اعتبارات فحصل لكل اعتبار قسم هو عينه بالذات ولذا وقع فى المقاصد وغيره ان كونها انواعا مجاز وان كونا واحدا يكون اجتماعا وافتراقا وحركة وسكونا كما فى التهذيب و(قوله نحو كونه) تمثيل للامور الاعتبارية (قوله مسبوقا بكون آخر) اى خبر آخر بلا فاصل عائدا الى الحركة او غير مسبوق بكون آخر فى حيز آخر بلا فاصل فشمل السكون فى آن الحدوث والكون فى آنين فى امكان بعد الحركة ايضا وهو عائد الى السكون (قوله ونحو امكان الى آخره) زاد فيه الامكان ليكون نصا فى مذهب المتكلمين

المجوزين للخلاء اذ الكلام فى مذهبهم فيجوز عندهم الافتراق بوقوع الخلاء بين الجوهرين المفرقين بخلاف مذهب الحكماء لامجال للافتراق عندهم الا بوقوع جوهر ثالث بينهما بالفعل لمنعهم الخلاء (قوله اذا شاهد الجسم فى المكانين فى الآنين ادركه العقل منه الكونين وهو الحركة) اعلم ان الشارح نسب فى شرح المقاصد القول بابصار الاكوان الى بعض المتكلمين وصنيع السيد فى شرح المواقف مفصح بضعفه ايضا لانه قال لو كانت محسوسة لما وقع الخلاف فى وجودها فعد الشارح الحركات والسكنات هنا من قبيل المبصرات الاتفاقية من نحو الالوان والاشكال ذهاب الى القول المرجوح ومناقض لكلامه فى شرح المقاصد بحسب الظاهر بل على فرض تساوى القولين ايضا يرد عليه انه ليس له عد المختلف فيه مجمعا عليه فدفع المولى صلاح الدين عنه ذلك بما حاصله ليس مراد الشارح عد المبصرات الحقيقية بل مدركات العقل بمعونة الحس سواء كانت محسوسة حقيقة اولا وسيصرح المولى الخيالى فى رؤية البارى تعالى بان الادراك بمدخل البصر لايقتضى كون المدرك مبصرا ويدل على كون مراد الشارح ما حققه صلاح الدين دلالة ظاهرة فى مواضع من كلامه فى هذا الشرح منها (قوله وغير ذلك مما خلق الله تعالى ادراكها فى النفس عند استعمال العبد تلك القوة) وما ذهب اليه الخيالى وتبعه السيالكوتى لايجدى فى دفع الايراد عن الشارح والتطبيق بين كلاميه شيئا وما اورده يندفع بادنى التفات الى ما حررته نعم قول صلاح الدين واللمس لايدركه فى مكان فلايدرك الحركة ليس فى محله حينئذ وان امكن ان يدفع عنه ماسيذكره السيالكوتى بقوله ولايخفى انه ليس بشئ لان ادراك الحركة الخ كما لايخفى على ذوى الطباع السليمة والعقول المستقيمة

قوله

(قوله على ماحذف المضاف) اى على ضمير لايدركه المنصوب المتصل اذهوعائد الى الجسم ولايجوزنفي ادراك الحس له فانه خلاف البديهة مع ان الغرض نفي ادراكه للحركة التي هي الكون المخصوص لالجسم لانه الذى يصلح جوابا لانما قلنا الخ والاولى رجع الضمير الى الكون فلاحاجة الى حذف المضاف (قوله لكنهما متلازمان ههنا نكتتان سكت عنهما الناقل والمنقول عند احديهما وجه التلازم انضمام الاستغراق الى اختصاص والافلا تلازم بين المعنيين والاخرى ترك الشارح المستفاد من المتن واتى بلازمه لانه هو الذي اختلف فيه ورجح جوازه فلوذكر المستفاد لكان محل الخلاف غير مصرح به والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وقد تطابقه) صرح الشارح فى المطول بان احتمال الصدق والكذب لايجرى فى المركب الوصفي قال وهو المشهور بين القوم فلعله المحشي حمل لكلام الشارح على مالايقول به نعم قال بعضهم بجريانه فيه ورده الشارح فاشار الخيالى الى ذلك بقوله اى مركب تام ولانقص (قوله فمع قطع النظر عمافي الذهن) ظاهره ان الخارج في قول الشارح يكون لنسبته خارج بمعنى خارج الذهن فيحتاج الى ان يقال معنى خارجية النسبة ان يقع الخارج طرفا لنفسها لالوجودها اذ النسبة من الامور الاعتبارية فلامعنى لوجودها فى الخارج اى فى الاعيان ويرد عليه النسب التي اطرافها امور ذهنية كقولنا الكلى المنطقي لايوجد الافى الذهن وقد تأول خارجية النسبة بمعنى كون منتسبيها موجودين فى الخارج فيكون تسمية النسبة خارجا من قبيل صفة جرت على غير من هي له اى خارج طرفاها ويرد عليه مثل ماورد على الاول فالوجه ان يراد من الخارج الخارج عن مفهوم الكلام كما ذهب اليه بعض المحققين اذ الاصلى الذى تطابقه صورة النسبة الذهنية

وان كان من الامور الذهنية على مامر تحقيقه عن حاشية المطالع في بحث كون بعض العلوم غاية لنفسه (قوله واعترض عليه) فيه مالايخفى على الاهل (قوله بعثهم لتبليغ احكام دين موسى عليه السلام) هذا مخالف لما قاله اهل التفسير في سبب نزول الاية من انهم بعثوا طليعة من طرف بني اسرائيل الى الجبابرة الكنعانيين ليجسسوا اخبارهم ويخبروا قومهم بمالايصدهم عن حربهم فخالفوا واخبروا بشوكتهم الا كالب ابن يوفنا من سبط يهوذا ويوشع بن نون من سبط افرائيم ابن يوسف حيث بقيا على ميثاقهما فقط (قوله فعلم ان التواتر يحصل بهذا العدد) هذا العلم مم وبتسليمه المقصود عدم حصول العلم باقل منه فلا يفيد حصول العلم به شيئا والافالالف مثلا يحصل به العلم ولم يشترطه احد لحصول العلم بمادونه ايضا فالمناسب ان يقول فعلم ان التواتر لايحصل باقل من ذلك كما قاله غيره لكنه ممنوع كما مرت الاشارة اليه (قوله وهو بعيد) تخصيصه بالاستبعاد يوهم ان لابعد في غيره وقد صرح في شرح جمع الجوامع والحافظ ابن حجر في شرح النخبة بان شيئا مما فيه ذكر العدد من الادلة لايصلح دليلا ولايفيد العلم واقرهما من تكلم على كلاهما بل هو مما طبقوا عليه ومن ثم اشار الشارح ايضا الى تزييف اشتراط العدد وافصح به الخيالي تصريحا اولا حيث قال يعني انه لايشترط فيه عدد الخ وتلويحا اخرا حيث قال على ماقيل (قوله والنبي مأمور بنشر الاحكام آه) هذا انمايتصور نفعه في الاستدلال بغرض كونه صلى الله عليه وسلم ملتزما ان يبعثهم جميعا لدعوة احد الى الاسلام وهو امر لم يقل به احد بل اكثر من بعثهم لنشر الاحكام آحاد كدحية الى هرقل وابن حذافة الى كسرى وهكذا (قوله واستفادته من وجه آخر لاينافيه) هذا انماينفع اذا كانت وجوه الاستفادة متساوية

كان يثبت حكم نظرى بادلة متعددة واما اذا كان بعض الوجوه يفيد البداهة كالاحساس للنار فلا معنى للاستدلال على وجوده بالاثر الذى هو الدخان مثلا فالاولوية مبنية على اشتباه الوجوه بالوجوه فلا يلتبس عليك (قوله لا يحتمل ان يكون لعلة غير التواتر) اى من خبر الرسول والحواس الظاهرة والعقل الصرف بالبداهة او النظر فلم يبق الا التواتر لانحصار اسباب العلم فيها وما يقال من ان عدم العلم بالسبب مثلا لا يقتضى عدمه مخصوص بغير صورة الانحصار نعم قد سبق من الشارح تلويحا ومن البقاعى وابن ابى شريف وغيرهما من المحشين تصريحا بان حصر اسباب العلم فى ما ذكر ليس عقليا فلم يثبت الانحصار حقيقة والى هذا اشار بقوله تأمل وهذا التحرير اولى من تحرير المولى عبد الحكيم كما هو ظاهر (قوله وههنا) اى وقال ههنا (قوله وانما لم يجعل عبارة التلويح الخ) اى لم يعكس فى التوجيه بجعل الخبر فى التلويح بمعنى الاخبار واضافته من اضافة المصدر الى المفعول وابقاء ما ههنا على ظاهره مع عدم احتياجه حينئذ الى التمحل الذى ذكره الخيالى لان اليهود هم الذين باشروا اسباب قتل سيدنا عيسى على نبينا وعليه الصلوات والتسليمات فلا معنى لان يخبرهم النصارى بقتله كما هو مقتضى هذا التوجيه وانما قال على زعم الموجه لما سيذكره عن الكشف من اخبار النصارى بقتله وقوله لئلا يحتاج قيد المنفى وقوله فى هذه العبارة اى عبارة الشارح ووجه عدم الاحتياج الى التمحل بناء على تأويل عبارة التلويح ان اليهود حينئذ عطف على النصارى وكلاهما فاعل الاخبار والمخبر به للنصارى القتل ولليهود تأييد دين موسى على نبينا وعليهما وعلى سائر الانبياء الصلوات والتسليمات (قوله ولم يشترط فى الخبر) حال (قوله بل كونه فى نفس الامر مستفادا منه) اى وبين الاشتراط والاستفادة

فرق ظاهر اذ الاول يقتضي ان لا يحتمل الخبر الكذب بخلاف الثاني لكن لا يخفى عليك ان كلامنا في الخبر الصادق وهو مطابق لنفس الامر قطعا على انا اخذنا في تعريف العلم ما يخرج الجهل مطلقا مركبا او بسيطا فاعتقادهم ينافي العلم لعدم مطابقته للواقع وكانه اشار الى هذا بالامر بالتأمل والله تبارك وتعالى اعلم (قوله ان بخت نصر قتل اليهود الى قوله حتى لم يبق منها) كلمة حتى متعلق بقتل وضمير منها عائد الى اليهود (قوله لانه وجد لقيطا عند صنم مسمى بذلك) اى بنصر كبقم و بخت بالضم بمعنى الابن وتسميته ابناله ادعائى او الاضافة لادنى ملابسة (قوله لانه فذلكة لقوله بل لم يبلغ عدد المخبرين الخ) فلا يرد ان الفذلكة تفهم ان للتواتر مجالا لولا تخلف العلم والترقي عن المنع بل لم يبلغ الخ جزم بعدم التواتر كما مر عنه وفذلكة الشيء لا تغايره الا بالاجمال والتفصيل فلا وجه لكونها فذلكة له (قوله والجواب ان كل واحد الخ) حاصل الجواب اختيار الشق الاول ومنع امتناع التوارد هنا ولانه مخصوص بمادة وحدة المسبب وهو ههنا متعدد على عدد الاسباب وهو ظاهر (قوله من الاخبار المتعددة) اى مع سائر ما لابد منه من الاستماع و العلم بالوضع وغير ذلك (قوله فلكل خبر طرفان الخ) يعني لما كان مع كل خبر احتمال الكذب ايضا فكما يتقوى بتعدد الاخبار جانب الصدق كذلك يتقوى به جانب الكذب فلم يكن فرق بين الوحدة والاجتماع وحاصل الجواب ان الخبر انما يفيد الصدق فقط والكذب ليس مفادة بل مجرد احتمال عقلي كلما يتقوى جانب الصدق يضعف فاذا بلغ الخبر حد التواتر يرتفع بالكلية (قوله ومن هذا يخرج الجواب آه) افاد بتقديم الظرف المشعر بالحصر ان جواب الشارح ليس بجواب حقيقة اذ المنع لا ينفع المدعى ولاسيما مع ادعاء البداهة غايته ان فيه قدحا في دليل المعارض واليه اشار المولى الخيالي بذكر الكفاية اولا

ولفظ

ولفظ التحقيق ثانيا (قوله والحمل على الخطاب) اى على معنى الاصولى للحكم وهو خطاب الله المتعلق بفعل المكلف آه (قوله روي انه عليه السلام سئل آه) عبارة الكشاف في نسخة صحيحة جدا وروى عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه انه سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كم انزل الله من كتاب فقال مائة كتب منها على آدم عشر صحف وعلى شيث خمسون صحيفة وعلى اخنوخ وهو ادريس ثلثون صحيفة وعلى ابراهيم عشر صحائف والتورية والانجيل والزبور والفرقان انتهت وشيث بثاء مثناة واخنوخ بخائين معجمتين بينهما نون وواو علم ادريس على نبينا وعليه وعلى سائر الانبياء الصلاة والسلام وخنوخ بلا همزة لغة منه فلعل ما في الحاشية رواية اخرى (قوله قال الفاضل المحشى اى يجوز ان يتوصل آه) حاصله ان العالم مثلا يجوز ان ينظر فيه فيستلزم العلم بوجود الصانع وان لا فلا فاندفع توهم ان الامكان العام يقتضى الوجوب او الامتناع والخاص عدمهما فلا يجوز ارادتهما في مادة واحدة للمنافاة الظاهرة بينهما وحاصل قول المولى السيالكوتى دفع المنافاة بتخصيص ارادة الامكان الخاص بمذهب الاشاعرة والامكان العام بالكل ورد الاول بانه يقتضى ضرورة الوصول بعد النظر الصحيح حتى عند الاشاعرة وهم لايقولون به والمسلك الاول عندى اولى من بعض الوجوه منها ان الجزم بان هذا التعريف لاهل السنة ثم بيانه بحيث ينطبق على مذهب غيرهم ولاسيما الفلاسفة لا يخفى بشاعته ولو راعى لعموم الامكان مذهب الامام ومن وافقه لسلم من هذا ومنها ان الضرورة اعم من الضرورة العادية فلا ينافى مذهب الاشاعرة وسيصرح به ومنها غير ذلك (قوله هو الظاهر المتبادر) لان المتبادر من الامكان المسند الى التوصل بالنظر كون الامكان عند النظر وهو لا يحتمل الامكان الخاص

كما حررته لك آنفا مع بيان وجه فساده عند المحشي وجوابه (قوله اما بطريق الاعداد) اي اتمام النظر استعداد الذهن لان تفاض النتيجة عليه من المبداء الموجب العام الفيض الذي لا تخلف ولا اختلاف في فيضه الا بسبب اختلاف القوابل ونقصها (قوله اذ لا علاقة) اي مستلزمة والا فالاستفادة ايضا علاقة وقد اعترف بوجودها بل هو مما لا يمكن انكاره (قوله مع بقاء سببه الذي يتوصل منه اليه) كما اذا ظن ان زيدا في الدار لكون مركبه وخدمه ببابها ثم شوهد خارجها هذا ما اقتضاه كلام العضد وشراح كلامه ورده المولى المحقق الكمال ابن ابي شريف في حواشيه على جمع الجوامع بان مفاد هذا الدليل عدم ثبات الظن بعد حصوله اي ولا نزاع فيه الا انتفاء حصوله عقيب النظر الصحيح اي وانما النزاع فيه فهو كلام لا شك في قوته ومتانته فان لزوم النتيجة للمقدمتين مقرر سواء كانتا ظنيتين او قطعيتين وزوال الظن احيانا مع بقاء سببه لا ينافيه اذ الكلام في استلزام ذات المؤلف وفي صورة الزوال عارضة امر آخر كمشاهدة زيد خارج الدار مثلا فتنبه له واما من قال بعدم استلزام الامارات الظن فكانه اراد استلزاما لا يتخلف بمعارض كما في استلزام القطعيات وهو ايضا وجيه لعدم المنافاة بين لزوم شيء لشيء لذاته وتخلفه عنه لخارج من وجود مانع او انتفاء شرط وفي الايات البينات ههنا ما لا يقبله الطبع السليم فراجعه (قوله اي يجب ان يعمهما) اي يعم التعريف الملفوظ والمعقول من الادلة (قوله بناء على ان الملفوظ من مواد المعرف) اي من افراده فاذا لم يعمهما لم يكن جامعا (قوله ولا يرد ايضا ما قيل الاولى ان يقول بدل التعريف المعرف) بالفتح لانه لعدم احتياجه الى الواسطة اوضح واقرب مسافة (قوله غاية ما في الباب ان يكون الاستلزام بالنسبة الى بعض الاشخاص) هذا كالنص على ما حررته من انها لتخلف لوجود مانع او انتفاء

شرط

شرط لاينافى الاستلزام (قوله اى الحصر المستفاد من تعريف المبتدأ) وهولفظ الدليل فى الشرح (قوله وعلى التقدير المذكور) وهو ارادة النظر فى احواله فقط (قوله يعنى ان العلم من الالفاظ المستعملة لمعان متعددة) ان اراد تعددها بتعدد الوضع كما هو قضية عبارته تلويحا هنا وتصريحا فيما يأتى فهومدفوع دفعا ظاهرا ولاسيما بالنسبة للتصور والتصديق اللذين الكلام فيهما اذ اربابه المعقول والاصوليين متفقون على تقسيمه اليهما وقدسبق التصريح به من الخيالى واقره هو وان اراد التعدد الذى هوموجود فى كل اشتراك معنوى فصحيح لكنه عين الاعم والاخص فلاينفع شيئا فيما هو بصدده ولايصح الفرق الاتى الذى بنى عليه افساد قول الجلبى فما تجشمه لايحوم حول دفع ما اورده الجلبى مع ان استعمال المشترك اللفظى والعام مع القرينة المعينة والمخصصة لاشك فى حسنه فى التعريف وبدونها لاكلام فى قبحه فابداء الفرق مجرد دعوى فالجواب الصحيح ان يقال للجلبى قولك لاالتفات الى القرينة غيرمسموع وقولك والا فيمكن تعميم كل تعريف الخ ان اردت فساده مع وجود القرينة فهوممنوع ظاهرا والافلا وجه له لوجود القرينة هنا على ان التعريف اللفظى يجوز بالاعم وقدصرح الفاضل المحشى بان تعريفات الدليل كلها لفظية وعلله ببداهة الدليل فكيف يقاس عليه سائر التعريفات بل هذا جواب آخر احسن من جواب الخيالى والله تبارك وتعالى اعلم (قول الخيالى فتخرج قضية الواحدة المستلزمة لقضية اخرى بديهية او كسبية آه) اى كالعلم بان الجزء اصغر من الكل اللازم للعلم بان الكل اعظم من الجزء وهى بديهية كعكوس القضايا البديهية وكالعلم بان الملك مفضول للبشر اللازم للعلم بان البشر افضل من الملك وهى كسبية كعكوس الكسبية ووجه خروجها اما فى البديهية فظاهر لعدم كونها ناشئة

عن شئ واما فى الكسبية فلانها ناشئة ومكتسبة عما نشأت عنه
ملزوميتها الاعنها وقيد القضية الاولى بالواحدة لانها هى التى
اعترض التعريف بشموله لها حيث لم يذكر فيه التأليف من القضايا
كما فى تعريف الثانى واما القضيتان بالنسبة الى احديهما فلا لزوم فيهما
لاتحاد زمان تعقل الجزء والكل كما سبق تحقيقه فى بحث الماهية بل
تعقل الكل عبارة عن تعقل اجزائه ومن ثم فرقوا بين الدلالة التضمنية
والالتزامية واما الفرق بين لزوم العلمين ولزوم المعلومين لاخراج
القضايا بالنسبة الى عكوسها فلا حاجة اليه لما عرفت ان العكوس
ما نشأت عن اصولها وان كان حصولها لازما لحصولها على ان
هذا التوجيه يخل بجامعية التعريف اذ يخرج منه العالم اذ العلم به
لا يستلزم العلم بوجود الصانع مع القطع بكونه دليلا عليه لكن العلم
بوجود الصانع ناشئ ومكتسب عن التصديق به وباحواله وصفاته
وبينهما فرق دقيق عليه مدار تحقيق الخيالى مع ان احدا من المحشي
لم يتعرض له فتنبه لما حررته ليندفع عنك كثير من الاوهام عرضت
للناظرين وينكشف عليك ما خفى عليهم من فوائد قيود عبارة
الخيالى (قال الفاضل المحشى فيه بحث) اى فى تفريع خروج القضية
الواحدة المستلزمة الخ على ان المراد بلزومه من آخر كونه ناشئا
الخ كما يفصح بالتفريع على تنظيره من قوله فلا يخرج امثال ذلك
من التعريف الخ (قوله والجواب عن النقض) وهو نقضه جمعا
باهذا الشكل الاول (قوله وهو انا نجد المبادى المرتبة فى الذهن
فننتقل منها الى المطلوب بسرعة مع انها ليست بدليل) عبارة
ابن ابى شريف فى حاشية الشرح الانتقال منها المقدمات
الحدسية الى النتيجة ليس بطريق النظر بل الحدس مقابل
للفكر الذى هو اعم من النظر ان الانتقال فى الفكر تدريجى والحدس
انى انتهت (قوله لان لزوم العلم بشئ اخر آه) اى كما يدل عليه تقديم

ماحقه التأخير في الثالث وهولفظ من العلم به المقدم على الفاعل وهولفظ العلم الثاني وقال المحشي المدقق المتبادر من لزوم الشيء من الشيء ذلك وماقلت اولى (قوله المراد باللزوم) اى في التعريف الثالث (قوله بان يتوسط بين طرفي المطلوب) فيه اشارة الى دفع ماقاله المحشي المدقق من ان العلم بالعالم من حيث الحدوث غير كاف في حصول العلم بالصانع بل لابد من العلم بان كل حادث له صانع ووجه الدفع ان المراد بالنظر النظر الاصطلاحي وهو يستلزم رعاية الكبرى ايضا (قوله حاصله انه على تقدير ارادة اللزوم بشرط النظر لايحصل التطبيق ايضا) اى فلامعنى لتعبير الشارح باوفق الدال على ثبوت الموافقة للاول بل الصواب ان يقول انما يوافق الثاني (قوله ومرتبة) اى مجتمعة على غير هيئة الانتاج (قوله بخلاف التعريف الاول على مااخذه الشارح) اى لا على ما استظهره الخيالي فيما مر ويستصوبه فيما يأتي (قوله لان معنى مطابقة التعريفين ان يكونا متساويين) اى دون التصادق ولوفي مادة حتى يعترض بحصول الموافقة كما جرى عليه المحشي المدقق وسر ذلك انه لاصدق في التعريف حتى يعتبروا المهم الطرد والعكس فاذا كان احد التعريفين مطردا ومنعكسا دون الاخر فقد تخالفا وقد سمعت ماقدمته من ان تعاريف الدليل لفظية فيجوز كونها اعم لكن المساواة ولوفي اللفظي اولى وبه يجاب عن اعتراض الخيالي كلام الشارح بقوله ولا يذهب الخ (قوله واظهارها) اى المعجزة على يد الكاذب ممتنع غير مقدور لله تعالى لامتناعه الذاتي وقدرته تبارك وتعالى لاتتعلق بالممتنع الذاتي وعبارة شرح المواقف غير مقدور في نفسه فياليت المحشي عبر بها ايضا (قوله وان لم نطلع على وجه استحالته) قد بين في المواقف وشرحها وجه الاستحالة بما لامزيد عليه وعبارتهما بعد الجزم بدلالة المعجزة

على الصدق قطعا وانه لايخلق للكاذب نصها فان دل المعجز المخلوق على يد الكاذب على الصدق كان الكاذب صادقا وهو محال ولا انفك المعجز عما يلزمه من دلالته القطعية على مدلوله وهو ايضا محال انتهت بحروفهما نعم افاد بعد ذكر قطعية دلالة المعجز على الصدق انه يجوز عدم اطلاعنا على وجه دلالته عليه بعينه وكم من مسافة بين وجه الدلالة ووجه الاستحالة كما بين في محله فراجعه متأملا (قوله وفيه ان الاستدلالى) اى هنا كما صرح به الشارح ما حصل بالاستدلال اى ما نسب اليه لاجل حصوله به واكتسابه منه لا لاجل كونه موقوفا عليه مطلقا سواء اكتسب منه او توقف على ما اكتسب منه والا لزم كون التصور المذكور استدلاليا ولا قائل به ان قلت كونه موقوفا على الاستدلال ولو بالواسطة علاقة مصححة للنسبة الى الاستدلال فالمحذور في كون التصور المذكور استدلاليا قلت هو خلاف العرف وموهم لاكتساب التصور من الدليل لانه المتبادر من كونه استدلاليا وهو انما يكتسب من القول الشارح هذا ايضاح مرامه وفيه مافيه لجواز ان يكون المراد بتصور المخبر بالرسالة التصديق بانه رسول كما يدل عليه لفظ بالرسالة بل قول السيالكوتى تصور مخبره بانه رسول لا التصور المقابل للتصديق وعليه فيصح كونه استدلاليا بمعنى المكتسب من الدليل (قوله لاما يتوقف عليه) كما يدل عليه صنيع المجيب (قوله وكون لمادة الدليل معلوما بالضرورة لايقتضى) حال (قوله فثبت ان العلم بان هذا الخبر صادق استدلالى الخ) اى فصح ما قاله الشارح ولم يرد عليه ما قيل لكن لو عبر بغير هذا الاسلوب كان يقول فثبت ان العلم بصدق هذا الخبر استدلالى حصل باستحضار المقدمتين لكان اوفق بما تقدم من ان الاستدلالى ما حصل بالاستدلال لا ما يتوقف عليه وان دل سابق الكلام ولاحقه على المراد هنا

(قوله فتأمل) كان وجه الامر بالتأمل ان ما بحثه الآمر خارج عن طريق المناظرة لان الشارح رحمه الله تعالى مستدل وقوله قيل عليه امنع لصغرى دليله والجواب ابطال لسنده المساوى بزعم المجيب بقول الخيالى لان تصور المخبر بالرسالة لا يجعل الخ كلام على المنع فلا وجه لافراغه فى قالب المنع كما صنعه المولى السيالكوتى بل طريقه الاثبات وانى به بل مجرد كون كلام المانع ذا احتمالين يصح احدهما كاف لما هو بصدده وبتأمل هذا وما حررته سابقا يعلم ان لبس شئ من السؤال والجواب بغلط فتنبه له ان كنت اهله فان شيئا مما يسرده لا يجدى نفعا بعد ما نبهتك عليه (قوله لكن المناقشة فى المثال ليست من دأب المحصلين) لا يخفى ما بين التنظير والتمثيل من الفرق الواضح وان المشبه بالباطل احق بالبطلان من المشبه به فليس هنا مناقشة فى المثال حتى يقال انها ليست من دأب المحصلين (قوله بان التيقن بالتفسير الذى ذكره المحشى) اى فيما يأتى (قوله وعدم احتمال النقيض عند العالم) عطف على قوله عدم احتمال النقيض فى نفس الامر وقوله بان لا يجوز لدى العالم وقوعه آه بيان للمعطوف كما ان قوله بان لا يكون نقيضه الخ بيان للمعطوف عليه وقوله يخص مبنى للمفعول عطف على يحاد المعطوف على يحمل فى صدر الحاشية فهو ايضا فى حيز ان الناصبة (قوله وفيه شئ) وهو ان تخصيص اليقين بعدم احتمال النقيض فى الحال ايضا غير متعارف كما نقل عنه (قوله اقول لا معنى لهذا الترديد) هذا مع تعليله وقوله الآتى منشأوه عدم التدبر مع تعليله واستجاب خفائه على الفاضل المحشى كلها مبنية على اعتبار هو فى كلامه راجعا الى المطابق وجعل قوله فى الحال والمآل فى الشق الاول وفى الحال لا فى المآل فى الشق الثانى من الترديد متعلقا به ايضا اما على رجع الضمير الى الجزم وجعل ما ذكر قيدا له فلا يتجه شئ منها وسوق

كلامه صريح فى الثانى حيث ردد فى الجزم لا فى المطابقة وكرر لفظ الجزم فى شق الترديد فتنبه لذلك حتى تعلم من الذى خفى عليه ما هو اظهر من الشمس (قوله لان ما هو مطابق مطابق آه) الثانى خبرها والاول خبرهو (قوله وعلى تقدير التسليم فانه يصح حمل العلم فى قوله يوجب العلم آه) اى والا لكان فى قوة كون المقسم اخص من بعض اقسامه لان قوله اسباب العلم للخلق ثلثة الحواس آه حينئذ فى قوة ان يقال العلم اليقينى اما حاصل من الحواس السليمة او الخبر الصادق او العقل فقط والحاصل من الخبر قسمان قسم ضرورى وهو الحاصل من التواتر وقسم بمعنى الادراك الشامل للظن وهو الحاصل من خبر الرسول وهو كما ترى (قوله اقول رأى المصنف نفى الزيادة والنقصان عن اليقينيات الى قوله بديهى) فيه امور احدها ان الزيادة والنقصان قد يكونان فى الكم وقد يكونان فى الكيف ومن الثانية المعبر عنها بالضعف والقوة ولذا قال فى المواقف ما نصه والحق ان التصديق يقبل الزيادة والنقصان بوجهين الاول القوة والضعف آه فابلقيهما اثبات للزيادة والنقصان ونفيهما نفيهما والثانى ان الامام الرازى وكثيرا من المتكلمين ذهبوا الى ان العلم اليقينى لا يقبل التفاوت بالقوة والضعف ايضا لانه لا يتصور لاحتمال النقيض وهو ولو بابعد وجه ينافى اليقين فكيف تصح دعوى البداهة التى ادعاها نعم الراجح خلاف ما ذهب اليه الامام وموافقوه والثالث ما يجئ من الشارح فى بحث الايمان ان معنى زيادة اليقين زوال علم وحصول آخر بعده بناء على ان العرض لا يبقى زمانين وعليه فليس هنا شئ يقوى ويضعف بل زوال كيفية وحصول كيفية اقوى مكانها وكانه اشار الى ما حررته بالامر بالتأمل (قوله بناء على انه يحتمل ان يكون مقصودة) اى بقوله فهو علم بمعنى اه (قوله ان العلم

فى

فى قوله والعلم الثابت به يضاهى العلم الثابت آه بالمعنى الاخص آه) اى وان لم يصرح بما يدل على خصوصه كان يزيد لفظ المشابه للضرورى مثلا اكتفاء بذكره فى كلام المصنف وقوله بالمعنى الاخص مماسبق خبران العلم والمراد بالعلم الاخص اليقينى المضاهى للعلم الضرورى ومن المتصلة بما تفضيلية فحرف التعريف زائدة او يقدر افعل آخر عاريا من اللام كما فى قول الشاعر ورثت مهلهلا والخير منه * زهيرا نعم فخر الفاخرينا * ويجوز كونها للتبعيض اى الاخص من جملة ماسبق كما قد قيل ايضا فى قول الشاعر * ولست بالاكثر منهم حصى * والمراد على الاول بما سبق هو العلم الاستدلالى ووجه عموده انه لم يقيده بمضاهاته للعلم الضرورى وضمير لانه راجع للكون المار فى ضمن ان يكون ووجه مناسبته للمقام ان قول الشارح فهو علم بمعنى الاعتقاد المطابق آه تفسير وخلاصة لقول المصنف والعلم الثابت به يضاهى العلم الثابت بالضرورة فاذا لم يكن مراد الشارح ماذكر يكون خلاصة الشئ اعم منه وفساده بين والمراد بالمقام قول المصنف والعلم الثابت به آه وبما مر هذا الحل يندفع جميع ما للمولى السيالكوتى هنا فى وجه استبعاد توجيه القيل اما اولا فلان ماهنا تفسير لقسم قسم العلم المار فى قوله واسباب العلم ثلثة وبقيد بقرينة المقام بالمضاهاة المارة فكيف نفى عنه مامر واما ثانيا فلان هذا التفسير لتقييده بالمضاهاة اخص من العلم الاستدلالى ومغاير للعلم الضرورى فلا يجعل تفسيرا لهما على ان الضرورى لايحتاج الى تفسير وفسر الاستدلالى بقوله اى الحاصل بالاستدلال آه بل والضرورى ايضا كما يؤخذ من كلامه واما ثالثا فلان بيان قيود المتن ومرجع ضمير فيه ونحو ذلك ثم ذكر خلاصة بلا فاصل عين الاتصال وتقديمها على ما ذكر فاسد مخل فلا معنى ولا جواز للواجب الذى ادعاه واما رابعا

فلان المراد بالعالم لما كان الخاص كامر يقتضي الفاء الدالة على كونه فذلكة وقوله لامعنى لاتيان الفاء الخ مبني على ابقاء كلام الشارح على عمومه وقد عرفت خصوصه واما خامسا فلان الشارح بصدد بيان شبهه بالعلم الضروري وهو في غاية الخفاء حتى انكره جماهير الفحول فلا بد من الاستدلال عليه بقوله والاى وان لم يطابق لكان جهلا فلم يكن علما وان لم يكن جازما كان ظنا فلم يشبه الضروري في التيقن وان لم يكن ثابتا كان تقليدا فلم يشبهه في الثبات لامكان زواله بتشكيك المشكك فتنبه لذلك فانه خفي على المولى المحشي رحمه الله تعالى مع طول باعه وشدة فهمه واطلاعه (قوله واما ثالثا فلانه يجب حينئذ ذكره) اى ذكر قوله فهو علم بمعنى اه (قوله وليس لنا الى التيقن بشئ من ذلك سبيل) كلام ناقص جدا يعرف بما احرره الآن اجمالا ومراجعة شرح المواقف تفصيلا (قوله والتيقن بوجه دلالتها يحصل في بعض المواضع) مثل الجنة والنار والثواب والعقاب والتنعيم والعذاب والحشر والحساب وسائر مالا طريق للعقل اليه الا بالجزم بامكانه ثبوتا وانتفاء في ذاته وهي المرادة بالشرعيات في المواقف والمراد بالعقليات ما ليس كذلك كما قال السيد في شرحها والامور التي تتوقف عليها دلالة الادلة النقلية ثلثة اجمالا وعشرة تفصيلا كلها ظنيات فالموقوف عليها كذلك ويحصل اليقين بمدلولاتها بقرائن مشاهدة من الرسول او منقولة منه تواترا او بشهرة الدال لها واجماع اهل اللغة في كل زمان عليه (قوله وذكر في الكافي ان هذا الحديث مشهور آه) فيه محاكمة بين الشارح والخيالي (قوله لان الوجه في عد الخبر الصادق سببا للعلم استفادة معظم المعلومات الدينية منه آه) حاصله ان الخبر ليس من اسباب العلم حقيقة فكان ينبغي ان لا يعد منها لكن لما كثر مدخليته في معرفة المعلومات

الدينية

الدينية جعل كانه السبب المفيد لها فعدمنها ادعاء وتجوزا وليس في الخبر المقرون تلك المدخلية فلا وجه لعده من الاسباب فاخرج باعتبار قيد التجرد عن القرائن (قوله فلا وجه لادخاله فيه) اى في الخبر الصادق (قوله قال الفاضل المحشي في توجيه قوله بان القرائن قد تنفك عن الخبر اه ان الخبر بقدوم زيد عند تسارع قومه يفيد العلم وعند عدم تسارع قومه لا يفيد الخ) والفرق بينه و بين توجيه السيالكوتي ان حاصل هذا التوجيه وجود الخبر بلا قرينة وهو غير متجه اذ الكلام في الخبر المقرون فهو خلاف المفروض وحاصل توجيه السيالكوتي وجود قرينة بلا خبر وهو ليس من قوله فلا وجه لادخاله فيه اى في الخبر الصادق خلاف المفروض في شيء وان لزم من جواز احد الوجودين ذهنا وخارجا جواز الاخر (قوله فالمعنى المراد الخ) مبتدأ وخبر يعني ان معنى قول الشارح رحمه الله تعالى قلنا المراد بالخبر خبر يكون سبب العلم لعامة الخلق بمجرد كونه خبرا مع آه الخبر المجرد عن كل ما يلبس بخبر دليلا كان او قرينة لا عن القرائن فقط (قوله اذ هو) اى الخبر الصادق خمسة انواع وهي خبر الله تعالى وخبر الملك وخبر اهل الاجماع والخبر المتواتر وخبر الرسول (قوله وفيه اشارة) اى في حاصل الجواب الذي ذكره الخيالي رحمه الله تعالى حيث عبر بمطلق المسامحة والغرض من هذا الكلام دفع الايراد بخبر اهل الاجماع فانه يرد بحسب الظاهر على الحصر على كلا الجوابين اما اولا فللتقابل الظاهر بين الاستدلالي والضروري فلا يندرج احدهما في الاخر كما افصح به في القولة المارة واما ثانيا فلعدم جواز الاحتراز عنه بقيد التجرد عن النظر في الدليل كما في الجواب الثاني لانه يخرج به خبر الرسول ايضا و حاصل الدفع ان مبنى الحصر لما كان المسامحة المطلقة فلنسامح بادراج خبر اهل الاجماع في خبر الرسول

بان يراد به مالا يفيد بمجرده بل بالنظر فى الدليل وهو يعمهما قطعا
وفيه رد اعتراض الشارح الجواب الثانى بقوله قلنا فكذلك
خبر الرسول فافهم فانه دقيق (قوله وانه يكون حينئذ) اى حين عدم
كون وصف الشئ آلة له (قوله وانه يكون حينئذ كر غير
المدرك فى وجه الحصر مستدركا) لحصول التميز بين العقل
والحواس بمجرد الآلة (قوله فكانه المدرك) اى وان كان المدرك هو
النفس بالعقل كما ان المؤثر هو الحق تبارك وتعالى بالقدرة ووجه كونه
تعسفا شيئان احدهما انه سلب عنه الالية ظاهرا وهذا التوجيه
يدل على انه آلة حقيقة وسمى باسم الفاعل مجازا والثانى مايتفرع
منه من عدم صحة القياس على قولهم القدرة صفة مؤثرة اذ لامانع
فيه عن كون المراد بها غير الفاعل بل لا مصحح لارادة الفاعل
من القدرة عندنا بخلاف العقل حيث يأتى بمعنى النفس والقوة على
ان مايفهمه من آلية القدرة الالهية امر بشيع مالم يأول بما اول
به السيد فى حاشية الكشاف فى الكلام على التسمية ودلالة باء
الاستعانة آلية اسمه تعالى ان امكن اجراؤه هنا والله تبارك وتعالى
اعلم (قوله اذ هى التى يدرك بها الغائبات والمحسوسات جميعا)
عند المحققين (قوله اقول هنا) اى الضعيف المشار اليه بقيل
(قوله فلا) اى فلا يتم وهو جواب بقوله اما لو كان قائلا بها الى آخره
(قوله بان يقول يفيد العلم فى الالهيات) الاولى صب النفى فى الالهيات
(قوله لان المخالفين خمس فرق الاولى منهم المنكرون لافادته
مطلقا) لايخفى ان الكلام فى ان العقل هل يكسب العلم بالنظر
الصحيح ام لا ويحصر معلوماته فى البديهيات والمخالف فيه
فرق ثلاث فقط الاولى السمنية الزاعمون ان النظر لايفيد اصلا
وتمسكوا بشبه ذكرها فى المواقف والثانية المهندسون
المنكرون لافادته فيما عدا الهندسيات والحسابيات والثالثة

الا

الاسمعيلية المنكرون لها فى معرفته تعالى بلا معلم لكثرة خلاف العقلاء فيهما و الشارح عد الفرقة الثالثة من الفلاسفة كالثانية فعبر فى هذا الشرح وشرح المقاصد بلفظ جامع لهما لاشتراكهما فى الشبهة وفى الانكار فى الالهيات والمحشى فهم ان النزاع فى مطلق العلم فعد الفرق خمسا وفيه خبط وخلط كيف ولو كان كما فهمه لشمل فرق السوفسطائية ومن ينكر البديهيات فقط و من ينكر الحسيات فقط فزادت عماعده بكثير ولما كان انقل الاجماع على افادة النظر الظن معنى ولا لسؤال سيذكره الشارح بقوله فان قيل كون النظر الى آخره فالمحشى رحمه الله تعالى جعل كلام الخيالى على خلاف مراده وخاض الناس فى توجيه كلامه عما يشعر بقلة تفهمهم (قوله وليس دليلا للسمنية الخ) ولهم ايضا ادلة كثيرة ذكرها فى المواقف ومنها ماسيذكره الشارح بقوله فان قيل خلافا لما يوهمه ظاهر كلام الشارح من اختصاصه بغيرهم وسياق كلام المواقف من اشتراكه بين الكل كما افاده فى شرح المواقف (قوله على ما نقله الامام من الخ كذا فى نسخ كثيرة والصواب اسقاط الضمير البارز المتصل بنقل ورجع المستتر فيه الى الشارح وزيادة عن بعده لتكون العبارة على ما نقل عن الامام اذ النافى للنزاع هو الامام والشارح ينقله عنه فى شرح المقاصد وعبارته فيه قال الامام لا نزاع فى ان النظر يفيد الظن وانما النزاع فى افادته اليقين فانكره السمنية مطلقا و جمع من الفلاسفة فى الالهيات والطبيعيات انتهت بحروفها و يجوز ابقاء ضمير نقله ايضا لكن زيادة لفظ عن لابد منها (قوله نظرا فى الالهيات) خبر فيكون (قوله لا العلم به حتى يتناقض) اى لانه يفيد العلم بان النظر لا يفيد اليقين (قوله لجواز ان يكون فاسدا فى نفسه ومفيد الالزام الخصم) وهو القائل بان النظر يفيد اذ المستدل هنا المنكرون لافادته (قوله

من حيث اخذها بعنوان شخصها) اضافة العنوان الى مابعده بيانية (قوله فالاولى ان يقال الخ) لايخفى فساد هذا الاولى وعدم صحة وقوعه موقع الاولى الخيالى مع ان المراد يعلم بادنى التفات الى الشرح (قوله ان الضرورى) خبر ان الظاهر من الخ (قوله بالمعنى المذكور) حال عن ضميرله العائد الى الضرورى (قوله قيل ان المراد آه) اى فى دفع ماقاله المحشى الخيالى بقوله ويرد عليه غياث (قوله يلزم ان يكون الضرورى و الكسبى قسمين للتصديق آه) يريد ان الالتفات وتصور الطرفين لايكونان الا فى التصديق وهو ممنوع ولئن سلم فالكلام هنا فى العلم بان الكل اعظم من الجزء وهو تصديق على انه سيأتى الاشارة من الشارح والتصريح من المولى الخيالى بان المبحوث عنه هو العلم التصديقى وانهما هنا قسمان منه فكيف يكون خلاف الاصطلاح (قوله و الكسبى من العلم الثابت بالعقل ماثبت بالاستدلال) اى المراد بالكسبى هنا ذلك بدليل قول المصنف و ماثبت منه بالاستدلال فهو اكتسابى كما سيصرح به المحشى وفاقا للشارح والخيالى وهو كالنص فى ما نبهت عليه آنفا والا فالتصورات النظرية من العلم الكسبى الثابت بالعقل ولامدخل فيها للاستدلال فلا يكون لقوله والكسبى آه معنى (قوله و بماذكرنا ظهر ضعف ماقاله الفاضل الچلبى) اى جوابا عما اورده الخيالى (قوله لان الكسبى من العلم آه) علة لظهر و متعلق به (قوله فتأمل) وجهه ان المفهوم من تفسير الشارح الاكتسابى بما فرع عليه قوله فالاكتسابى اعم من الاستدلالى خلاف ماقرره من ان الاكتسابى بمعنى الاستدلالى نعم هو يتم بناء على مافى بعض الشروح من ترادفهما كما سيأتى لكن كلام الفاضل الچلبى فى عبارة الشارح هنا فلا محيد عن جوابه عما اورده الخيالى (قوله اقول ويمكن ان يقال) اى فى دفع قول المحشى الخيالى يلزم ان يكون حال بعض

الحكم الثابت آه غياث (قوله فلو كانت مقدورة لنا لكانت معلومة آه) لعدم جواز تعلق القدرة والارادة بالمجهول المطلق (قوله وفيما قررناك اشارة الى دفع شبهة اوردت فى هذا المقام آه) وهى عدم لزوم ان تكون الامور المذكورة غير مقدورة لنا من كونها غير معلومة لنا لجواز كونها مقدورة مع عدم علمنا بطريق تحصيلها ووجه دفعها ظاهر (قوله وحاصل الدفع منع لزوم ما ذكر التغاير بين القسيم والقسم) اذ القسيم للكسبى ما يقابله وهو ما لا يكون تحصيله مقدورا والقسم لقسمه ما يقابل الاستدلالى وهو ما يحصل بدون النظر (قوله والاستدلالى قسم من المقابل له) وهو الاكتسابى وضميره راجع الى الضرورى (قوله وصاحب البداية) هو الامام نور الدين احمد بن محمود بن ابى بكر الصابونى البخاري الحنفي قاله المحقق ابن ابى شريف فى الحاشية ههنا وقدمت فى بحث رجوع الحسن البصرى عن القول بنفاق مرتكب الكبيرة عن كشف الظنون ما يخالفه والتعويل على ما هنا (قوله اذ ليس نظر العقل من الاسباب الخ) اى فقط بان يكون اخص منه من وجه او فردا من افراد السبب المباشر اى السبب الاختيارى بل يجامعه تارة ويفارقه اخرى كما فصله (قوله والاستدلالى فى قوله) اى صاحب البدايه (قوله وبما قررناك) اى من ان النسبة بين المقسم والقيود المنظمة اليه لتحصيل الاقسام لا بينه وبين الاقسام (قوله او حيوان اسود) نهاية ما قيل (قوله لانه وان لم يجز الخ) علة الاندفاع (قوله يعنى نعم ان الضرورى فى التقسيم الثاني) اي من كلام صاحب البداية وهو قوله والحاصل من نظر العقل نوعان ضرورى يحصل باول النظر الى آخره (قوله فيحتاج فى دفعه) اى دفع عدم صحة الحصر غياث الدين (قوله هذا الكلام) اى قول المولى الخيالى فيكون الضرورى بمعنى الحاصل بدون الفكر

(قوله اعتراف منه) اى من الخيالى (قوله ولاشك ان الضرورى باعتبار كونه مقدورا حاصلا بمباشرة الاسباب قسم من الاكتسابى) اى كما هو ظاهر قول صاحب البداية واكتسابى الخ (قوله اذليس المقصود) اى مقصود الخيالى من قوله نعم يرد على التقسيم الثانى الخ (قوله واعلم ان مقصود المحشى الخ) فيه تتميم لاستبعاده قول الفاضل المحشى وبيان المراد الخيالى بما لايروج على الطبع السليم اذ عليه لايكون فرق بين مراد الشارح من قوله لاتناقض ومراد الخيالى من قوله ليت شعرى الخ مع ما بينهما من البون البعيد كما لايخفى على العارف باساليب العبارات ومنه يعلم ايضا ما فى قوله ذكر الشارح ان فى حمل الضرورى على المعنى الثانى دفعا للتناقض لان الشارح لم يذكر ذلك ولا هو مقصود بالذات من كلامه نعم من فوائد كلامه ان لاتناقض لا ان هنا تناقضا يتكلف لدفعه واين هذا من ذلك (قوله فظهر صحة الصحة وفائدة اندراجها) الاشارة الى ان المراد بالمعرفة التصديق لان الكلام فيه كما مر غير مرة اذ الاسباب انما تنحصر فى الثلاثة اذا كان هو المراد والا فالالهام والرؤيا وسائر ما سيذكره المحشى من اسباب التصور حتما (قوله لانه حمل الغير على المعنى المصطلح) اى حيث قال فيخرج صفات الله تعالى لانها ليست غير ذات كما انها ليست عينها (قوله والمشهور انه جزء منه) بناء على حمل الغيرية على المعنى اللغوى وهو المغاير فى امر ما (قوله لان الغير المصطلح لايطلق عندهم الخ) اى لان الغيرية عندهم من الصفات الثبوتية فلا يتصف بها المعدمان ولا عدم ووجود ومن ثمه قالت الاشاعرة ان كل غيرين اثنان وليس كل اثنين بغيرين لانهما عند الشيخ موجودان يصح عدم احدهما مع وجود الاخر وعند غيره موجود ان جاز انفكاكهما فى حيز اوعدم عدلوا عن الاول لاعتراضهم عليه بجسمين قديمين

ضرورة تغايرهما مع عدم جواز الانفكاك ورده المحقق الدوانى بمايكفى ويشفى فى شرح العقائد العضدية فليراجع (قوله الاول جواز اطلاق العالم على الجزئيات) اى مع انه خلاف الواقع لما قاله الخيالى من ان زيد البس بعالم بل منه (قوله والثانى اختصاص اطلاقه على المجموع) اى مع ان ورود جمعه يدفعه (قوله بحيث لايكون له افراد الخ) يؤخذ منه ان المانع لجمعه كونه اسما للمجموع فقط اما اذا كان اسما للمجموع والكلى له افراد ايضا فيصح جمعه بالاعتبار الثانى بلاشك فلا دلالة فى شرح الكشاف لما هو بصدده (قوله لبس اسما للمجموع والالما صح جمعه آه) اقول يجوز جمعه اذا كان اسما للمجموع ولكل جنس ولو مجازا وكون الاشتراك لايصار اليه بلاضرورة ان سلم فلايمنع التجوز ولا الاشتراك المعنوى مع ان ارتكابه اهون مما ارتكبه من التكلفات لمخالفة اللغة ومختار اكثر المحققين فقد صرح باطلاقه على المجموع صاحب الكشف فيه والشهاب الخفاجى فى حواشى البيضاوى والمحقق ابن ابى شريف والبحر آبادى فى حاشيتيهما على هذا المقام وغيرهم وزاد بعضهم ان المجموع معناه الحقيقى ولاسيما فيما نحن فيه المقصود اثبات الصانع تعالى بحدوث العالم وهو تبارك وتعالى كما يثبت بكل جنس يثبت بالمجموع فلا ينبغى التخصيص الموهم خلاف المراد نعم ينبغى التخصيص هنا بالموجودات لعدم العلم به تعالى من المعدوم وعدم اتصاف العدم بالحدوث ولكون بعض الاعدام ازليا ومنه يعلم وجه تصريح الشارح بقوله من الموجودات مع حمله الغير على المعنى المصطلح والله تبارك وتعالى اعلم (قوله نوع حزازة) هى بالحاء المهملة ومعجمتين بينهما الف (قوله فهو ابلغ فى الرد على الفلاسفة) اى حيث يدل على حدوث العالم ونفى الهيولى والصورة معا ونفيهما هدم لاساس قدم العالم

وغيره مقاصد الفلاسفة من امتناع الخرق والالتيام وغير ذلك لكن قول الشارح بيانا للاجزاء عطف بيان بقول الشارح من السموات ومافيها والارض وماعليها ظاهر فى ان مراد المص بالاجزاء ليس اجزاء جزئيات الاجناس وماسيذكره عقب قول المتن والمحدث للعالم هو الله تعالى من ان العالم اسم لجميع مايصلح علما على وجود مبدئه له صريح فى ان المراد بالعالم المجموع وهو المشهور وفى القاموس العالم الخلق كله او ما حواه بطن الفلك انتهى (قوله فان الفلاسفة قالوا) علة لكان وقوله ان الصورة الجسمية آه اشار الى قدم النوع (قوله وان الصورة النوعية آه) عطف على ان الصورة الجسمية واشارة الى قدم الجنس (قوله انواعها) بالرفع فاعل متحققة وهي صفة جرت على غير ماهي له والمقتضية صفة للانواع حقيقة (قوله فيجوز خلوها عن انواعها) اى بالتعاقب لامعا فانه محال (قوله بان يخلع الهواء آه) تفسير للفساد وقوله ويلبس آه تفسير للكون وفيه نشر على غير ترتيب اللف واشارة الى ان معنى خلوها عن جميع الانواع خلوها عنها متعاقبة كما اشرت اليه لعدم تصور بقاء الجنس بلا وجود نوع من انواعه (قوله عن نوع الهواء) متعلق بقوله حادثا (قوله ولا يجوز) عطف على قوله فيجوز (قوله وان كان الصورة آه) ان وصلية (قوله وهي قديمة بالنوع) الواو حالية والضمير راجع الى المواليد (قوله من العدم الى الوجود) متعلقان بالتوارد (قوله بالنوع) بعد قوله بكل عنصر متعلق بالقدم (قوله والا) اى وان لم يلزم قدم الصورة النوعية المختصة آه والملازمة ظاهرة (قوله فلا معنى) اي فاذا لزم قدم الصورة النوعية المختصة بكل عنصر بالنوع فى ضمن المواليد القديمة بالنوع لامعنى لما هو المشهور من ان الصورة النوعية العنصرية قديمة بالجنس ولذا لم يمل اليه الشارح رحمه الله تعالى

مع شهرته (قوله اوارادآ) عطف على تركه (قوله يعنى ان تعريف قيام العين بالثلث يصدق آه) يريد ان مرادالخيالى بقوله لايخفى ان هذا التعريف يصدق على آه ان تعريف المصارح لقيام العين بذاته بالتحيز بنفسه ليس مانعا للاغيار لصدقه على قيام نحو السرير وهو ليس بعين على المشهور فلايكون قيامه من قيام العين فى شئ فكيف يجدى فى دفعه الجواب باعتبار الوحدة فى المقسم الذى بناؤه على كون القول المذكور من الخيالى منعا لانحصار تقسيم العالم الى الاعيان و الاعراض نعم يستلزم عدم مانعية التعريف على الوجه المار وجود الواسطة بين العين والعرض المفسد للانحصار ويندفع عاقيل لكن نقض التعريف منطبق على حاله وبه يعلم ان نفى الفائدة مطلقا فى اعتبار الوحدة النوعية بظاهره لايخلو عن خدشة بل فيه حسم مادة الاعتراض بالكلية اذ جميع مافى المقسم يدخل فى المقسم فالوحدة معتبرة فى قيام العين وتحيزه فكيف يصدق على المركب (قوله يصدق على المركب) اى على قيام المركب آه (قوله فانه يصدق عليه انه متحيز بنفسه) لايخفى ان فى التعريف ضميرا عائدا الى العين المفروض فيهما اعتبار الوحدة الاتية فلايصدق على السرير مع القول بتركبه (قوله اندفع ماقيل فى دفع هذا النقض) اى الذى اورده الخيالى بقوله ثم لا يخفى وهذا القائل هو الفاضل مولينا محمد البخرآبادى فى حاشيته على الشرح (قوله لان هذا الجواب الجواب انما يتم ان لوقرر عبارة المحشى اى الخيالى (قوله فيكون عينا) ضمير فيكون راجع الى المركب (قوله فيكون المقصود ابطال انحصار التقسيم) اى تقسيم العالم الى الاعيان والاعراض (قوله بل مقصوده انه يصدق عليه) اى على المركب المذكور اى على قيامه كامر (قوله تعريف قيام العين بالذات) اى وهو التحيز

بنفسه (قوله ولا يصدق المعرف) اى وهو قيام العين بالذات (قوله وهو) اى ذلك المركب لبس بعين وح اى حين اذا كان المقصود نقض تعريف قيام العين بالذات بانه غير مانع لابطال انحصار التقسيم (قوله ولا ينتقض تعريف قيام العرض الخ) جواب سؤال مقدر (قوله وتخلل الفاء بينهما) حال (قوله وايضا امكان ثبوت الشئ الخ) رد آخر لتفسير الشارح (قوله جزآب) مركب اضافي مرفوع بالاتفاق على فاعلية بتاالف سقط نون جزآن باضافته الى الباب (قوله فلان كثر اياديه) في المطول في التشبيه المجمل من فن البيان مانصه ومنه اى ومن التشبيه المجمل ماذكر فيه وصف المشبه وحده كقولك * فلان كثرا اياديه لدي ووصل سواهيه الى طلبت عنه اولم اطلب كالغيث * انتهى وكثر ايادية فعل وفاعل ولا يجوز كون كثر صفة مشبهة وايادية فاعلاله والالم يكن جملة ولا كونهما مبتدأ وخبرا والا لوجب تأنيث كثير وهو ظاهر بقى انه صرح في حواشى المطول بان كثر ايادية خبر فلان وكالغيث خبر ثان وبان كونه صفة باجلية التا ويلين تكلف ولذا نسب القول به هنا ايضا الى الجلبي لكنه غير معتمد عليه عند الجلبي ايضا كما يعرف بمراجعة حاشيته فلا يصلح مقيسا عليه فراجعه متأملا فالذى يظهر انه سقط واو على قول الخيالى بقوم من قلم الناسخ ولا يبقى ح في عبارته غبار ويكون طبق المواقف والله تعالى اعلم (قوله لم يكن ضلع الزاوية خطا) اى بل نقطة (قوله ومن الواجب ان يكون) حال (قوله ولاشك انه نزاع لفظي) جملة حالية اى فينا في اول كلام الشارح هنا آخره حيث صرح اولا بان النزاع ليس لفظيا وبل آخر كلامه على انه لفظي فهنا منافاتان احديهما بين كلامى الشارح والاخرى بين كلامه وكلام المواقف ووجه دفعهما ظاهر (قوله يعنى انه ليس نزاعا لفظيا الخ) ايضاح لكون

المقصود

المقصود ماذكره (قوله فلامنافاة بين كلاميهما) اى ولا بين كلامى الشارح ووجه عدم التصريح به ان اندفاعها يتبع اندفاعها مع انها بين كلامى الشارح غير صريحة ولو بحسب الظاهر لان نفى مقيد لاينا فى اثبات مقيد آخر بخلافها بين كلامى الشارح و المواقف فانها بحسب الظاهر صريحة (قوله هو فرض غير شئ بحسب التعقل كليا ومعنى الانقسام الوهمى آه) اقول معنى كلية الفرض الاول وجزئية الثانى ان ادراك الوهم منحصر فى المعانى المأخوذة من طرق الحواس الظاهرة ولا يأخذ المعنى ممالايدركه الحواس فلايقدر على تقسيم الجوهر الذى لايحس وان قبل القسمة فيتناهى الانقسام الوهمى ويتعلق بالمحسوس فيكون جزئيا بخلاف فرض العقل فانه يقدر على تقسيم بعد تقسيم من غير انتهاء الى حد يقف عنده فيكون كليا (قوله وبما قررنا اندفع ماقال بعض الفضلاء انه لاخفاء فى ان هذه الكلية الخ) اى التى ادعاها الخيالى بقوله والا فللعقل فرض كل شئ (قوله لان الفرض الممتنع) علة الاندفاع (قوله لابمعنى التقدير المعتبر فى تعريف المتصلة) اى القضية الشرطية المتصلة وهى قضية حكم بثبوت نسبة على تقدير اخرى اونفيها عنه فان كان لعلاقة فلزومية والا فاتفاقية والتقدير المذكور ليس بمعنى التجويز لانهم صرحوا بموجبتها بقولهم كلما لم يكن حيوانا لم يكن انسانا وليس شئ من نسبتى المقدم والتالى ممايجوزه العقل وهو ظاهر (قوله ولعل المحشى تركه) جواب عن سؤال نشأ من قوله ولو حمل الفرض فى عبارة الشارح على معنى التجويز العقلى لم يكن حاجة آه كأنه قيل من طرف بعض الفضلاء فلم لم يذهب المولى الخيالى الى الحمل ليستريح عن التقييد الذى هو خلاف الظاهر فاجاب عاترى (قوله ونحوها) اى من الهيولى والصورة (قوله وماقاله الفاضل المحشى من ان هذا الاعتراض على هذا)

النقريرالخ) اى الذى قررناه بقولنايعنى لانسلم آه (قوله اعنى العالم اما اعراض اواجسام اوجواهر) اى وكلما كان كذلك كان حادثا بجميع اجزائه وهو كبرى الدليل (قوله والجواب عطف على الاعتراض المدخول لان) اى الجواب الذى ذكره الشارح بقوله والجواب ان المدعى حدوث ماثبت وجوده (قوله وفيه مالايخفى) اى لانسلم حصر غرض المصنف على حدوث الاجزاء المعلومة الوجود المتفرع عليها اثبات الصانع لان حدوث العالم اصل برأسه يبتنى عليه جميع العلوم الاسلامية لانه لوكان قديما لزم عدم انقراضه وهو يستلزم نفى ماجاءت به الشرايع من فناء العالم وتبديل السموات والارض والحشر والنشر والحساب والكتاب وهو يستلزم بطلان الوعد والوعيد وتكذيب الرسل وانكار الشرايع وذلك من اقبح الكفر فحينئذ عدم بيان حدوث الجزء المحتمل وان لم ينافِ المقصود الذى هو اثبات الصانع ينافى المقصود الذى هو اثبات حدوث العالم الذى عليه مدار امهات المسائل و الافالفلسفى القائل بقدم العالم لاينكرحدوث بعض اجزاء العالم وكون الجزء محتملا لايجدى شيئا اذ المصنف بصدد اثبات الحدوث لجميع اجزاء العالم ومنصبه الاستدلال واذاقام الاحتمال سقط الاستدلال فالصواب ان يقال ان المجردات على تسليم وجودها حادثة ولايلزم من عدم دلالة دليل المتن على حدوثها فساد لقيام الادلة على حدوث كل ماسوى ذات الله تعالى وصفاته لانا اذااثبتنا وجود الصانع بالموجودات المحسوسة وحدوثها و بينا صحة بعثة الرسل ووجه دلالة المعجزة على صدقهم نتلقى حدوث ماسوى الله تعالى من السمع سواء اعقلنا ماهيته ولميته ام لاواين تجشمات عقولنا المزخرفة من خبرالله تعالى ورسوله* نحو الله خالق كل شئ وكان الله ولم يكن معه شئ* وغيرهما مما لايحصر كثرة على ان المليين من الامة

المرحومة واليهود والنصارى وغيرهم اجمعوا على حدوث ماسوى الله تعالى الذى منه العقول والنفوس الناطقة ووافقهم فى حدوث النفوس الناطقة ارسطاطاليس من الحكماء كما صرح به العضد فى اواخر المواقف الرابع واتفاق هؤلاء الفرق التى كل واحدة منها لا يحصيها كثرة الا الله تعالى وتلقيهم له طبقة عن طبقة عن نبيهم الذى لا ينطق عن الهوى مع تخالف ارائهم وشدة عصبية بعضهم مع بعض من اقطع القواطع واولم يذكر والمية اصلا فخذه وعض عليه بالنواجذ ينفعك فى كثير من مواقع الشكوك والحمد لله رب العالمين (قوله واورده بعبارة تفيد حصر المركب فى الجسم) حيث قال وهو الجسم ولم يقل كالجسم كما فى مقابله (قوله واداه بعبارة التمثيل) حيث قال كالجوهر (قوله والظاهر من عبارته) جملة حالية (قوله وقيل فى توجيهه ان مراتب الاعداد آه) الفرق بينه وبين التوجيه المار ان لفظ الجميع بمعنى الكل الافرادى هنا وبمعنى المجموعى ثمه والعد بمعنى الحساب هنا وبمعنى الاسقاط ثمه ومبنى للفاعل هنا وللمفعول ثمه والمراد بمراتب الاعداد الاحاد والعشرات والمأت والالوف هنا واعم من ذلك ثمه كما هو صريح قوله من الواحد الى غير النهاية (قوله تعد العشرة من تلك المرتبة) تعد مبنى للفاعل فيه ضمير مرفوع عائد الى مرتبة والعشرة منصوب على مفعولية تعد ونسبة العد الى المرتبة مجاز اى تعد فيها عشرة من تلك المرتبة فهو من قبيل جرى النهر وصام نهاره وقام ليله وقوله من تلك المرتبة تفصيل منها فى كلام الخيالى هذا هو ظاهر كلام الموجه واحسن منه ان يقرأ بعد فى عبارة الخيالى على صيغة المجهول وتكون الجملة صفة بحذف العائد اى يعد العشرة منها فيه كما ان الاحسن فى التوجيه المار كون الفعل بعد على صيغة الماضى المجهول من التبعيد لعدم ورود العد بمعنى الاسقاط كما سيأتى ووحدة الصورة

في الصورتين اذ لاعبرة بالاعجام لدى اولى الافهام كما هو مقرر عند اهله واحسن التوجيهات التوجيه الاخير الذى اشار اليه بقوله وفى بعض النسخ آه ثم اللذان استنبطهما ثم الاخيران فهى خمس توجيهات والله تعالى اعلم (قوله ان جميع مراتب الاعداد اكثر من عشراتها) اى كل مرتبة من مراتب الاعداد اكثر من مرتبة هى متقومة من عشرة منها مثلا مرتبة الآحاد اكثر من العشرات التى هى حاصلة ومتقومة من الآحاد ومرتبة العشرات اكثر من مرتبة العشرات اكثر من مرتبة المآت المتقومة من العشرات وكذا المآت والالوف ووجه رجحانها على العبارة المارة انها اخصر واوضح اما الاول فظاهر واما الثانى فلعدم نسبة العد الى مرتبة الاعداد بالفاعلية وعدم اعادة لفظ تعد العشرة الذى عليه مدار الغموض لكن اتيان العد بمعنى الاسقاط والعشرات بمعنى المآت والالوف يحتاج الى دليل ويمكن التفصى عن الثانى بالفرق بين العشرات المضافة لما تحتها وبين غيرها لكن الخلاص عن الاول صعب (قوله واجيب عن هذا الاعتراض) اى ما اورده الخيالى بقوله ويرد عليه ان العقل جازم آه وقوله بان المراد اى مراد الشارح بان القلة والكثرة لايتصوران الا فى المتناهى انهما فى الموجودات الخارجية لايتصوران الا فيه لجريان برهان التطبيق فيها دون الوهميات المحضة كالعدد كما يأتى التصريح به فى الشرح لانقطاعها بانقطاع الوهم وقوله والموجودة من المعلومات والمقدور اى متناهية جواب عن ايراد الخيالى بقوله وكذا تعلقات علمه تعالى آه وحاصله انهما متناهيان ان اريد بعدم التناهى عدم الانقراض اصلا وغير متناهيين بمعنى عدم بلوغهما الى حد يقف عليه العقل وغير المتناهى بهذا المعنى يصح بل يقع فيه القلة والكثرة فلا ايراد بهما على الشارح وحاصل قوله وفيه

بحث

بحث الرد للجواب المار بانه لوتم لافاد اخلال اصل استدلال الشارح لان الاجزاء الفعلية لكل عين متناهية قطعا والامكانية غير متناهية لكن بالمعنى الثانى ولامنع للقلة والكثرة فى شئ منهما فيصح ان يكون كل من الخردلة والجبل غير متناهى الاجزاء مع كون اجزاء الجبل اكثر والله تبارك و تعالى اعلم (قوله ومن مراتب الاعداد امور الخ) حال (قوله والموجودة من المعلومات آه) جواب سؤال (قوله واما الاجزاء الممكنه فهى لاتقف الى حد) كلمة الى مبنية على تضمين الوقوف معنى الانتهاء اونحوه (قوله وان لم يكن افتراقه) عطف على قوله اذا وامكن (قوله اعنى وجود جزء غير منقسم) اذ لامعنى للجزء الذى لايتجزى الاهذا (قوله ليس معنى قولهم) اى الفلاسفة (قوله بان يكون فى الوجود الخ) تفسير للخروج (قوله فلا يكون كل مفترق واحدا آه) اذا لم توجد جميع الانقسامات لايكون كل اه لجواز ان يقبل ذلك المفترق الانقسام مرة اخرى والالكان خلاف المفروض اذ المفروض عدم انتهاء الانقسامات (قوله ولايلزم من امكانها افتراقه مرة اخرى) اى بل من الافتراق بالفعل اذ ليس المفروض امتناع الافتراق حتى يخالفه امكانه (قوله خلاف المفروض) وهو كونه مفترقا واحدا اذ الامكان غير الفعل وهو ظاهر (قوله والاولى ان يقال بطلان خروج الانقسامات الغير المتناهية بالفعل بامتناع آه) اى لانه يؤدى الى عدم انتهاء المحصور بين حاصرين وهو ظاهر البطلان (قوله لان الفلاسفة اشترطوا فى جريانه الاجتماع والترتيب) اى ولاترتيب فيما هنا (قوله حتى جوزوا وجود الحركات الغير المتناهية) اى لعدم اجتماعها فى الوجود وكان عليه التصريح بهذا ايضا (قوله يكون جميعها) اى مجموعها من حيث المجموع (قوله فيجوز خروجها آه) اى والالما كانت ممكنة هف (قوله على رأيهم) اى رأى الفلاسفة من عدم جريان التطبيق فى الامور الغير

المجتمعة وان ترتبت والغير المرتبة وان اجتمعت فى الوجود كتل من رمل مثلا وقوله حينئذ اى اذا اخرج مجموع الا نقسامات الغير المتناهية الى الفعل يكون كل مفترق جزء لايتجزى لان وجود المجموع لم يبق جواز انقسام آخر و اذ قد امتنع الانقسام ثبت الجزء الذى لايتجزى وانما كان الدليل الزاميا لان وجود الامور الغير المتناهية ممتنع عند المتكلمين مطلقا لجريان التطبيق عندهم بلا اشتراط الاجتماع والترتيب والله تبارك وتعالى اعلم (قوله ويمكن ان يتكلف) اى لدفع ما اورده الخيالى بقوله و ادلة دوامها الخ (قوله يعنى ان كلمة ما فى تعريف العرض) اى ما لايقوم بذاته قوله والصفات ليست الخ) حال (قوله فتكون خارجة عن المقسم) وهو الممكن (قوله والواجب) اى والحال ان تعدد الواجب محال كما بين فى موضعه بما فيه فكذا المستلزم له (قوله لكنهم التزموا ذلك) اى كون الصفات واجبة لئلا يلزم جواز خلو البارى تبارك تعالى عنهما ولايلزم المحال ايضا اعنى تعدد الواجب بالذات اذ لا وجوب كذلك فيها على ما قالوا (قوله ولايخفى انه) اى ما قالوه فى دفع فساد وجوب الصفات من انها واجبة لالذاتها ولالغيرها بل الخ مجرد توق عن الايراد المار والا فلاشك فى امكان ما ليس واجبا لذاته فالاولى اما منع انحصار الموجود بين الواجب لذاته و الممكن لذاته بجواز كونها قديمة ليست بواجبة ولاممكنة كما انها ليست بعرض ولاجوهر فكم من امور هى فى عالم الحس من قبيل ارتفاع النقيضين او اجتماعهما و فى عالم الذات المقدسة و الصفات العلى ليس منهما فى شئ و اما التزام الشق الثانى من الترديد فى عبارة الخيالى و سيحقق ان شاء الله تعالى فى بحث الصفات قوله لان الصفات داخلة) علة قيل ان آه اوليس من تمام آه (قوله لان معنى القيام بالذات) علة قوله غير قائمة بذاتها او الصفات

داخلة فی تعریف العرض والاول اولی (قوله فاما ان لایکون متحیزا) متفرع علی کون معنی عدم القیام بالذات عدم التحیز بنفسه (قوله او متحیزا بالتبعیة) کالاعراض لم یقل کسائر الاعراض مع انه الظاهر من ان الکلام فی اندراج الصفات فی تعریف الاعراض لما سیذکر من الایهام (قوله فعدم القیام بالذات اعم) لشموله القائم بالغیر والقائم بما لیس بغیر ولاعین مثل الصفات المقدسة (قوله واما لان عدم القیام بالذات) عطف علی قوله اما لان معنی القیام (قوله الا انه مفسر بالاختصاص) ای الناعت ای لابالتبعیة فی التحیز (قوله فلایصح اخراجها عنه) ای لقیامها بذاته تعالی بمعنی الاختصاص الناعت (قوله فلایصح اخراجها عنه) ای اخراج الصفات العلی عن العرض او اخراج قیامها بالذات المقدسة عن القیام بالغیر بمعنی اختصاص الناعت لکنه لاینطبق علی مذهب الاشعری اذ لاغیریة عنده اللهم الا ان یقال ان القیام بالغیر هنا مساو لعدم القیام بالذات وهو موجود فی الصفات العلی (قوله ولانسلم ان کل ممکن حادث) جواب سؤال (قوله والصفات صادرة عنه) حال (قوله ودخولها فی العرض الخ) جواب سؤال (قوله قال بعض الافاضل) ای فی تطبیق ما فی شرح التجرید بکلام الشارح (قوله وهذا باطل) ای قیام العرض بالعرض باطل لان القیام بالشیء عبارة عن التبعیة له فی التحیز وهو لایتصور فی العرض ویجاب بما مر عن شرح المواقف من ان القیام هو الاختصاص عند المحققین وبان البقاء امر اعتباری یتصف به العرض والجوهر علی السواء وبالتزام تبعیته فی التحیز لما قام به متبوعه لکن بوساطته وجرّ فی عروض اعراض علی محل بعضها ابتداء وبعضها بواسطة (قوله فلایلزم حدوث اثره) بل قد یکون قدیما بقدم القصد وقد یکون حادثا بحدوثه ثم صنیعه ظاهر

فى ان اثر قصد امثالنا بفرض كفايته فى حصوله يكون قديما وليس كذلك لان حادث اثر الحادث بكل حال نعم يلزم الجواز المعية الزمانية للقصد والمقصود وهي لاتفيد من قدم الاثر شيئا (قوله اى مستمر الوجو) اى لابمعنى غير مسبوق بالعدم الذى هو المعنى المتعارف للقديم الظاهر المتبادر من اطلاقه (قوله لانه مفروض) اى مقدرا لوجود حيث قال الشارح فى اثبات منافاة العدم للقدم ان القديم ان كان واجبا فظاهر والاالخ فلولم يفسر القديم بمستمر الوجود ليكون المعنى مالم يسبقه العدم لم يطرأ عليه الذى هو المقصود بالافادة لكان فى قوة القديم قديم اى غير المسبوق بالعدم غير مسبوق به وهو مع كونه خلاف المقصود تكرار لايفيد شيئا فالتفسير لدفع اشكال عن كلام الشارح بان الظاهر ان يقول والمسند الى الموجب القديم يستمر وجوده اويمتنع عدمه وهو لايدفع كونه خلاف الظ وانما يفيد مجرد الجواز (قوله لكن لم لايجوز ان يكون استناده اليه بتوسط شروط حادثة على سبيل التعاقب بان يكون وجود كل منها شرطا لوجود ذلك المستند ومعدا لوجود الاخر) اى الشروط الحادث الاخر وقوله غير متناهية بالجر صفة بعد صفة لشروط اى بتوسط شروط حادثة غير متناهية وجعله منصوبا حالا من ضمير منها كما فهمه بعض الحذاق بعيد عن الحذاق (قوله فح) اى حين استناد القديم الى الموجب بشروط حادثة غير متناهية اه يكون ذلك المستند الخ (قوله لعدم مسبوقية العدم الخ) العبارة الصافية لعدم سبق العدم عليه ويمكن توجيهه (قوله بان ينتفى شرط وجوده الذى ينتهى اليه جميع شروطه) العبارة الصحيحة بان يعقبه مالايكون شرطا لوجوده فتنبه لذلك وفى بعض النسخ بتعاقب شئ آخر وهى اقل فسادا (قوله وهو جائز) اى التخلف عن العلة الناقصة لايمتنع

(قوله فقوله) متفرع على تحريره لعبارة الخيالي بما مر (قوله بمعنى لايلزم استمراره) اى لانه مصدر القديم الذي فسره الخيالي بالمستمر ووجهه المحشي وعلقت عليه مايحرره وينبه على مافيه (قوله والفاضل الچلبي حرر هذا الاعتراض) اى قول الخيالي ان قلت يجوز ان يستند بشروط متعاقبة لا الى نهاية فلا يلزم قدمه (قوله بما حاصله انه يجوز ان يكون ذلك الخ) والفرق بين هذا التحرير ومامر ان القديم بمعنى المستمر فيما مر وبمعنى غير المسبوق بالعدم هنا والحدوث المقابل للاول بمعنى طريان العدم والمقابل للثاني بمعنى المسبوقية بالعدم وضمير ايستند وقدمه فى عبارة الخيالي للقديم على الاول وللحادث على الثاني وعدم تناهى الشروط المتعاقبة فى جانب الماضى على الاول وفى جانب المستقبل على الثاني (قوله مستندا الى القديم) اى الموجب (قوله بهذا المعنى فى المحلين) اى غير مسبوق العدم (قوله بل فيه تسليم) اعطف على قوله لايفيد (قوله مدعى المعلل) المراد به هنا الشارح فانه الذى بصدد اثبات حدوث جميع الاعيان والاعراض بقوله فنقول الكل حادث اما الاعراض الى آخره وقول الخيالي ان قلت الخ منع لبعض مقدماته فلا يجوز تحرير ذلك المنع بما يجعله عين مقصود المعلل وهو ظاهر (قوله فلابد ان يكون تلك الشروط الخ) متفرع على بطلان اللاتناهي ببرهان التطبيق اى اذا لم يكن اسناد القديم بسبب الحوادث الغير المتناهية لبطلانها بالبرهان فلابد ان يكون اسناده بشروط تنتهى الخ شرط يكون آه (قوله ايضا) اى كذلك الشرط (قوله فيكون انتفائه آه) هذا الضمير كضمير شرطه الآتى للقديم المستند الى الموجب اذ قوله فيكون انتفائه بيان لجواز طريان العدم عليه فلا يغرنك عوده لضمير الذى قبله الى الحادث فتزل قدمك (قوله اجاب عنه) اى عن قول الخيالي نعم يرد آه

(قوله اذعلة الاحتياج على ماذهب اليه المتكلمون الحدوث وهو غير محقق هذا يدفع ما مر من تجويز اسناد القديم الفاعل المختار لان القديم لاحاجة له الى مؤثر حينئذ ولو كان ممكنا فضلا عن استناده وقد صرح فى شرح المواقف بعدم اجتماع القول باسناد القديم الى علة وبان علة الاحتياج الحدوث بل القديم لاينسب الى الفاعل المختار على فرض ان علة الاحتياج الامكان ايضا وهو ظاهر وان توقف فيه الامدى وما ايده به السيد مبنى على بعض الاصول الفلسفية فلا يعتد به ومن ثم خالفه فيه كثير من المحققين بان الاختيار الذى ترتب عليه القديم اختيار لفظى وايجاب معنوى والكلام فى الاختيار المعنوى وهو صحة الفعل والترك وقال فى شرح المقاصد ما نصه وهذا اى كون اثر الفاعل المختار حادثا لا غير متفق عليه بين الفلاسفة والمتكلمين والنزاع فيه مكابرة انتهى ثم صرح بانكار ما نسبه العضد الى الامدى وانه لايوجد فى ابكار الافكار وان المذكور فيه منع مبنى على ايجاب الفلاسفة فراجعه ان اردت التفصيل وحسبنا الله ونعم الوكيل (قوله لكن بحث المحشى على ماذهب الخ) اى مبنى على ماذهب آه (قوله وان سلم) اى احتياج الامر العدمى الى العلة بناء على ان علة الاحتياج هو الامكان اوعلى الفرق بين الاعدام اوعلى تغيير معنى الاحتياج الى العلة (قوله يعنى لوقيل بدل قوله) اى الشارح (قوله فان كان مسبوقا بكون آخر فى حيز آخر فحركة) مقول قيل (قوله الاتى بقوله) صفة السؤال (قوله لانه حينئذ) اى اذا قيل بدل قوله فان كان آه فان كان مسبوقا بكون آخر فى حيز آخر فحركة والا فسكون (قوله لان معنى قوله) اى الخيالى (قوله وان لم يكن مسبوقا آه) خبر لان معنى (قوله لكن يرد عليه) اى على التعبير الذى افاده الخيالى بقوله لوقيل فان كان مسبوقا آه انه يلزم آه وان لم يرد عليه سؤال بان حدوث

وقوله وهوخلاف العرف واللغة ولذا الخ اشارة الى ترجيح تعبير
الشارح على تعبير الخيالى مع ان كلامنهما يرد عليه شئ بان مايرد
على الشارح اهون وهو ينافى ما اسلفه من اختيار صنيع الخيالى
وادراج ان الحدوث فى السكون فى مباحث الحواس من اسباب العلم
وكتب عليه ثم مايندفع به ايراد ان آخران وايضا ان اباهاشم
وجمعا من المتكلمين لم يعتبروا فى سكون اللبث كما فى المواقف
وشرحه فكيف يكون خلاف العرف وان اراد العرف المجمع عليه
فلا يتم له الايراد (قوله بمعنى انه يكون الساكن فى ان سكونه الخ)
اى لا بالمعنى المتبادر من كون حقيقتيهما واحدة لا تميز ان الا بامور
اعتبارية من الكون مسبوقا بكون آخر فى ذلك الحيز او حيز آخر
لانه امر واقعى لاينكره احد كما فى المواقف و المقاصد و تهذيب
الشارح وشروحها و بينته فى بحث الحواس من اسباب العلم وفاقا
للمولى المحشى ثمه ولانه مبنى على ماهو التحقيق من كون كل من الحركة
والسكون عبارة عن كون واحد فان سبق بكون آخر فى حيزه
فسكون او فى حيز آخر فحركة والكلام هنا فى كون كل منهما مجموع
كونين بناء على الظاهر المعترض (قوله و بما حررناه لك اندفع
منشأ هذا الاندفاع قوله يعنى يرد على ظاهر آه (قوله و المراد
ماذكره) اى من كون كل من الحركة و السكون عبارة عن كون
واحد مسبوق بآخر (قوله بيان سبب حمل هذين التعريفين)
اى حمل الشارح لهما (قوله بانه يرد على ظاهرهما) من كون المراد
مجموع الكونين فيهما (قوله والحق ماذكره الشارح) اى المشار اليه
بهذا معنى قولهم الحركة آه من ان كلامنهما كون واحد مسبوق
بكون آخر (قوله واندفع) منشاء هذا الاندفاع قوله بمعنى انه يكون
الساكن فى ان آه (قوله ولا تصريح منهم به) انتهى ماقيل (قوله
اذ ليس المراد بعدم تمايزهما بالذات آه) علة الاندفاع اى انه ليس

بينهما تمايز بحسب الحقيقة اى لانه امر محقق لاغبار فيه ولاخفاء
فى حقيقته فكيف يبنى عليه الخيالى صراحة والشارح المحقق
افادة تحقيقهما عليه مع شدة اطلاعهما واحاطتهما بالفن ومن
جملة كلام الشارح فى شرح المقاصد مانصه ان قيل الحركة ضد
السكون فكيف تكون نفسه اومركبة منه اجيب بان التضاد
ليس بين الحركه والسكون مطلقا بل بين الحركة من الحيز والسكون
فيه واما بين الحركة الى الحيز والسكون فيه فلا تغاير فضلا عن
التضاد لانها عبارة عن الكون الاول فيه وهو مماثل الكون الثانى
الذى هو سكون بالاتفاق انتهى (قوله هذا بعينه ماذكره
الشارح بقوله فان كان مسبوقا آه) اى لانه استدراك عليه كما
يتبادر فهو تتميم لما حرر فى الحاشية المارة آنفا قول الخيالى ففيه
اشكال ايضا اى كما فى قولهم الحركة كونان اه حيث استشكل الخيالى
بقوله يرد عليه ان ما حدث فى مكان وانتقل الى اخر فى الان الثالث
آه وسيستشكله المحشى بقول ولايخفى عليك ان مايرد آه وليس لترك
تفسير ايضا وجه لانه من كلام الخيالى والمشار اليه به بعيد جدا
ولذا فسره المحشى المدقق (قوله اذ لا معنى حينئذ) اى حين
بقائها (قوله اللهم الا ان يفرض تعددها وهو تعدد اعتبارى)
ولذا اشار لضعفه باللهم (قوله ولانه يلزم آه) عطف على قوله
اذ لامعنى حينئذ وعلة اخرى لقوله ففيه اشكال مولينا الحاج اسعد
افندى (قوله وانه اذا انتقل) عطف على انه اذا حدث (قوله
ولايخفى عليك) هذا ظاهر فى ان ما يذكره ما افاده الخيالى وليس
كذلك لانه اشار اليه بقوله ايضا كما مرت الاشارة اليه (قوله يرد
على قولهم المذكور ايضا) اى المذكور فى الشرح المفيد لكون كل
من الحركة والسكون مجموع كونين اذ التثنية تعدد وقد قلنا لا تعدد
فى صورة بقاء الاكوان فلو جعل هذا تفسيرا لقوله ايضا لاصاب

ولوسلم من الايهام المار (قوله ولايخفى عليك ان هذا) اى استلزام جواز الزوال لسبق العدم حتى يترتب عليه ثبوت المدعى كما افاده الخيالى انما يتم فيما آه (قوله فلا) اى فلا يتم اذاه (قوله اذ يجوز ان يكون عدمه ممتنعا بالغير) اى فلا يلزم امكان عدم الواجب ولاامكان تخلف المعلول عن علته التامة (قوله وممكنا بحسب الذات) اى فلا يلزم من جواز الزوال سبق العدم بل جواز العدم السابق كالعدم اللاحق فلا يثبت المقصود الذى هو اثبات حدوث الكون (قوله لم لايجوز ان يكون) اى الامتياز (قوله لو لم يجب نفيه) اى نفى مالا دليل على وجوده (قوله والمراد حدوث سائر الاعراض) بمعنى باقى الاعراض اى لابمعنى جميع الاعراض وان كان استعمال سائر بمعنى الجميع اكثر واشهر حتى لم يذكره الجوهرى الابمعنى الجميع لانه ح اقرب الى المصادرة وهو بصدد دفعها فلوقال الخيالى اى حدوث باقى الاعراض لكان اولى (قوله ويكون المعنى حدوث جميع الاعراض) بناء على ان الجمع المحلى باللام للاستغراق (قوله بالمشاهدة والدليل) اى بدليل طريان العدم كذا نقل عنه (قوله كالاعراض القائمة بالافلاك) مثال للبعض الآخر كما ان ما لا آه بيان له قوله فلا مصادرة) اى لتغاير الموقوف والموقوف عليه بالذات كما نقل عنه هنا بخلاف ماسيذكره بقوله وعندى انه لاحاجة الى تقدير المضاف لان آه فانه مبنى على التغاير الاعتبارى بينهما ولايخفى انه لاحاجة لى اثبات حدوث الاعراض المعلوم الحدوث بالمشاهدة بوجه آخر فضلا عن تجشم الاعتبارات الواهية وعندى لاحاجة الى شئ مما ارتكباه اذ المراد بالاعراض الاعراض السابقة فى الشرح قريبا على طريق العهد الخارجى لاجميع الاعراض اذ المقرر فى الاصول ان الجمع المحلى باللام انما يراد به الاستغراق اذا لم تكن قرينة العهد وقد اعترف المولى السيالكوتى بهذا فى كتبه غير مرة والله تبارك وتعالى اعلم

(قوله لاحاجة الى تقدير المضاف) اى لدفع المصادرة (قوله اوالدليل نقل عنه) اى بدليل طريان العدم (قوله فيلزم ان يكون مطابق نعيم الجنان متناهيا) مع انكم يعنى ايها المتكلمون انما قال ذلك لان النقض من جانب الفلسفى المنكر للقيامة وجميع مافيها اعاذنا الله تعالى من شر مفاسدهم (قوله لان هذا الفرق لايفيد فى دفع النقض المذكور) اى لان مدار ذلك النقض على امرين احدهما اخذ المطلق حكم الجزئيات وثانيهما كون كل جزئى منها له حكم وكون الجميع له حكم آخر والامران موجودان فى نعيم الجنان وجودهما فى حركات الافلاك لاان الحكم فى جميع النعيم عدم النهاية وفيها عدم البداية وكون الموجود فى بعض المراتب متناهيا فى النعيم لايجدى شيئا اذ لم يشترط احد كون المقيس مثل المقيس عليه فى جميع الوجوه وانما الشرط بل الركن وجود العلة المشتركة التى عليها مدار القياس وقد وجدت والله تبارك وتعالى اعلم (قوله وانما يلزم ذلك) اى كونه من جملة العالم بفرض كونه جائز الوجود لوكان ذلك المحدث مغايرا الخ (قوله ضرورة احتياج الصفة الى الذات) اشارة الى كون الصفة جائزة الوجود و امكان الجزء آه حال و اشارة الى كون المجموع جائزا الوجود (قوله وليسا من جملة العالم) حال (قوله لعدم كونهما سوى الله تعالى) اى والحال ان الكون سواه تعالى مأخوذ فى تعريف العالم كما سبق فى الشرح (قوله ولانه لامغايرة) عطف على قوله فلانه ليس (قوله لامغايرة بين الكل والجزء) لعدم جواز انفكاكهما فان المنع مبنى على المغايرة فى اصطلاح الاشعرى كما يظهر من تصريح المحشى غير مرة بعدم كون الصفة غيرا و ان محقق المتكلمين صرحوا بان الجزء مع كله فى معنى الصفة والموصوف فى كونه ليس عين كله ولا غيره قال الشارح فى التهذيب ما نصه الغيرية نقيض هو هو

وقد

وقد يختص الغير ان بموجودين يجوز انفكاكهما فالجزء مع الكل لاهو ولاغيره وكذا الموصوف مع الصفة انتهى بلفظه وبه ينحل استشكال بعض اماجد اصحابنا بظهور المغايرة بين الكل وواحد واحد من اجزائه وحاول التفصى عنه فلم يتأت له فقال والاولى والاجزاء بدل والجزء والله تبارك وتعالى اعلم (قوله اى المقصود بالنفى) اى المشار اليه بلو فى قولنا الخ (قوله فى قولنا متعلق بالمقصود لابالنفى او به بالتأويل الذى اشرت اليه (قوله ولاشك فى صحة الملازمة ح) اى حين اذا كان المراد بالجائز الجائز المباين ووجه عدم الشك فى صحة الملازمة ح ان تقدير العبارة لوكان المحدث للعالم جائز الوجود الذى ينفك عنه تعالى لكان من جملة العالم ولاشك ان الصفة والمجموع لاانفكاك لهما عنه تعالى وان كانا جائزى الوجود فلايتصور منع الملازمة بهما (قوله واجاب بعض الافاضل) يعنى عن اصل السؤال وحاصل الجواب منع امكان الصفات على تقرير المحشى واثبات الملازمة الممنوعة على ماسأشير اليه (قوله وهو محال) اى لاقامة البرهان على امتناع تعدد الواجب وليس علة الاستحالة لزوم تعدد القدماء لقدم الصفات بكل حال عندنا (قوله وح يرد) اى حين عدم الخلو المار (قوله فلا بد من الالتجاء الى ماذكره) اى من قوله قلت هذا لايضرنا المنافية من تسليم المدعى الخ (قوله على ان هذا) اى السؤال والجواب اللذين ذكرهما الخيالى بقوله ان قلت الصفة الخ مبنيان على القول بامكان الصفات وقد اشرت الى ترجيحه عند الكلام فى تعريف العالم وح لايتأتى لبعض الافاضل الجواب بعدم امكان الصفات اقول قول بعض الافاضل لا نسلم كونهما مما يجوزآه فى مقابلة المنع فى غاية البشاعة مع قطع النظر عماذكره المولى السيالكوتى لكنه من تصرفه فى كلام ذلك البعض لان مراده به الفاضل البحرابادى وليس فى كلامه مايشعر بالمنع فضلا

عن لانسلم الذى هو نص فيه فليراجع وههنا توجيه آخر مبنى
على ان هذا فى كلامه اشارة الى ما نزل عليه كلام بعض الافاضل
(قوله بخلاف صفاته تعالى) اى لا يصدق عليها انها ماسوى الله
تعالى (قوله لانه يرد) علة ظهر ايضا (قوله على انه) اى ماقيل
(قوله وليس كذلك) اى بل المقصود اثبات كون المحدث للعالم
واجبا ونفى كونه جائز الوجود . سواء كان ذاتا اوصفة لاحتياج الجائز
الى الواجب بكل حال وفيه تأمل يعرف بملاحظة عبارة الشارح
فان المستتر فى كان المذكور فى حيز لو راجع الى الذات وهو ظاهر فيما
قيل نعم اذا رجع الى المحدث فى المتن لا يتجه ما اورده هذا المحشى
(قوله ماثبت وجوده) اى بقول المصنف تعليلا لحدثه اذ هو
اعيان واعراض الخ (قوله مستندا بانه يجوز ان لا يكون منه) اى من
العالم الذى ثبت وجوده بان يكون من المجردات كما يقول به الفلاسفة
(قوله اى ذا كان من جملة العالم) تفسير للفظ المداول عليها
(قوله اذ المفروض) سند لمنع الكبرى (قوله واشار المحشى الى المنع)
اى منع الصغرى (قوله و لى الثانى) اى الى منع الكبرى (قوله على انه)
اى قول الخيالى لكن يرد عليه ان يقال آه (قوله والجواب بان
هذا الدليل) اى قول الشارح اذ لو كان جائز الوجود اه (قوله
وكذا الجواب) هذا الجواب من المحشى المدقق (قوله يجب
انتهاؤه الى الواجب) اى والا لزم الدور او التسلسل (قوله لان
مقصود المحشى) اى المولى الخيالى (قوله ان الاستدلال بطريق
الحدوث) وهو ما سلكه الشارح حيث قال اذ لو كان آه (قوله اذ لا يلزم
من كونه) اى المحدث للعالم (قوله حتى لا يصلح لذلك) اى لكونه محدثا
للعالم (قوله وما ذكره المجيب) اى المحشى المدقق بقوله ان هذا
المنع لا يضرنا لانه آه استدلال بطريق الامكان ولا كلام فى صحته
الا ان فيه مزج احد الطريقين بالاخر وجعلهما واحدا وسيجيئ

الاشارة من الشارح والتصريح من المولى الخيالي بمغايرتهما
ففساد الجواب من هذه الجهة (قوله لانه مبني على بطلان
التسلسل) اي والدليل الذي اقامه الشارح مبني على طريق الحدوث
الذي لاحاجة فيه الى بطلان التسلسل (قوله ولانه لو كان المراد
ماذكر) اي من الاسناد الى المستغني (قوله لوكان جائز الوجود
لم يصلح) اي لانه غير مستغن وهو خلاف المفروض من وجوب
الاسناد الى المستغني (قوله ولانه حينئذ) اي اذا حمل المحدث بالذات
(قوله على ما سمعته من الاستاذين) قد سبق ان الصواب
الاساتذة لعدم وجود شرط الجمع الصحيح فيه الا ان يدعى انه مسموع
او يقال جمع باعتبار كونه بمعنى المعلم فليراجع (قوله مما لايساعد)
خبر حمل المحدث (قوله حيث صرح) اي الشارح (قوله هناك)
اي في قول المصنف والعالم بجميع آه (قوله فالتوجيه المذكور ليس
بصحيح) اي في نفس الامر (قوله اي حين عدم دلالته على نفسه
لان المفروض انه مبدئ للعالم وقد تقرر ان ماهو من العالم يدل
على مبدئه وهو ينعكس عكس النقيض الى قولنا ان ما لايدل
على المبدئ ليس من العالم فالمحدث الجائز الوجود اذا لم يدل على
نفسه لايكون من العالم (قوله واذا لم يكن) اي المحدث الجائز
(قوله على مايقتضيه الملازمة) وجه الاقتضاء ان الكون من جملة
العالم جعل لازما لكون المحدث جائز الوجود وانتفاء اللازم يوجب
انتفاء الملزوم فعدم كون المحدث الجائز من العالم يوجب عدم
كونه مبدئا له بناء على تلك الملازمة فقول بعضهم فيه انه لامعنى له
مبني على عدم التدبر (قوله فيلزم حين كونه آه) تفريع على جميع
ماتقدم واذا لم يكن من العالم لايكون مبدئا اي بناء على ملازمة المارة
(قوله وقد كان حين كونه مبدئا) اي كما هو منطوق قولنا لو كان
جائز الوجود لكان آه (قوله من العالم) خبر كان (قوله او ان لايكون

من العالم) عطف على ان لايكون مبدله (قوله اذ لافرق بينهما الخ) الوجه الوجيه ان يقول لرجوع الاولى الى الثانية كما سنشير اليه او لان المقصود واحد وان اختلفت العبارة كما نص عليه المحقق ابن ابي شريف ويمكن ارجاع الكل الى معنى واحد (قوله على ما بين في موضعه) من ان الاستدلال بالحدوث يرجع بالاخرة الى الاستدلال بالامكان بناء على اعتبار الواسطة بينه تعالى وتقدس وبين العالم الذي ثبت حدوثه وقد اشار اليه المولى الخيالي فيما مر بقوله لكن يرد عليه ان يقال يجوز ان لايكون من جملة العالم الذي ثبت وجوده وحدوثه كما نبه عليه المولى السيالكوتي ثمه وانا اقول ان اريد بالواسطة المارة صفته تعالى او مجموع الذات والصفة كما في بعض المنوع السالفة فلا بأس بها او بعض الجواهر القديمة التي ادعاها الفلاسفة السفلة فقد كتبت لك عند الكلام على تقسيم العين الى الجسم والجوهر ما يقطع عرقه واوصيتك ثمه بانه ينفعك في مواقع الشكوك فليراجع وليحرر والحاصل ان ما حكم بكونه اقوى مسلك الحكماء وهو وان افاد اثبات الواجب لكنه لايدافع قدم العالم بخلاف طريقة الحدوث التي سلكها المتكلمون والله تبارك وتعالى اعلم (وقوله وماذكر الشارح) حال (قوله والمدعى هذا) اى مدعى الش بقوله وليس كذلك (قوله ينتج البطلان مطلقا) اى اقيم عليه اولا (قوله لان هذا الدليل لم يقم على بطلانه) لو قال لان هذا الدليل احد ادلة الخ والشيء لايكون اشارة الى نفسه لسلم من بعض ما سأورده عليه (قوله لم يقم على بطلانه) اذا اراد انه لم يقم مطلقا فغير صحيح لانه اقيم بالفعل على بطلان التسلسل بل هو اول دليل اقاموه عليه كما هو المسطور في شرحي المواقف والمقاصد وتهذيب الشارح في اواخر مباحث العلة والمعلول وان اراد عدم اقامته عليه في الشرح فهو مع كونه بعيدا من لفظه

ومخالفا

ومخالفا للواقع لان قول الشارح الآتى وهوانه لوترتب سلسلة الممكنات الخ اقامة صريحة لايجديه نفعا لماقدمته من اقامتهم له بالفعل فالصواب فى المعنى قول الخيالى وفى قوله ابطال التسلسل دون بطلانه اشارة الى آخره ان الافتقار لما كان الى بطلان التسلسل نفسه كان الوجه ان لايعدل عنه الى الابطال المسبوق بارادة المستدل فبالعدول يعلم ان المراد بالابطال والافتقار هو التمسك باحدادلة بطلان التسلسل لاحقيقتهما فقول الشارح من غير افتقار الى ابطال التسلسل معناه من غير تمسك باحدادلة بطلانه فلايرد ان الافتقار غير الاستلزام هذا تحرير كلامه وفيه نظر والاولى ان يجعل التعبير بالابطال دون البطلان اشارة الى لزوم اعتبار البطلان وقصده فى الاستدلال اذ البطلان فى نفس الامر مع عدم شعور المستدل به وقصده غير مفيد والله تبارك وتعالى اعلم (قوله بل هو) اى باسقاط لفظ الاشارة (قوله اشارة الى احدادلة ابطال التسلسل) اى لا انه احد الادلة (قوله كون هذا الدليل مقاما) اى مأتيا به اسم مفعول من اقامة الدليل (قوله انما نافيه كون نفس ذلك الدليل) لان الشئ لا يكون اشارة الى نفسه ضرورة امتناع اتحاد الاشارة والمشار اليه وقوله على ما اعترف به يشير الى مامر من قوله اذ لو كان معناه اقامة الدليل على بطلان التسلسل لا تصح العبارة المذكورة اذ يصير المعنى الخ وقدمر التنبيه على ما فيه (قوله اذ لا يكون علة) لقوله ليس مراد الشارح (قوله هذا الدليل حينئذ) اى اذا كان ليس من ادلة آه (قوله مستلزما لبطلان التسلسل) اى مع ان الخيالى قال به (قوله بل مقصوده) اى الشارح من قوله بل هو اشارة الى احد ادلة بطلان التسلسل (قوله الا انه) اى الشارح (قوله لانه ليس صريحا الخ) لايخفى ان المقصود بالكون مشارا اليه احدادلة بطلان التسلسل نفسه لا كونه صريحا او غير صريح فى البطلان المذكور والوجه

فى ايراد لفظ الاشارة ان مقـدمات دليل بطلان السلسل وهى الاحتياج الى العلة وعدم جواز كونها نفس سلسلة الممكنات ولا بعضها ليست مصرحا بها فى الدليل المذكور كما هو ظاهر بل مشار اليها ولا يخفى ان كونه اشارة بهذا المعنى الى دليل يستلزم كونه مستلزما لنتيجته لانه عينه وانما الفرق بعدم كون بعض المقدمات مصرحا بها فى احد الموضعين (قوله ولا يخفى انه خ) اى اذا كان مقصود الشارح انه واحد من ادلة بطلان التسلسل (قوله فالايراد المذكور) اى الذى حكم الخيالى بعدم وروده حيث قال فلا يرد ان الافتقار غير الاستلزام (قوله علة للواجب) اى والواجب علة له (قوو بما ذكرنا) ظهر ان فى تقرير المحشى نقضا والتقرير الوافى ان نقول والا يلزم توارد علتين على معلول واحدا وكون الواجب معلولا (قوله فظهر مما ذكران الخ) اقول لم يظهر منه الا انقطاع السلسلة وان لا تسلسل ههنا والحق فى انعكاس امر الافتقار اثبات استحالة التسلسل بطريق من طرق ابطاله وفرق بين بين عدم التسلسل واستحالته فامر الافتقار غير منعكس وفى قول الشارح فينقطع السلسلة دون يبطل التسلسل دلالة ظاهرة على ما حررته نعم قول الشارح او ترتب الى قوله ولعله دليل قاطع على استحالة التسلسل و بطلانه من غير ضم شئ اليه اصلا ومنه يعلم ما فى نسبة الزعم الى الشارح ايضا (قوله اما لان التسلسل لازم للدور) وبيان استلزامه اياه ان نقول اذا توقف على و على كان مثلا موقوفا على نفسه وهذا وان كان محالا لكنه ثابت على تقدير الدور ولا شك ان الموقوف عليه غير الموقوف فنفس غير فهناك شيئان و نفسه و قد توقف الاول على الثانى ولنا مقدمة صادقة وهى ان نفس ليست الا وحينئذ يتوقف نفس على و على نفس فيتوقف نفس على نفسها اى على نفس نفس فيتغايران لما مر ثم نقول ان نفس نفس ليست الا

فيلزم

فیلزم ان یتوقف علی و علی نفس نفس وهکذا سوق الکلام حتی یترتب نفوس غیر متناهیة فی کل واحد من جانب الدور سید حاشیة شرح المط لخ (قوله وفی هذا المقام ابحاث کثیرة آه) ومن یرد الاحاطة بها فلیراجع شرح المواقف فی مباحث العلة والمعلول و منها فی اوائل الموقف الخامس عند بیان المسلك الثالث فی اثبات الصانع ورسالة اثبات الواجب للمحقق الدوانی فانها مستوفات فیهما (قوله الخیالی و هی لاتکون حال (قوله یجب اجتماعها مع المعلول) ای بخلاف العدة فانها یجب انتهاؤها عند المعلول و بخلاف العلل الکاسبة فانها یجوز وجودها وعدمها عنده کالبناء بالنسبة الی الداربل فی شرح المواقف التصریح بان ذات البناء لیست علة فلیراجع (قوله اووضعا) عطف علی طبعا (قوله کما فی الابعاد) ای ابعاد العالم القائم علی تناهیها البرهان السلمی وغیره (قوله اوغیر مرتبة) عطف علی مرتبة (قوله لان المتعلقة بالابدان) ای الغیر المفارقة لها (قوله متناهیة عنده ای عند ارسطو وقوله ایضا ای کالمتکلمین (قوله لتناهی الابدان) ای التی تعلق بها النفوس ولم تفارقها فالمراد بها الابدان المجتمعة الوجود کما یظهر من التعلیل بقوله ضرورة تناهی الابعاد ایضا والابدان التی مر القول بعدم تناهیها بزعمهم هی الافراد الحادثة المتعاقبة ازلا وابدا کما مر ایضا فالتأم اول الکلام باخره ولامجال للمنافاة بینهما (قوله ضرورة تناهی الابعاد) ای لبرهان السلمی ونحوه (قوله علی تقدیر اشتراط الترتیب فی جریانه ایضا) ای مثل بطلانه علی تقدیر عدم اشتراطه فقط کما ذهب الیه المتکلمون (قوله متفاوته بحسب قلة الاجزاء وکثرتها) الاخصر الاظهر قلة وکثرة لان کل جملة آه (قوله متناهیة) خبر لان وتوجد مع النفوس من قبیل کمثل الحمار یحمل اسفارا ویجوز کون توجد خبرا

ومتناهية خبر بعد خبر (قوله عند القائل) وهو ارسطو كما مر
(قوله يحصل انطباق المتناهى من النفوس بالمتناهى) اى من
النفوس (قوله وبما ذكرنا اندفع الخ) اى من ان القائل بعدم التناهى
اعنى ارسطو هو المشترط (قوله ان هذا الاشتراط لايتم) اراد به
جعل حدوث الابدان شرطا لحدوث النفوس الذى قال به ارسطو
وفيه ان الاشتراط على القول بتقدم الارواح على الابدان ممتنع
التصوير فكيف يقول به احد حتى يقال بعدم تمامه فالعبارة الصافية
ان يقال ان هذا الجواب لبنائه على الاشتراط المذكور لايتم على
قول من ذهب الخ اى لبطلان الاشتراط المبنى عليه فكذا الجواب
المبنى عليه (قوله لان القائل بحدوث النفس قبل البدن) بعض
المليين وقال بعض آخر منهم بحدوثها بعد تسوية الاشباح لقوله
تعالى بعد تعداد اطوار البدن (ثم انشأناه خلقا آخر) فقال المراد بهذا
الانشاء افاضة النفس على البدن قال فى المواقف وغاية هذه
الادلة الظن انتهى يريد انها لاتثبت المطلوب الذى هو اليقين
فى باب الاعتقاد ومن محققى الصوفية من فرق بين الارواح الكلية
والجزئية فقال بسبق الاولى على الاجساد ومعية الثانية لها ومنهم
من حمل الاجساد فى الحديث على اجسام العالم حتى العرش
والكرسى مع مافيهما وقالوا بتقدم ارواح الكمل على جميع العالم
والفرق المار هو الذى اعتقده وبه يجمع بين الادلة وان ذهب الامام
حجة الاسلام الى المعية مطلقا وحمل قبلية الارواح للاجساد على
تقدم ايجاد الملائكة على سائر اجزاء العالم لكن الاحوط تخصيص
هذا السبق بروحه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وسلم
فقد تعددت الروايات فى كونيته نبيا وآدم بين الماء والطين ومافى
كلام كثير منهم مما يدل على عمومه فى ارواح الاولياء فله محامل
حسنة منها فنائهم فى حقيقته صلى الله تعالى عليه وسلم فينسبون

اليهم من احواله وخصا ئصه كقول بعضهم * وانى وان كنت ابن آدم صورة * فلى فيه معنى شاهد بابوتى * ولتحقيقه طور آخر من الله تعالى علينا بالتطور به بمنه وكرمه (قوله مع عدم تناهيها لم ينقل عن احد من الحكماء) اى بل هو ملفق من قول ارسطو وافلاطون (قوله بين الحبلين) هو بسكون الموحدة بعد الحاء المفتوحة او بفتح الموحدة بعد الجيم المفتوحة لابالميم الساكنة بعد الجيم المضمومة فتاء بعد لام لانه تمثيل وهو يكون بالجزئى وبقرينة ذكر اعداد الحصى وتذكير لفظ الممتدين فمافى النسخ من لفظ الجملتين هنا بالميم من تحريف النساخ والله تبارك وتعالى اعلم (قوله فان فى الاول) اى فى الحبلين والتعبير بهما اظهر واوفق بقوله الاتى بخلاف الحصى (قوله بمقابلة اجزاء الاخرى) اى لترتبها (قوله من اعتبار التفصيل) اى لعدم ترتبها (قوله وجعل كل جزء) عطف على ملاحظة الاحاد من عطف المسبب على السبب (قوله من احديهما) هو بالالف مؤنثا لابدونها مذكرا فان ضميرهما عائد الى الجملتين لاالى الجبلين اذ الكلام فى حكم الحكماء المار قبل الاستيضاح لافى مثالهم الآتى بعده لعدم فائدة المناقشة فى المثال ولما يأتى من تكرر ذكر الجملة تصريحا وتلويحا (قوله سواء كانت مجتمعة) اى كانت النفوس المفارقة عند ارسطو لمنع اجتماع الاجسام الغير المتناهية كما مر معللا بتنا هى الابعاد (قوله وايضا) اى وان فرضنا قدرة الذهن على ملاحظة الامور الغير المتناهية بناء على قدم النفس كما مر عن افلاطون فالتطبيق بهذا الوجه اى بملاحظة الاحاد مفصلة وجعل كل جزء من احدى الجملتين بازاء آه يعم الموجود مجتمعا ومرتبا والمعدوم اى الامور المتعاقبة التى لايوجد منها فى كل زمان الاواحد وعبر عنها بالمعدوم وفاقا كما مر فى بيان اشتراط الحكماء لان المركب من

الموجود والمعدوم معدوم فضلا عن سلسلة غير متناهية انحصر الوجود دائما فى جزء منها وهو بصدد العدم فى اسرع ما يكون (قوله لا تعدد فيه اصلا فلا يجرى فيها) اى لان البرهان انما يجرى فى سلسلتين وحيث كانت الحركة واحدة لا يتصور التطبيق وقلد المولى المحشى فى هذا الفاضل المحشى وفى المواقف وشرحه اجراء التطبيق فى لا تناهى القوة الجسمانية باعتبار آثارها عند الحكماء وعبروا عنها بالمدة والشدة والعدة ومعنى عدم التناهى فى المدة كون الصدور فى زمان غير متناه وان كان الصادر واحدا كما صرح به السيد ثمه فراجعه متأملا فانه مع دفع قول المحشى هنا يبطل زعمهم عدم جريان التطبيق فى الامور المتعاقبة ايضا وهو قاصم لظهورهم وحاسم لموادافسادهم وشرورهم من جهات والحمد لله رب العالمين (قوله اوتساوى) ما كان ناقصا فيه الضمير المجرور عائد الى نفس الامر باعتبار المعنى وفى الكلام ايجاز اعتمادا على ظهور المراد والمعنى اوتساوى ما كان ناقصا وما كان زائدا فى نفس الامر (قوله وهو العلم الاجمالى المتعلق بها) اى ولا كلام فيه (قوله قال الشارح فى شرح المقاصد والحق الخ) اى ردا لاشتراط التحقق والترتب فى جريان التطبيق (قوله لان للعقل ان يفرض ذلك) اى وقوع جزء من هذه بازاء جزء من تلك (قوله قيل ان تحصيل الخ) جواب من ايراد الشارح فى شرح المقاصد باعتبار اول شقى الترديد وهو كفاية حكم الفعل لانه لابد من ان يقع بازاء جزء آه وابداء فرق بين الاجزاء الاعتبارية والموجودة بان وقوع كل جزء من هذه بازاء جزء من تلك فى الامور الاعتبارية ممتنع فى نفسه فلا يتأتى للذهن الحكم به بخلاف الامور الموجودة وفيه ما يقتضى تمريضه بقيل وهو موكول اليك (قوله لان ما دخل تحت الوجود الوهمى) اى من مراتب اعداد (قوله فالتطبيق) اى فى مراتب

الاعداد

الاعداد لا يستلزم تناهي ما لا يتناهي اى كما زعمه الناقض (قوله تعالى) حال من الوجود احتراز عن الوجود العلمى (قوله وجه التأمل ان الخ) حاصله الفرق بين العلم بالممتنع والعلم الممتنع اذ الاول جائز بل واقع بخلاف الثانى وماهنا من قبيل الثانى اذ الاحاطة بالامور الغير المتناهية تجعلها متناهية وهو محال فيكون الاحاطة ايضا محالا ضرورة ويرد بان احاطة علمه تبارك وتعالى بها لا يستلزم تناهيها ولئن سلم فلا تناقض من تلك الحيثية عدم تناهيها فى نفسها اذ من شروط التناقض اتحاد الجهة ومن ثم تكرر التصريح فى الكتاب والسنة واجمع من يعتد به من ائمة الامة على علمه تعالى تفصيلا بغير المتناهي وسيصرح المحشى بانه رأى الاصحاب ويؤيده بنقل شرح المقاصد ان قلت النصوص انما تصرح باحاطة علمه تبارك وتعالى بكل شئ والشئ عندنا بمعنى الموجود كما سبق التصريح به من الشارح وفاقا للمحققين والمعدوم عندنا ليس بشئ فكيف تدل النصوص على علمه تعالى بنعيم الجنان الغير المتناهي قبل وجودها مثلا قلت معنى كون المعدوم ليس بشئ عندنا انه ليس له ولو ممكنا ثبوت وتقرر فى الخارج منفكا عن صفة الوجود بخلافه عند المعتزلة لا انه لا يطلق عليه لفظ الشئ لغة فان مفهومه اللغوى وهو ما يمكن الاخبار عنه يتناول حتى الممتنع كما صرح به فى الكشاف وتبعه الشارح والسيد فى شرحيهما عليه ومحققوا المحشين للبيضاوى ولا يوهمنك ظاهر عبارة البيضاوى وشرحي المواقف والمقاصد الدال على خلاف ذلك فان المتبادر منها غير مراد اومعترض كما نبه على بعض ذلك بعض المحققين فى حواشى شرح المواقف واشار الى بعض منه الشهاب الخفاجى فى حواشى البيضاوى فليراجع (قوله فتأمل) وجهه ما جرته لك آنفا (قوله والمعلومات المشار اليه بقوله) اى الشارح (قوله والجواب عن الاول) اى عن كونهما فرعى الوجود محل تأمل (قوله واللاتناهي ههنا)

ليس بمعنى الايجاب والسلب اى حتى لايتوقف على وجود الموضوع
(قوله بل بمعنى العدم والملكة اللذين لايتصف آه) اى وهو يدل على
فرعيتهما للوجود والامتداد فضلا عن الوجود فقط فافهم فانه
دقيق (قوله لايتصف بشئ منهما) اى من الملكة وهو التناهى هنا
وعدمها اوهو اللاتناهى الواجب آه لانهما بهذا المعنى من الاعراض
الذاتية للمقدار ولامقدار فى شئ منها بالذات وهو ظاهر ولا بحسب
المدة والعدة والشدة ايضا كما مر عند الكلام فى حركات الفلك بل
الواجب تعالى منزه عن طبيعة القوة والامكان وكل ما يجوز
له من الصفات فهو متصف بها بالفعل فكيف يتصف
بما لابد فيه من امكان الاتصاف مع عدمه اعنى العدم والملكة
(قوله وعن الثانى) اى عن ان الاعداد من الموجودات الخارجية
عند آه (قوله ان هذا الجواب) اى الجواب عن النقض بمراتب
الاعداد بكونها وهمية محضة والتطبيق انما يجرى فيما دخل تحت
الوجود (قوله واما عند الحكماء آه) جواب سؤال (قوله يدل على
ماقلنا) اى من ان الحكماء قالوا ذلك وانه مذهبهم حيث صرح
اولا بوجود الوحدة والكثرة عند الفلاسفة وعدمها عند المتكلمين
ثم علل كون كل مرتبة مركبة من وحدات آه وماهية تخالف
ماهيات سائر المراتب مما يدل على وجود الاعداد من التميز
وكونها ماهيات متقومة الى غير ذلك فعلم ان مراده ان الحكماء
هم الذين قالوا الاشئ من المراتب جزء الخ لا المتكلمون وان لم يصرح
بذلك وبه يعلم ان ما فى بعض النسخ من قوله صرح به السيد فى شرح
المواقف ليس له موقع وان الصواب ما فى هذه النسخة من قوله يدل
على ماقلنا كلام السيد (قوله وان جعلهما من اقسام الكم باعتبار
الخ) جواب سؤال اى حيث قالوا ينقسم الكم الى منفصل كالعدد
ومتصل قار كالخط والسطح والجسم التعليمى وغير قار كالزمان
والكم قسم من العرض القسم من الموجود فيكون العدد موجودا

ضرورة

ضرورة اتصاف القسم وان نزل بما اتصف به المقسم كانه قيل اذا كان العدد عند محققيهم من الامور الاعتبارية كيف ساغ لهم جعله من قسم الموجود الذى هو الكم فاجاب بان جعله منه باعتبار الفرض اقول ويؤيد انهم لم يذكروه غالبا الامثالا كما مر وقد يجاب ايضا بانه مبنى على المشهور عندهم لا على التحقيق (قوله على شئ من التقديرين) اى وهو الذهنى الخارجى (قوله فما معنى عدم تناهيها) الاولى فما معنى القول بعدم الخ (قوله بحسب تعلق العلم) لانه يؤل الى ان المعلوم بالفعل له تعالى قدر محصور فى كل زمان و يزداد دائما وهو ظاهر الفساد (قوله وقدم) حال (قوله ومحيط بما لا يتناهى) اى ولا يجرى فيها التطبيق اما خارجا فظاهر اذ الموجود منها فى الخارج قدر محصور والمعدوم لا يصلح له وفاقا واما علما فلما مر من المحشى ومنا من تناهيها بالنسبة الى العلم المحيط ولان عدم التناهى انما يضر عند عدم تناهى صور المعلومات المبنى على وجود الصور وهو غير مقبول عند المتكلمين حتى بالنسبة الى العلم الحادث فضلا عن القديم وانما هو من مخترعات الفلاسفة كما سبق فى شرح تعريف العلم من المولى المحشى وفاقا للمولى الخيالى بخلاف ما اذا كان العلم صفة حقيقية ذات اضافة لها تعلق ازلى بجميع الموجودات والمعدومات كلية كانت او جزئية علما تفصيليا واحدا لا يتكثر المعلومات ولا يتغير بتغيرها على ما هو الحق الذى حققه المقتبسون من مشكات النبوة المعرضون عن سفاسف السفهاء المتمسكين بمزخرفات الفلاسفة و التعبير عن المحيط بالاجمالى مما يرجف منه فواد الموفق وقد نقل العلامة اللقانى فى شرح الجوهرة منع التعبير به و ايجاب التعبير بالتفصيلى فلا يغرنك تعبير المحشى بالاجمالى وفاقا للمحقق الدوانى فانه من اثار شآمة الانهماك فى الفلسفة على ان هذا كله مبنى على استحالة التسلسل فى جانب المعلولات مثلها فى جانب العلل المبنية على تمام برهان التطبيق

وقد صرح الشارح فى التلويح بمنع الامرين وبانهما من جانب العلة مبرهنة بغير برهان التطبيق متفق عليها بين المليين و الفلاسفة واشار الى بعضه فى شرح المقاصد وشيد الفاضل الحلبي اركانه فى حاشيته على التلويح والمواقف فعليك بمزيد الاعتناء بما حررت لك والمراجعة ان كنت فى ريب والله تبارك وتعالى اعلم (قوله لافى ذاته) عطف على قوله لافى صفة الوجوب (قوله رداعلى الكفار الذين اعتقدوا الخ) ينبغى كون هذا الموصول مع صلته صفة احترازية لاكاشفة كما قد يتبادر اذ من الكفار من ليس بمشرك اصلا ومن المشركين من نحت معبوده بيده كاعدا الثنوية والمثلثة ومن المثلة من لايقول بحقيقة الانتقال الذى عليه بناء وجوب الوجود للشركاء عندهم بل بالاشراق والتعلق الذى يلزمهما وجوب وسيأتى هذا الاخير فى بحث قدم الصفات من المولى المحشى رحمه الله تبارك وتعالى (قوله واما اذا كان ضمير هو راجعا الى الذى سألتمونى) اى الى المعنى هذا المركب المقول عن لسانه صلى الله تعالى عليه وسلم قوله على مامر) اى فى الشرح اخذا من تفسير الجلالة بالواجب الوجود والبرهان عليه بقوله اذلو كان جائز الوجود لكان من جملة العالم فلا يصلح محدثا الخ وفى قول الخيالى المراد بالوحدة الوحدة فى صفة وجوب الوجود وفيه ان الاله اعم من الاسم الاقدس الذى هو اخص الخاص كما صرح به الزمخشرى ومن ثم يطلق الاله على كل معبود باطل فلا يلزم من اخذ وجوب الوجود فى الجلالة اخذه فى الاله و يمكن اصلاحه بالتكلف (قوله ولا يلزم) حال (قوله ولا يجوز الى الموجب) فكيف يتفقان على الاثار الصادرة منهما (قوله لانه يدل على ان المدعى نفى تعدد الواجب) اقول قد صرح المحقق ابن ابى شريف بان المدعى امران هما ان صانع العالم واحد وان تعدده ممتنع انتهى ولا شك ان قول الشارح فى تقريره ولا يمكن ان يصدق

الخ اشارة الى الامر الثانى وما قبله لمشارة الى الامر الاول وهو كالنص فى ان المراد بالواجب الذى لايصدق مفهومه الاعلى ذات واحدة هو الصانع للعالم الواحد فالقول بكون قول الشارح ولايمكن ان آه دالا على عموم المدعى عجيب وبفرض تسليمه فالشارح ذكر الواجب فى المدعى والا لهين فى الدليل ولم يقيد شيئا منهما فالحكم بان التقييد فى الدليل مراد الشارح دون المدعى واعتراضه حينئذ بعدم التقريب تحكم صرف ويوجه التقييد ايضا فى الدليل بالصانعين القادرين ان التمانع انما يحصل من تعلق الارادتين بخلق الضدين كما حرره الشارح وهو غيرلازم فى مطلق الاله الشامل للصور المصنوعة والحجارة المنحوتة الموضوعة ومما حررته يظهر ان قول الخيالى الاتى الا ان يقال مراده آه قول متين لامحيد عنه (قوله هنا محل تأمل) محل تأمل والله تبارك وتعالى الملقن للصواب (قول الخيالى وانه محال) اى للزوم اجتماع النقيضين (وقوله فيلزم العجز) اى ان حصل مقتضى الذات فقط (وقوله او تخلف المعلول عن العلة التامة) اى ان حصل مقتضى الارادة فقط (قوله ولاشك ان ايجاب الكامل الكمالات لايكون نقصا) اى التى لابد له منها كما يدل عليه الحال والمقال فلا يرد قوله الاتى افاضة الوجود آه لان وجود الممكنات وعدمها سواء بالنسبة اليه تعالى فلاتغتر بمقالة ماخوذة من خرافات المعتزلة الموجبين عليه تعالى الاصلح وخيالات الفلاسفة القائلين بالنظام الاكمل كنعمه الاتى فى الخلاوة كما ساكتب عليه ان شاء الله تعالى (قوله والقول بان كمال السلطنة آه) جواب دخلين مقدرين كانه قيل ماقاله القيل من الفرق صحيح لان الكمال له تعالى هو ووجوده قبل ان يوجد احد غيره وايجاب وجود الممكنات يناقضه بخلاف ايجاب صفاته العلى وايضا عدم ايجاب الصفات يستلزم النقص وهو جواز الخلو

عنها بخلاف وجود الممكنات فاشار الى جواب الاول بقوله والقول بان الخ والى جواب الثانى بقوله على ان كون الخلو الخ وانا المقول ان الحق ماقاله القيل وان ماقاله المحشى هنا كله باطل مترشح اليه من الالتباس بين مسلكى الفلاسفة والمليين وغفلة عن ان ماجنح اليه يستلزم قدم العالم المستلزم لمفاسد لاتحصى منها نفى الحشر والحساب والله تعالى اعلم (قوله لابدله من دليل) القول اى دليل اقوى من اجماع الفرقة الناجية التى اشرقت عليها انوار العلوم اللدنية من شمس النبوة الخاتمية على مفيضها افضل الصلوة والتحية ولااعتداد بموافقة كشف بعض الصوفية الوجودية للفلاسفة فى نفى الصفات وايضا من الدلائل لزوم اتصافه تعالى عن ذلك بنقايض الصفات الكاملة لمتنع ارتفاع النقيضين ومنع كون هذا نقصا فى مسلك المتكلمين مكابرة ومسلك الفلاسفة غير معتديه فلا كلام فيه ههنا (قوله لانه جار فى هذه المادة) اى مادة تعلق ارادته تعالى باعدام ما اوجبه ذاته من الصفات (قوله ولانه يستلزم) عطف على قوله لانه جار (قوله بان يقال) اى فى تقرير الجريان بحيث يترتب عليه احد المحذورين (قوله او لايحصل) الاولى او يحصل بلانفى ووجه صحته اعتبار قيد فقط وعلى ما استحسنه يلزم تغيير تعبيره الاتى ايضا بما لايخفى عليك (قوله اجاب بعض الفضلاء بانا نختار انه الخ) اى نختار الشق الثانى من الترديد الاول والشق الاول من الترديد الثانى ونمنع المحذور التى زعمت ترتبه اعنى لزوم عجز الواجب المنافى للالوهية بالفرق بين العجز الاتى من قبل ذات الواجب والاتى من قبل غيره اذ اللازم هو الاول ولاينافى الالوهية والنافى لها هو الثانى وليس بلازم هنا وتحقيق النقض انا لانم ان برهان التمانع يثبت به عدم امكان الالهين الذى هو المدعى والا لاطرد فى هذه المادة ايضا اذ لافرق فى كونه بين

ارادة الصانعين وكونه بين ارادة الواجب المختار وايجابه واقتصارهم على ذكر التمانع بين الارادتين انما هو لحصول المقصود به اذ تخلف المدلول ولو فى مادة واحدة عن الدليل العقل دليل على بطلانه كما صرح به الشارح فى شرح المقاصد وتحرير الجواب ابطال السند المساوى بانه لا تمانع فى هذه المادة اذ من شروطه جواز تعلق الارادة بالاثر المتمانع عليه ولا جواز فى مادة الصفات لانها وان لم تكن واجبة بالذات لكنها لكونها واجبة لما ليس غيرها فى معنى الواجب بالذات فى استحالة انعدامها ازلا وابدا ومن ثم ذهب بعضهم الى وجوبها بالذات ولا كذلك حركة زيد وسكونه والله تبارك وتعالى اعلم قول الخيالى وانه محال) اى للزوم اجتماع النقيضين (قول الخيالى فيلزم العجز اى) ان حصل مقتضى الذات فقط (قول الخيالى او تخلف المعلول عن العلة) اى ان حصل مقتضى الارادة فقط (قوله وتجعله) عطف تفسير لتخيل عدمه (قوله مناف للالهية) والغير المنافى هو الذى يكون من الذات (قوله فتامل) نقل عنه ما نص وجه التامل انه ليس ههنا سد الغير طريق القدرة لان جميع الممكنات من ذاته بلا واسطة او بواسطة (قوله لان ما تقتضيه الذات البحث مقدم) آه هذا لا يتم على ما حققه الامدى من عدم الفرق بين الايجاد قصدا والايجاد ايجابا اذا كان تقدم القصد الكامل على وجود المعلول تقدما ذاتيا وتبعه بعض المحققين فى هذا وسبق فى بحث الحدوث اعتماد الخيالى وتقوية المحشى له ويمكن الجواب بان المعية الزمانية والتقدم الذاتى بين القصد ووجود المعلول احتمال عقلى ابداه الامدى حتى طريق الجواز فى مقام المنع كما فى المواقف وسبق فيما مر ايضا واذا عارضه الامر الحتمى الذى لا يمكن خلافه اعنى اقتضاء الذات ينتفى ذلك الجواز ويكفى للجواز مادة لا يعارضه فيها اقتضاء ذات الواجب تعالى والله تبارك وتعالى اعلم (قوله

قوله ولايتم الحمل) عطف على قوله لايجرى (قوله حينئذ يكون)
اى حين معينة تعلق الارادتين بالزمان (قوله بالممكن الصرف)
اى بالذات و بالغير بخلاف فامر فى مادة النقض من الصفات التى هى
مقتضى الذات فيها فانها بتقدير امكانها فى انفسها واجبة باقتضاء
الذات اياها فافترقت المادتان افتراقا ما (قوله لعدم تقدم احدهما)
اى التعلقين (قوله دون المعنى الاصطلاحى) ويجوز ارادته
بطريق المجاز المرسل اعنى ذكر الخاص وارادة العام (قوله
حيث قال) اى الشارح لكن بالمعنى كما يفصح عنه آخر النقل
بعد المراجعة (قوله بين تعلقيهما) اى الارادتين وكذا فى قوله
متعلقيهما (قوله لايكفى فى جواز اجتماعهما) لان نفى الخاص
لايستلزم نفى العام الذى هو المقصود هنا لان الشارح بصدد اثبات
جواز اجتماع التعلقين وهو لايثبت الا بنفى جميع انحاء التقابل (قوله
لوكان المنفى بين التعلقين التضاد الاصطلاحى لكان المثبت بين
المرادين اعنى الحركة والسكون اياه ايضا) اى لان الشارح نفى
التضاد بين الارادتين واثبته بين المرادين اللذين هما الحركة
والسكون حيث قال لاتضاد بين الارادتين المرادين وهو يقتضى
كون الحركة والسكون ضدين وليس كذلك اصطلاحا على
قول بعض الافاضل واما عند الحكماء فلان التقابل بينهما من
قبيل العدم والملكة اذ السكون عندهم عدم الحركة عما من شانه
التحرك واما عند المتكلمين فالتحقيق الفرق بين الحركة من الحيز
والحركة اليه فان الاولى ضد للسكون فيه دون الثانية فانها لاتضاد
السكون فيه وبه يندفع اشكال قولهم بالتضاد بينهما تارة وعدمه
اخرى وقال المتكلمون بوجود الاكوان الاربعة اعنى الحركة
والسكون والاجتماع والافتراق وان كل واحد منها فرد للكون
المطلق اعتبارا فيصير الحركة والسكون كالمتماثلين بهذا

الاعتبار

الاعتبار وهما عند الاشعری واتباعه کالمتضادین فی امتناع الاجتماع نعم نقل الشارح فی شرح المقاصد کون کل حرکة سکونا من حیث انها دخول فی الحیز ولاعکس بل نص فیه علی کونها نفس السکون وان الآمدی اعترضه وبما مر من القوم بالتضاد بینهما وبتصریح الشارح به فی شرح المقاصد والسید فی شرح المواقف یعلم ان نفی المحشی التضاد بینهما باطلاقه غیر صحیح وتعلیل بعضهم عدم التضاد بینهما بعدم وجودهما یرده ان تقریر البرهان مبنی علی مذهب المتکلمین وقد تقرر وجود الاکوان عندهم والله تعالی اعلم (قوله والاحتیاج الخ) حال (قوله اوفی شیء آخر) ای الاعلام مثلا (قوله اندفع ماقیل) ای علی سبیل الایراد علی الشارح (قوله وانا الاتم) عطف علی قوله ان هذا انما یتم (قوله یعنی ان امکان التمانع لکونه الخ) لما کان قولا الشارح هنا وفی صدر تقریر البرهان بانضمامهما مستلزمین لاجتماع النقیضین لانه جعل ثمه امکان التمانع لازما للتعدد وجعل هنا عدم تعدد الصانع لازما لامکان التمانع ولازم اللازم لازم فعدم تعدد الصانع لازم لتعدد الصانع وهو من البطلان فی الدرجة القصوی اشار الی الاصلاح بالفرق بین الاستلزامین بان اللازم للتعدد هو ذات امکان التمانع والمستلزم لعدم التعدد وهو استحالة ذلک الامکان وتحریره ان ذات التعدد مستلزم لذات امکان التمانع ووصف الامکان اعنی استحالته مستلزم لوصف التعدد اعنی استحالته ولاغبار فیه لان استحالة اللازم یستلزم استحالة الملزوم وهو ظاهر مطرد (قوله لجواز ان یوجد بارادة احدهما الخ) لایخفی بطلانه بعد تسلیم ان امکان التمانع لکونه محالا یحیل التعدد والصواب التعلیل بان استحالة التعدد یوجب وحدة الواجب الصانع وهی محققة لوجود المصنوع فکیف ینفیه ولکنه مبنی علی اختیار المحشی وفاقا للشارح فی کون

الاية قاطعية (قوله وهذا لايستلزم) اى فامكان التمانع لايستلزم انتفاء المصنوع لان انتفائه يكون بانتفاء الصانع لابانتفاء تعدده وامكان التمانع لم يستلزم سوى الانتفاء الثانى عند المحشى (قوله بمعنى السلب الكلى الذى يستلزمه وقوع التمانع) اى لامكانه الذى هو اللازم فى صورة التعدد فقولك فى بيان قطعية الملازمة تفريعا على امكان التمانع فلم يكن احد هما صانعا ان اردت به ان احدهما صانع دون الاخر فلايجدى اذلايتفرع عليه قولك فلم يوجد مصنوع وان اردت به انه ليس شئ منهما صانعا فالتفرع مسلم لكن استلزام امكان التمانع لهذا السبب الكلى مم فامكان التمانع لم يستلزم الفساد بمعنى عدم التكون وهو المراد بمنع الملازمة الذى جعله مآل جواب الشارح على التقديرين كما يصرح به كلامه الآتى فى وجه انتدبر هذا تحرير كلامه على طبق مراد الشارح وفيه نظر لان امكان التمانع بفرض تعدد الصانع يستلزم انتفاء المصنوع باستلزامه عدم كونهما آلهين قادرين كاملين وهو خلاف المفروض ولزوم عجز احدهما وحصول مراد الاخر ليس باولى من العكس وبه يعلم قطعية دلالة الاية ولاينافيها كون الملازمة عادية اذ العلوم العادية كالعلم بالجبل حال الغيبة عنه بانه لم ينقلب ذهبا داخلة فى حد العلم كما تواترت به النصوص فى شرح العضد وحواشيه والمقاصد وشرحه واطال فيه الشارح فى اواخر هذا الشرح عند الكلام على المعجزة وسبق التصريح به من المحشى وجرى عليه المحققان شارح المسايرة ومصنفها وعللوه بان المراد بعدم احتمال النقيض فى تعريف العلم العدم العادى لاالعقلى اى عدم تجويز العادة احتمال النقيض حالا كما فى الظن او مآلا كما فى التقليد والجهل المركب لاعدم تجويز العقل بان يلزم منه محال لذاته اى والالخرج اكثر العلوم الحادثة من التعريف ولاشك فى وقوع الخلل فى النظام

بفرض

بفرض تعدد الآلهة اذ العادة المستمرة التي لم يعهد قط خلافها في ملكين مقتدرين بمدينة واحدة عدم دوام موافقة كل للآخر في كل جليل وحقير بل يطلب كل الانفراد بالملك والسلطنة ولو كانا والدا وولدا ولذلك صار من الامثال السائرة الملك عقيم هذا مع ان مقتضى الالوهية اقصى غاية العلو والتكبر والعظمة والجلال وسرعة اهلاك من نازعه في شئ منها وقصمه كما وردت به الاخبار قال ابن الهمام في المسايرة مانصه وانما غلط من قال غير هذا من قبل انه اذا اخطر النقيض اعني دوام اتفاقهما لم يجده مستحيلا في العقل ونسي انه لم يؤخذ في مفهوم العلم القطعي استحالة النقيض بل مجرد الجزم عن موجب بان الاخر هو الواقع وان كان نقيضه لم يستحل وقوعه وعن ظهور دخوله في العلم بما ذكرنا كفر بعض الناس القائل وهو الشارح بان الملازمة اقناعية او ظنية ونحوه انتهى بحروفه اقول اخذا من كلامه ويجوز ان يكون وجه التكفير ان في القول به تكذيب القرأن لوقوع الاخبار فيه بوقوع الفساد مع التعدد وما اخبره الله تعالى بوقوعه فهو واقع لامحالة لاستحالة الخلف في خبره تعالى والقول بانها اقناعية قول بالخلف ظاهرا لكنه مؤل عند القائل به ومن ثم كان التكفير غير متجه (قوله يعني هذا الجواب مبني على الظاهر المتبادر) وجه الظهور ما تقرر في الاصول من ان المشتق لايطلق حقيقة الاعلى من قام به المأخذ بالفعل (قوله فاندفع) وجه الاندفاع أن الخصوصية لايتصور من جهة المخلوقية بعد كون استواء النسب مقتضى الذات من الطرفين (قوله فحي يرد) اي حين البناء على تقدير التمانع المفروض واجاب المحقق ابن ابي شريف عن هذا الايراد بما نصه ويمكن تقرير ترديد شرح المقاصد بان يقال اما ان لايمكن تكونهما اي السماء والارض الا بمجموع القدرتين او يمكن باحدهما دون الآخر او يمكن بكل

منهما و يلزم على الاول عجزهما وعلى الثانى عجز احدهما وعلى الثالث الترجيح بلا مرجح انتهى وهو جواب حسن (قوله لان تعدد الحاكمين المستقلين يستلزم وقوع التمانع فى الحكم عادة) وقد سبق ما يفيدك عدم الفرق فى مقام الاستدلال بين الجزم العقلى والعادى فلا تغفل (قوله قلنا يجوز ان يكون الخ) قلت هذا باطل لانه يدل على ان نقصان القدرتين من الممكنات اذ الارادة لا تتعلق الا بها وجواز نقصان القدرة مناف للالوهية وللمحقق الدوانى فى تقرير برهان التمانع تحقيق حقيق بالمراجعة مشيد لاركان ما قلت فعليك بمراجعته (قوله الا ان ارادته تعالى تعلقت بان يكون لقدرة العبد ايضا مدخل فيها) هذا انما يفيد فى دفع توارد العلتين المستقلتين ولا يندفع به جواز تبعيض قدرة البارى تعالى عن ذلك بل يستلزمه وهو محال وخلاف المفروض كما مر ومن ثم بالغ المحققون فى تزييف قول الاستاذ فى افعال العباد حتى انكر بعض المحققين نسبته اليه وقال بعضهم ان الشركة اللازمة عليه اقبح من الشركة اللازمة على مذهب المعتزلة كما سيجئ عن الخيالى ويتكلم فيه بما انعصبه ان شاء الله تعالى و بالجملة وقع ههنا من الخيالى زلة عظيمة وتبعه الناس من غير تنبه وقد نبهتك فلا تغتر بمقاله تقليدا له بسبب علو حاله والله ولى التوفيق وهو مالك زمام التحقيق (قوله ان اريد بالفعل) اى الفساد بالفعل يعنى لانم ان مجرد التعدد يستلزم الفساد لجواز الاتفاق كذا افاده مولانا اسعد المفتى (قوله اذ تأثر الالهين) مبتدأ محال خبره (قوله لان التعدد يستلزم امكان التمانع المستلزم لان لا يكون احدهما صانعا المستلزم لعدم الخ) المستلزم الثانى صفة لعدم الكون الدال (قوله لان لا يكون) مولانا اسعد المفتى (قوله فانتفاء اللازم ممنوع) اى استحالة الفساد المرتب على تعدد الآلهة ممنوعة اذ لا شك فى الفساد بالامكان (قوله وحينئذ) لا يتم الجواب المذكور اى من جانب الشارح بقوله لانا نقول الخ

غياث الدين (قوله قوله لامتناع الخ) اى قول الخيالى فيما نقل عنه (قوله على ان كلا الامرين) اى المجيء والاكرام (قوله وما قيل اى فى توجيه قول الشيخ ابى المعين فى التبصرة بحيث لا يصلح مؤيدا لما بصدده الخيالى من بيان استقامة كلام البعض ورد قول الشارح بعدم استقامته وحاصله تغاير جهتى الترادف وعدمه بين الايمان والاسلام (قوله فالتأييد) اى تأييد المولى الخيالى بقوله قال فى التبصرة الايمان والاسلام الخ ليس على ما ينبغى لانه لم يتعين اطلاق الترادف فى كلامه على التساوى للاحتمال المار وفيه امور احدها ما نقل عنه من ان قوله كل مؤمن مسلم وبالعكس ظاهر فى التساوى دون الترادف بحسب العرف ثانيها ان قوله والآخران متغايران لا يصح الا ان يكون لاحدهما فقط معنيان دون ان يكون لكل منهما معنيان ثالثها ان قول الخيالى قدماء المتكلمين يريدون بالترادف التساوى كاف لما هو بصدده فتوجيه كلام التبصرة بفرض صحته لا يضره الا ان يدعى ان قوله قدماء المتكلمين آه مبنى على ما فى التبصرة (قوله اذ ليس فى عبارة القوم ما يشعر بكونها) اى الايمان والاسلام من الالفاظ المشتركة ولا يكون احدهما فقط كذلك وفيه ما لا يخفى على المتأمل المتتبع فقد عقد الامام البخارى فى صحيحه بابا فى ان الاسلام بمعنى يرادف الايمان و بمعنى آخر يغايره والكرامية والمرجئة قالوا ان الايمان اقرار باللسان فقط بل فى المواقف وغيره التصريح بتعدد معانى الايمان وكون بعضها مجازا و عند طائفة اخرى لا يضر فيما هنا فتنبه له وفقك الله تعالى (قوله ان كل صفة فاعل يرد (قوله اى تأويل التصريح المذكور) اى التصريح بان واجب الوجود لذاته هو الله تعالى وصفاته (قوله من غير احتياج الى امر آخر) اى احتياج الصفات الى امر غير الذات المقدسة كالقدرة والارادة ووجه صحة ارادة هذا المعنى من ذلك

اللفظ اما استعمال المشترك اعني الذات في لذاته في معنيين اعني الحقيقة بالنسبة الى الله تعالى و الموصوف اوماقام به الشئ بالنسبة الى صفاته اوعموم المجاز والجمع بين الحقيقة والمجاز واما الاستخدام في رجع ضمير لذاته بان يراد بواجب الوجود بالنسبة الى الله تعالى نفسه و بالنسبة الى الصفات ذات واجب الوجود الذى هوالموصوف لانفس الصفات (قوله لكن لايراد الخ) بيان لمانقل عنه (قوله لتوقفه) اى كما اقتضاه مامر من قوله وما آله انه تعالى موجب في صفاته لئلا الخ (قوله على القول بان الايجاب ليس نقصا) اى وقد تقدم من الخيالى القول بعدم الفرق بين ايجاب الصفات وايجاب غيره في كونهما نقصا وتبعه المحشى لكن رددته بما مر ثمه (قوله و بان قولهم علة الاحتياج هوالحدوث دون الامكان الخ) العموم المفهوم من قوله قولهم ليس في محله فقد قال بعض المتكلمين بانها الامكان وفاقا لجمهور الفلاسفة و بعضهم بانها الامكان مع الحدوث و بعضهم بانها الامكان بشرط الحدوث كما في المواقف والمقاصد بل في شرح المقاصد ما هو صريح في ان كونها هي الامكان مذهب كافة متأخرى المتكلمين وفي التهذيب مالفظه والمحوج هوالامكان اوالحدوث فيه خلاف ولكل وجهة انتهى وكذا قوله وان قولهم كل ممكن حادث الخ عمومه ممنوع فان اكثر ماعبروا في مواقع اثبات الحدوث بالعالم كما فعله المص اوبالجواهر والاعراض او بماسوى ذات الله تعالى وصفاته ومن عبر منهم بالممكن يريد به ذلك او يلتزم اطلاق الواجب على الصفات العلى بمعنى مالبس وجوده من غيره ويتحى عن التعبير بالممكن حذرا عن ايهام الحدوث (قوله و كل ذلك تخصيص في الاحكام العقلية) اى وهو فاسد لانه مخصوص بالاحكام الفرعية لوجوب اطراد القاعدة العقلية وان عدم

اطرادها

اطرادها دليل لفسادها وهو مردود من وجوه منها عدم شمول القاعدة للصفات كما نبهت عليه وصرح به الدواني في شرحه على العضدية ثم قال ولو سلم شمولها فالعقل يخصص القاعدة كما يخصص الحكم بزيادة الوجود والتشخص وسائر الصفات الكمالية على الماهيات الا الواجب حسبما تقرر عند الحكماء انتهى بحروفه وبالجملة ان التأويل المذكور لا يستلزم التخصيص في القاعدة العقلية ولئن سلم فلا ضير لجوازه حتى عند الفلاسفة الذين منهم نشأ القول بوجوب كلية العقليات وقد صرح بجوازه ووقوعه المفسرون في مواضع منها قوله تعالى (احسن كل شئ خلقه) حيث قالوا خصص العقل هنا الشئ بما سوى ذاته وصفاته ولئن فرض عدم جوازه فلا يتفرع منه الاخلل ما في عبارة جمع من العلماء فلا ينبغي رد تأويل صحيح به المخلص عن ورطات شتى بانه يستلزم هدم صحة قول جمع من المتكلمين وايقاع التردد والتشكيك فيما يتعلق بالاعتقاد بسبب ذلك مع انه لا يستلزم شيئا من الفساد كما نبهتك عليه والحمد لله رب العالمين (قوله لان ضمير قوله لذاته راجع الى الموصول في الواجب) هذا مبني على توهم ان المذكور في الشرح به لفظ الواجب وانما هو لفظ واجب الوجود ولا موصول فيه اصلا لكنه لاتحاد المعنى التبس على المحشي او على ان نسخة الشرح التي في نظر المحشي كان الواجب بدل واجب الوجود او على ان المراد بالموصول في الواجب معناه بقرينة ان الضمير هنا غير عائد الى اللفظ وهو عين معنى واجب الوجود (قوله وكما ان حمل الله عليه الخ) اى في قولنا واجب الوجود لذاته هو الله تعالى (قوله كذلك حمل الصفات عليه الخ) اى في قولنا واجب الوجود لذاته هو الصفات (قوله بلا تفاوت) قد عرفت التفاوت بناء على التأويل (قوله لا يطابقه الاستدلال) خبران في قوله وانت خبير بان الخ (قوله

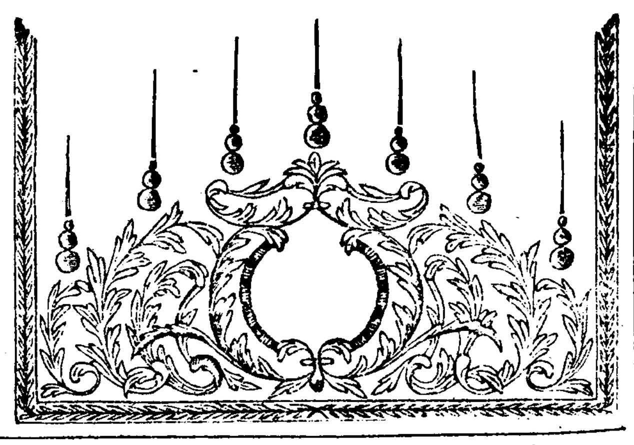
انما يقابل الوجوب بهذا المعنى) هذا انما يشكل اذا كان المراد بالعدم في نفسه ماهو المتبادر منه وكونه مرادا منه ممنوع لم لا يجوز ان يأول كما اول الوجوب بان يقال المراد بجواز العدم في نفسه ان لا يكون واجبا لذاته بالمعنى الاعم وقول المستدل فيكون محدثا قرينة على ذلك ثم رأيت مولانا ابن حسين رمز الى بعض ذلك رمزا خفيا (قوله فان قلت) اى دفعا للجهالة البينة (قوله قلت) اى جوابا عن ذلك الدفع (قوله ويرد على الاستدلال) اى بقوله لو لم يكن واجبا لذاته لكان جائز العدم في نفسه (قوله ان الاحتياج الى اقتضاء المخصص وجوده لا يستلزم الحدوث بمعنى سبق العدم عليه الذى هو مناف للقدم) اى وهو المقصود هنا اما الحدوث بمعنى الاحتياج الى الواجب اعنى الذاتى فلزومه مسلم لكنه لا يفيد شيئا فان قول الفلاسفة لا يقول به المتكلمون كما سيأتى فى الشرح ولا ينافى القدم بمعنى عدم الخ (قوله وما ذكروا) اى المنافى ظاهره لعدم الاستلزام المار (قوله والتمسك بان كل الخ) جواب سؤال (قوله انما تلزم اذا كان) اى الواجب الوجود لذاته (قوله مع استلزامه الى قوله يأبى عنه) الاستلزام والاباء مبنيان على عدم تأويل قول المستدل لكان جائز العدم فى نفسه كذا افاده ابن حسين وهو حسن اما مع تأويله الذى قدمته فلا استلزام ولا اباء وعلى الاول فوجه الاستدراك ظاهر من تحرير المراد كما اشير اليه ووجه الاباء ان جواز العدم فى نفسه لا ينافى الوجوب لذات الواجب المؤول به الواجب لذاته مع وقوعه مقابلا له فى عبارة المستدل (قوله مع استلزامه استدراك قوله الخ) اى كما افهمه اسقاط بعض الافاضل له حين بيان المراد (قوله مع ورود الاعتراض السابق عليه يرد انا لا نسلم انه الخ) اراد بالاعتراض السابق عليه البحث القوى ومنشأ وروده قول بعض الفضلا لكان محتاجا الى مخصص مباين مفارق فيكون

محدثا

محدثا ووجه الورود بين بعد الالتفات الى ماتقدم فى تحرير البحث القوى من عدم استلزام اقتضاء المخصص الحدوث (قوله لانم انه لولم يكن واجبا لذاته لكان محتاجا الى مخصص متباين اه) مدفوع بوجهين احدهما انه مبنى على ماقدمه من ان معنى واجب الوجود لذاته ان حقيقته تقتضى وجوده من غير احتياج الى شئ اصلا وقد عرفت رده وثانيهما ان الدليل فى مذهب المتكلمين ولا قديم عندهم غير ذاته تعالى وصفاته العلى مع انه يستلزم صدور الشئ منه تعالى بالايجاب مع تحقق الواسطة وهو عقبة لا يقتحمها الامن انصبغ بصبغة الفلاسفة الاشقياء وقد يجاب عن الجهالة التى نسبها المولى الخيالى اليهم من غير تأويل ايضا بان نسبتها اليهم مبنى على الغفلة عن وصف شئ فى كلامهم باخر وعن معناه اذهو بمعنى غير كما نص عليه المجد وغيره ولاشك فى عدم تعلق الصفات بايجاد شئ غيرها عند متكلمى اهل السنة وتعلقها بموصوفها الاقدس لايضر لانه ليس غيرها فليجتنب نسبة الجهالة الى اساطين الدين واجلة المتكلمين (قوله فيرد) جزاء وان قالوا (قوله بان الصفات واجبة بالذات) ان اراد بالواجب بالذات مالايحتاج الى شئ اصلا فلم يحكموا بوجوبها بهذا المعنى فلايضر عدم ثبوته والافعدم ثبوت حكمهم بوجوبها م والكلام فى القديم بالذات كهو فى الواجب بالذات بعينه (قوله فلان بقائها الخ) اى فثابت لان بقائها (قوله فكيف يكون نفس المضاف الخ) لايخفى ان المغايرة الاعتبارية كافية فى صحة الاضافة فان وجوده تعالى عين ذاته عند اكثر العلماء والتغاير اعتبارى مع صحة الاضافة بلا خلاف وكذا فى اضافة الماهية والعين والنفس وغيرذلك (قوله وحصول الاتصاف به) اى اتصاف الاعراض (قوله انما يفيد الزيادة فى العقل) ممنوع فان خلو الاعراض فى آن الحدوث عن البقاء وطروه عليها

فی الآن الثانی انما هما فی الخارج وحکم العقل بهما تابع للاتصاف الخارجی وکونهما امرین اعتباریین لاینافی ذلک لان الشیٔ یتصف خارجا بالامر الاعتباری لعدم المنافات بین کون الامر اعتباریا وکون الاتصاف به خارجیا کما یؤخذ اخذا ظاهرا من عبارة الشارح فی المطول (قوله کمعیة الباری تعالی مع الحوادث) ای فان الاتصاف بها یتجدد بتجدد الحوادث ولو عبر بهذا بدل قوله فانه متصف بها لکان اظهر (قوله حیث قال) ای الشارح فیما سیجیٔ (قوله لجمیع اجزاء ماسواه) ای العالم (قوله وانما قیدنا) ای الی قید الخیالی (قوله لایدل) خبر انف قوله لان الایجاب

مم
م



رسالة فى تحقيق الارادة الجزئية للشيخ خالد البغدادى قدس سره

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله فاطر السموات والارض وخالق العباد وما يعملون * الذى اذا اراد شيئا انما يقول له كن فيكون * والصلوة والسلام على سيدنا ومولانا محمد خير اهل الوبر والمدر * وعلى آله وصحبه هداة طريقته الوسطى بين الجبر والقدر (اما بعد فاعلم ارشدك الله تعالى ان اهل القبلة اطبقوا قاطبة بل الفلاسفة واكثر المليين ايضا على انه لا مؤثر فيما سوى افعال الحيوانات من الموجودات الا الله الواحد تبارك و تعالى وافعال الحيوانات منها الطبيعيات ولا خلاف فى مخلوقيتها له تعالى ايضا سواء كانت من الافعال المشعور بها كالمرض والصحة والنوم و اليقظة او من غير المشعور بها كالنمو وهضم الطعام * ومنها الاختياريات وانما النزاع فيها فقط فذهبت الجبرية الى انها بقدرة الله تعالى بلا قدرة من العبد و الاشعرى الى انها بها بلا تأثير من قدرة العبد والمعتزلة الى انها بقدرة العبد فقط بالاختيار والفلاسفة ٧ الى انها بقدرته بالايجاب ونسبة هذا الى امام الحرمين سهو كما افاده العارف السنوسى تصريحا و السعد فى شرح المقاصد تلويحا و ذهب

٧ قوله والفلاسفة الى انها بقدرته بالايجاب عدهم الفلاسفة قائلين بذلك مبنى على ظاهر مذهبهم كما يأتى فلا ينافى ما مر بل هذا وجه الترقى المار بقولنا بل الفلاسفة . ١٢

ابو

ابو اسحق الاسفرائنی الی انها بمجموع القدرتین علی ان تؤثرا فی اصل الفعل والقاضی الی انها بهما علی ان تأثیر القدرة القدیمة فی اصل الفعل وتأثیر الحادثة فی وصفه ککونه طاعة او معصیة وهذا المذهب عین مذهب الماتریدیة کما افاده المحققان ابن الهمام فی متن المسایرة وابن ابی شریف فی شرحها والمولی حسن چلبی فی حاشیة شرح المواقف وصرح به المدقق الکلنبوی فی حاشیة العقائد الدوانیة و فی تعلیقاته علی السیالکوتی الواقع علی الخیالی فلا تعویل علی قول من جذب مذهبهم الی شوب الاعتزال کما سیجیء ولا الی قول الاستاذ کما توهمه بعض الامجاد ولما یتعلق الغرض ببیان تشعب فرق الاعتزال بالنسبة۹ الی المباشرة والتولید فی الافعال وکون قدرة العبد مؤثرة عند بعضهم بمجرد الرجحان الناشی عن اجتماع الشروط وتعلق الارادة الحادثة۳ بناء علی الفرق بین القدیمة وبینها بالایجاب وعدمه فیمتازون عن الفلاسفة بکون العبد مختارا فی فعله عندهم وغیر مؤثرة عند بعض آخر منهم الا بالبلوغ الی حد الوجوب بناء علی ان الارادة الحادثة موجبة للمراد کالقدیمة فیکون مذهبهم عین مذهب الفلاسفة فی الفعل وان امتازوا عنهم بالاختیار فی المبادی وکون الحوادث فی ظاهر مذهب الفلاسفة منسوبة الی الوسائط فینسبون الفعل الی قدرة العبد کما مر وفاقا للمواقف والخیالی وفی تحقیقه منسوبة الی المبدأ الفیاض فلا تفید الوسائط الا تمام الاستعداد کما هو مقرر فی محله فینسبونه الی القدرة القدیمة کما فی شرح الجلال خلافا للغزالی و بهذا التفصیل یطبق بین الاقوال المتناقضة بحسب الظاهر فی هذا المقام کما لا یخفی علی الفطن وایضا لما کان الفرق بین قدرة العبد عند الاشعری وقدرته عند الماتریدی وکسبه عندهما فی غایة

۹قوله بالنسبة الی المباشرة والتولید اما المباشرة فخالف النجار منهم جمهورهم وقال بقول الاستاذ واما فی التولید فانهم لما رأوا انه قد یترتب علی فعل العبد فعل آخر و ان لم یقصده وان الفعل الاختیاری لا یکون بلا قصد لم یسندوا الفعل المرتب الی العبد رتبة بل قالوا بالتولید وهو ان یوجب فعل لفاعله فعلا آخر کحرکة الید وحرکة المفتاح ثم اضطربت اقوالهم فذهب بعضهم الی ان الافعال المتولدة باسرها فعل لفاعل السبب وذهب النظام الی انها برمتها من فعل الله تعالی وزعم ثمامة بن اشرس انها حوادث لا محدث لها وفرق ضرار بن عمرو وحفص الفرد بان ما کان منها فی محل القدرة کالعلم النظری المتولد من النظر فعل العبد وما لیس فی محلها فان وقع علی وفق اختیاره کالقطع والذبح فهو ایضا من فعله وما لا فلا ککون العبد المصاب بالسهم اذ قد یحدث بعد

الغموض حتى قال بعض من ادركته من اكابر العلماء انه فتش الكتب
فى طول عمره فما وجد بينهما فرقا فاحتاج الى القول بانهما بمعنى
واحد واضطر بعضهم الى القول بان مدخلية القدرة بالسببية
الحقيقية عند القاضى وهما كما ترى ورأيت تأليف متعددة فى هذه
المسئلة فما وجدت احدا حام حول تحقيقها مع ان عدم الفرق
بين القدرتين والكسبين يقتضى كون المذهبين واحدا ومغايرتهما
فى هذه المسئلة اظهر من ان تنكر واشهر من ان تستر و لهذا اشاع
فى جميع البلدان والبقاع ان القــدرة مؤثرة عند الماتريدى دون
الاشعرى حتى طعن فيه طوائف بان مذهبه جبر محض ولا فرق
بين نفى القدرة واثباتها بلا تأثير مع ان بداهة الفرق بين حركتى
المرتعش والمختار جزء دليل اثبات مذهبه كما يأتى حدا فى هذا
والتماس بعض الاحبة منى ان اكتب مامن الله تعالى به على فى تحقيق
هذين الفرقين و مايتعلق بهما معرضا عن استيعاب الاقاويل
والاسترسال مع القال والقيل فاقول و بالله التوفيق (العزم المصمم
الذى هو التوجه الصادق نحو الفعل صادر من العبد بقدرته
عند الماتريدى وهو المسمى عندهم بالكسب ويقال له الارادة الجزئية
والقصد الجزئى ايضا لتعلقه بمطلوب معــين وهو من الامور
اللاموجودة واللامعدومة المسماة بالاحوال عند صدر الشريعة
ومن الامور الاعتبارية المعدومة فى الخارج عند الاكثرين
واضطرب فيه كلام بعضهم فى تفسير البسملة٣ الشريفة فقال
تارة بوجوديته عندهم واخرى بمعدوميته وتارة بكونه من الاحوال
وصرح المحقق ابن الهمام فى المسايرة بانه امر موجود واثر
لقدرة العبد قال اذا خلق الله تعالى له جميع مايتوقف عليه فعله
من القدرة والارادة والالات والشروط يوجد العبــد بقدرته
ذلك العزم المصمم باعانة الله تعــالى واذا اوجده خلق الله تعالى له

موت الرامى ولعمرى ان من
اطلع على حقيقة اقاويلهم
واهوائهم فى اكثر اصولهم
لا يرتاب فى ان مذهبهم بناء
على الماء واساس على الهواء
*

٣ قوله الارادة الحادثة لا
توجب المراد عند الاشاعرة
ووافقهم الجبائى وابنه
وجماعة من المعتزلة
وخالف النظام والعلاف
وجعفر بن حرب وجمع من
قدماء معتزلة البصرة
فقالوا بايجابها له اذا وصلت
الى غاية توطين النفس على
الفعل
*

٣ المسئلة
نسخه

فعله

فعله عقبه انتهى ملخصا ويلزمه مخالفة اجماع السلف قبل ظهور البدع والاهواء على ان لامؤثر فى الوجود الا الله تعالى كما صرح به غير واحد منهم امام الحرمين فى الارشاد على ما فى شرح المقاصد وشرح الجلال الدوانى ويلزمه ايضا موافقة المعتزلة فى كون العبد موجد البعض الاشياء وخلاف العقليات وتخصيص النقليات الدالة على استناد كل شئ اليه تعالى ابتداء والجائه الى هذا ظن عدم النجاة من الجبر الا به وان الكسب لايفهم منه لغة الا التحصيل ولامعنى لتحصيل الفعل المعدوم سوى ايجاده والجواب منع كل ما فى كلامه من الحصر اما الاول فسيظهر مما ساحرره لك ان شاء الله تعالى من تحقق الاختيار فى المذهبين مع التنزه عن نسبة الايجاد الى العبد واما الاخيران فلجواز ان يراد بالكسب لغة صرف القدرة نحو المقدور الذى هو شرط عادى لخلق البارى تعالى الفعل بعده ولجواز تسمية العبد محصلا والفعل المخلوق فيه تحصيلا للمحلية والنسبب العادى للفعل وهذا فى اللغة اكثر من يحصى كقولهم البحر مغرقة والنار محرقة والشريعة عربية ولئن فرضنا صحة ذلك فلا نسلمه لغة فى الاصطلاح وقد صرح حجة الاسلام فى الاقتصاد كما نقله عنه ابن ابى شريف بان تسمية مقارنة القدرة والارادة الحادثتين كسبا وضع اصطلاحى لما وجدوا اطلاق الكسب فى القرأن على اعمال العباد اصطلحوا عليه تيمنا بكتاب الله تعالى فكيف يكون للمناقشة فيه مجال ومنه يعلم جواب ما استشكله السعد فى شرح العقائد ولم يأت فى حله بشئ ينفع فى المناظرة من انه لامعنى لكون العبد فاعلا مختارا الا كونه موجدا بالارادة فما معنى عد الاشعرى له فاعلا مختارا مع حصر الايجاد فيه تبارك وتعالى انتهى بالمعنى وحله ظاهر مما حررته ثم المراد بالعزم المصمم هو الارادة الجزئية التى هى شرط عادى لخلق الله تعالى الفعل عقبه كما مر ومغايرتها للفعل بديهية

لانها امر متقدم على الفعل ذاتا ومتأخر عنه وصفا بمعنى انها لاتسمى كسبا الابعد خلق الله تعالى الفعل وان كان الخلق متفرعا عليه عادة كالرمى لايسمى قتلا الاعقب خلق الله تعالى الموت به ومن كان الموت ناشئا وله نظائر كثيرة وايضا هو من الاعراض الاضافية ولاوجود لشئ منها عند اهل الحق سوى الحركة والسكون و الاجتماع والافتراق التى تسمى بالاكوان الاربعة عندهم خلافا للفلاسفة كما حرر فى محله فتنزيل مذهب الامام الماتريدى على مذهب الاستاذ مع القول بان الكسب عنده امر اضافى هو الارادة الجزئية التى هى اثر لقدرته فيه تناقض ناش عن خلط المذهب الحق بخرافات الفلاسفة اوعن الغفلة عن بيان المذاهب لانهم صرحوا فيه بان القدرة عند الاستاذ مؤثرة فى اصل الفعل وقالوا مراده ان قدرة العبد ضعيفة تقوت باعانة الله تعالى فاثرت فى اصل الفعل بالايجاد لئلايلزم توارد العلتين عنده والارادة الجزئية امر عدمى يتوقف عليه الفعل الموجود فى الخارج توقفا عاديا فصار التنزيل المار مع القول المذكور فى قوة قولنا اثرت قدرة العبد عند الماتريدى فى اصل الفعل وما اثرت فيه بل فى شرطه العادى واثر القدرة عندهم امر موجود فى الخارج وامر اعتبارى لاوجود له فى الخارج والارادة الجزئية عندهم امر عدمى وموجود فى الخارج والتناقض فى المقدمات الثلاث اظهر من ان يخفى ولايجوز ان يراد ان الفعل لما خلق بسبب قدرة العبد سميت مؤثرة لان الله تعالى لايخلق الفعل عادة مالم يصرف العبد قدرته اليه صرفا جازما كما توهمه بعضهم لان هذا قدر مشترك بين مذاهب القاضى والاشاعرة والاستاذ اذالكل متفقون خلافا للمعتزلة على ان الله تعالى لايخلق الفعل مالم تتعلق قدرة العبد ومتفقون على ان قدرة العبد بقدرة الله والعبد مضطر فيها وفاقا للمعتزلة وانما الفرق بكونها مؤثرة

الاعراض عند الفلاسفة تسع مقولات موجودة فى الخارج سواء الغير النسبية منها وهى الكم والكيف والنسبية وهى السبعة الباقية اعنى الاين والمتى والوضع والاضافة والملك والفعل والانفعال وللمتكلمين دلائل على عدم الاعراض النسبية السبعة الا الاين وسموه بالكون المنقسم عندهم اعتبارا الى الحركة والسكون والاجتماع و الافتراق الموسومة بالاكوان الاربعة وقالوا العرض ثلثة اقسام لانه اما مخصوص بالحى كالحيوة ومايتبعهما من الادراك والكيفيات اولا وهو قسمان احدهما الاكوان الاربعة والثانى مدركات الحواس قطعا كالاصوات والالوان والطعوم والروايح وغير ذلك من المحسوسات ودلائل المتكلمين مسرودة فى المواقف مع ماعليها من جانب الفلاسفة

فى اصل الفعل استقلالا اواعانة وبكون الصرف الجزئى اثر قدرة العبد وهى مؤثرة فى وصف الفعل بواسطته او غير مؤثرة قطعا والصرف من لوازم الارادة المخلوقة فى العبد بلااختياره مع انه ناش عن عدم الفرق بين التأثير ومايتوقف عليه التأثير والقدرة لاتصلح للمحلية مع ان صحة الاطلاق المارة لغة يمنعها التقابل ههنا فافهمه فانه دقيق وزعم بعضهم ان المؤثر عندهم قدرة العبد ابتداء واستقلالا ولما كان القدرة والاختيار مخلوقين له تعالى كان الفعل المخلوق للعبد اولا مخلوقا له تعالى بالواسطة غفلة عن رجوع هذا الى نفس الاعتزال وانه يلزم عليه مالزم المحقق الكمال وجعل بعضهم مذهب الاشعرى جبرا محضا ونزل مذهب الماتريدى على مذهبه وزعم بعضهم اتحاد المذهبين فى هذه المسئلة والكل باطل ناش عن امور احدها قلة التتبع وثانيها شدة غموض الفرق بين المذهبين لما تواتر من النقل عن السلف قبل ظهور البدع والاهواء فى هذه المسئلة انه لاجبر ولاتفويض ولكن امر بين امرين واجمع اهل السنة على حقية المذهبين والمتبادر من المذهب المتوسط بين الجبر والقدر ان يكون واحدا لامتعددا فاشكل عليهم الامر لصعوبة تحرير مذهبين حقين واقعين فى حاق الوسط منزهين عن جهالة الجبر وشركة الاعتزال فتجاذبوا اطراف المسئلة من غير امعان فوقعوا فيما وقعوا وثالثها ان السلف لما نهوا عن الخوض فى هذه المسئلة وتركوا المناظرة فيها لشدة خطر الوقوع فى احد طرفيها لم يحرر الامام الماتريدى رحمه الله تعالى مذهبه فيها تفصيلا تورعا واتباعا للسلف لعدم احتياجه اليه للبعد عن المبتدعة ولهذا تشعبت اصحابه فذهب اكثرهم الى ان مذهبه مذهب القاضى ابى بكر الباقلانى وتوهم احد منهم غير ذلك كما قدمت الكل مع تزييفه واما الامام ابو الحسن الاشعرى رحمه الله تعالى فاحتاج لكونه بين اظهر المعتزلة والمبتدعة ومبتلى دائما بالمناظرة معهم وابطال

مذاهبهم كما هو فى الكتب مسطور وبالالسنة مذكور وبين العلماء مشهور الى تحرير مذهبه حق التحرير وتواتر القدر المشترك منه بين اصحابه حتى اتفق جميع المحررين لمذهبه على انه لا تأثير عنده لقدرة العبد بالفعل وتخالفوا فى وجوه التحرير ولاجل هذا ايضا ترى كتب الاشعرى فى العقائد مشحونة بالدلائل القاطعة والبراهين الساطعة والخوض فى كثير من التأويلات والتدقيقات ثم اعتذر عنها فى كتاب الابانة فى اصول الديانة الذى هو آخر مؤلفاته وعليه التعويل فى مذهب الاشعرى كما صرح به غير واحد قال فيها ولولا الاضطرار بسبب منازعة المبتدعة لما تكلمت بشئ من ذلك وصرح بان مذهبه فى المتشابهات التفويض مثل مذهب السلف لكن المبتدعة الجأه الى التأويل وترى كتب الماتريدى نفسه اكثر ما فيها المسائل من غير دلائل ومتأخروا اصحابه رجعوا فى التدوين الى سياق الابتداع والرفض والجبر والاعتزال وشدة الاحتياج الى التحرير والتدقيق والاستدلال وكل هذا ظاهر عند من له باع فى هذا الفن وبه يندفع فى حق كلا الامامين اقاويل من ظن فيهما بعض الظن والعبد المسكين لكون مذهبه مذهب السلف بعينه وطريقته الصديقية عين طريقة الاصحاب واجلة التابعين عسر عليه الخوض فيما نهوا لكن لما رأيت المسئلة مع كونها من امهات المسائل الدينية واساس كثير من العقائد اليقينية وقع فيها الخلط والخبط والتشتيت وعدم الضبط شرعت فيها اقتداء بالامام الاشعرى ومتأخرى اصحاب المذهبين متبريا من حولى وقوتى ومخرجا لوجودى من البين متمسكا بقوة وحول ذى الطول الذى ليس الا عليه التعويل فهو حسبى ونعم الوكيل (اعلم) ان الارادة الجزئية التى هى الكسب عند الماتريدية صادرة عن العبد باختياره واثر لقدرته عندهم لانهم مع منعهم ان يكون

العبد موجد الشيء اجماعا من محققيهم يجوزون ان يكون له قدرة ما تختلف بها النسب والاضافات على وجه لا يلزم منه وجود امر حقيقي اصلا كما صرح به صدر الشريعة في التوضيح ونسبه الى مشايخ مذهب الماتريدي وافاده المولى حسن چلبي في حاشية شرح المواقف وهي شرط وسبب٩ عادي لخلق الله تبارك وتعالى الفعل كامر غير مرة وتتعلق بوصف اعني كونه طاعة او معصية كلطم اليتيم ان اريد به تأديبه فطاعة او اهانته فمعصية فهي اثر القدرة العبد ووصف الفعل الذي هو ايضا امر اعتباري عدمي كما يدل عليه الكلية المارة عن اهل الحق وصرح به غير واحد عن فضلاء المذهبين اثرها واثر الاثر اثر والامر العدمي يجوز ان يتوقف عليه الامر الموجود كعدم الموانع فاندفع بهذا امور احدها كيف يترتب الامر الموجود في الخارج على غير الموجود فيه والثاني ان قولهم اثر القدرة هو العزم المصمم المعبر عنه بالارادة الجزئية ينافي قولهم كون الفعل طاعة او معصية والثالث ان معنى كون القدرة مؤثرة عندهم ان كان انها من الشروط العادية مثلا فهو مذهب الاشعري اوانها مؤثرة بالايجاد في اصل الفعل فهو عين مذهب الاعتزال ان اريد التأثير بالاستقلال وعائد الى مذهب الاستاذ ان اريد على جهة الاعانة والاسعاد ومن هذا نشأ بعض الاقاويل الباطلة السالفة ووجه الاندفاع انها لا تأثير لها في اصل الفعل كما عند المعتزلة والاستاذ ومؤثرة في امرين اعتباريين هما الارادة ووصف الفعل بالطاعة والمعصية بخلاف مذهب الاشعري فانها لا تأثير لها عنده حتى فيهما وزعم بعضهم ان العدم لا يصير اثرا للقدرة ولا معنى لتأثير القدرة في شيء الا اخراجه الى الوجود منشأه عدم الفرق بين الاعدام الازلية والاعدام الحادثة بعد الوجود والامور الاعتبارية المتجددة فان الاولى لا تصير اثرا للقدرة وفي جواز تعلق الارادة

٩ السبب وجودي يدور عليه امر وجودا وعدما وهو عقلي كالنظر للعلم عند الامام وشرعي كالتكلم بصيغة الاعتاق له وعادي كالنار للاحراق ولغوي كالاسباب داخلة في حيز حرف التعليل والعلة بمعناه عند الاصوليين والشرط امر وجوديا كان او عدميا يدور على عدمه العدم وهو ايضا عقلي كالحيوة للعلم وشرعي كالطهارة للصلوة وعادي كالسلم للصعود ولغوي كالشروط الداخلة في حيز حرف الشرط منه

بها كلام يبنته فى غيرهذا المحل ٣ والاخيرتين لاخلاف فى جواز صيرورتهما اثر القدرة كالحوادث الموجودة والمنكر لهذا معذور لعدم اطلاعه بشرط ان لاينازع فيه وقوله لامعنى لتأثير القدرة فى شئ الا اخراجه الى الوجود لامعنى له لان من جملة معانى تأثير القدرة فى شئ اخراجه الى نفس الامر ومنها اعدامه ومنها افاضة الوجود عليه ان قلت فهلا لزمت الشركة التى بالغت فى الفرار عنها وما الفرق بين هذا التأثير والتأثير الذى انكرته على الامام ابن الهمام قلت بينهما فرقا عقلا ونقلا اما الاول فلان افاضة الوجود اتم وابلغ من تفرع الامر الاعتبارى بل لانسبة بينهما ومن ثم رتب الحق تبارك وتعالى على الخلق الذى هو عين افاضة الوجود استحقاق العبودية فى ايات شتى واما الثانى فلان الله تبارك وتعالى اطلق مرارا على ذاته المقدسة انه خالق كل شئ والخلق بمعنى الايجاد والشئ فى اصطلاح اهل السنة بمعنى الموجود والامر الاعتبارى والحال ليسا بموجودين فجعل الوجود اثر قدرة العبد يصادم النصوص بخلاف الامر الاعتبارى والحال وبه يندفع استعظام بعضهم ايضا مطلق تأثير القدرة لانه ناش عن عدم الفرق بين الايجاد والتأثير فى الامر الاعتبارى واما عند الاشعرى فالكسب عبارة عن مقارنة قدرة العبد وارادته بالمقدور بشرط عدم تأثيرهما بالايجاد كما فى المواقف وغيره وتلك المقارنة شرط عادى لخلق الله تعالى ذلك المقدور وصرف القدرة تابع لصرف الارادة وهو عبارة عن ترجيح الفعل او الترك وهو لذات الارادة كما يفصح عنه قولهم فى تعريفها انها صفة من شانها ترجيح احد المتساويين وههنا اشكالات احدها ان مقتضى الذات لاينفك عنها فكون تعلق الارادة مقتضاها يقتضى تعلقها باحد الطرفين حتما ولو لم يكلف العبد فا فائدة التكليف والاشكال الثانى مدار كسب

الاشعرى

٣ قوله فى جواز تعلق الارادة بها كلام يبنته فى غير هذا المحل الذى يبنته تلخيصه مع الحاق به هو انه لاشك فى كون الاعدام الحادثة بعد الوجود مرادة وانما الكلام فى اعدام الحوادث اذ هى ازلية فقال الجمهور لاتتعلق بها الارادة لان اثرها حادث هف فمعنى كونهما مرادة على ماوقع فى مواقع من كتب اهل السنة ونص عليه السعد فى شرح العقائد ان الارادة تعلقت بعدم ارادتها او بقائها حيث لم تتعلق بنقايضها التى هى الوجودات المقابلة لها اذ تعلقها علة الوجود الممكن فعدمه عدم العلة وهو علة العدم واما على قول الامدى من جواز تقدم القصد على المراد بالذات كتقدم الايجاد على الوجود فهى مرادة مع ازليتها اذ لايلزم عليه حدوث اثر الارادة لكنه مبنى على اصل فلسفى كما نبه عليه فى شرح المقاصد وتبعته فى بعض تعليقاتى فلا تغتر به بارتضاء العضد والسيد

الاشعرى على ماقررته على تعلق الارادة الذى هو امر لازم للارادة فيما معنى اختيار العبد عنده والاشكال الثالث انه لايظهر على ما ذكرت معنى كون الفعل طاعة اومعصية لان مداره كان على ان يحدث العبد بقدرته عزما مصمما به يصير الفعل طاعة اومعصية كما مر فى مذهب الماتريدية فاذا لم يكن لقدرة العبد تأثير عند الاشعرى اصلا لم يصير الفعل طاعة اومعصية والجواب ان الارادة تابعة للعلم فكذا مقتضاها فاذا علم العبد تكليفه بالطاعة والاجتناب عن المعصية وان الله تعالى وعده على ذلك النظر الى وجهه الكريم والفوز بالنعيم المقيم يصير هذا العلم داعيا له الى الطاعة كما ان وساوس الشيطان اللعين بمعونة النفس الامارة مع شهوة الاستراحة والتفكه باللذائذ الفانية وتقديمها على الدولة الباقية تصير داعيا له الى المعصية فينشعب تعلق الارادة باحد الطرفين لانجذابها الى الخير لاجل الداعى الاول والى الشر لاجل الداعى الثانى وكون العبد مجبورا فى الارادة لايستلزم الجبر فى الأفعال الصادرة بها كما فى افعال البارى تبارك وتعالى فان ارادته تعالى صادرة عنه بطريق الايجاب مع انه فاعل مختار فى افعاله وفاقا كما صرح غير واحد من المحققين على ان بداهة الفرق بين الحركتين محققة للاختيار وجهل السائل بكيفيته لايضر ثم القدرة كما انها غير مؤثرة بالفعل غير مؤثرة بالقوة ايضا على ماهو المشهور من مذهب الاشعرى لكن تعلقها الناشى عن تعلق الارادة الناشى عن ذات الارادة شرط عادى لتأثير قدرة البارى تعالى فالفعل صادر عنه تبارك وتعالى بقدرته بسبب قدرة العبد ولولا تعلق قدرة العبد لما خلقه كما ان المؤثر بالاحراق هو الله تعالى وفاقا ولولا مس النار للمحرق لما احرقه ويزيد العبد عنده بالنسبة الى الفعل على النار بالنسبة الى الاحراق بكونه متصفا بالقدرة والارادة وبتعليق قدرته بالمقدور بارادته ولهذا

والخيالى رحمهم الله تعالى له والله تبارك وتعالى اعلم بالصواب

يتوقف كل فعل من افعاله البدنية الى المبادى الاربعة التى هى التصور بوجه ما والشوق الجزئى المنبعث منه و القصد الجزئى وتحريك الاعضاء التى هى مباد لكل فعل اختيارى يفعل بالجوارح ولايشتبه عليك الامر من كون العبد مضطرا فى اختياره فان الاشعرى يلتزم الاضطرار فى الاختيار مع كون العبد مختارا اذ الاضطرار فى الاختيار محقق لاناف له كما مر وصرح به السعد فى كتبه بل البيضاوى فى احد تفاسير قوله تعالى (ما كان لهم الخيرة) على ان الحسن والقبح لكونهما شرعيين عنده يجوز التكليف مع الجبر المحض على اصله فكيف بالجبر المتوسط ووجه تركهم الاستدلال بهذا المذهب اشتراكه بيننا وبين الجبرية الموهم للاشتراك معهم فى اصل المسئلة مع بداهة بطلان مذهبهم عند الكل ولما وقع البحث عن الحسن والقبح احببت ان افصله لك لنفاسته و بناء اصول كثيرة عليه وخفاء تفصيله والفرق بين مذهب الحنفية والمعتزلة فى المسئلة وفروعها عند كثير من الناس (اعلم) ان الكلام فى الحسن والقبح مقامات اربع (المقام الاول) انهما يطلق على ثلثة معان احدها الحسن صفة الكمال كالعدل والقبح صفة النقص كالظلم (ثانيها) الحسن ملايمة الغرض كموت العدو والقبح منافرته كموت الصديق وقد يعبر عنهما بالمصلحة والمفسدة (ثالثها) الحسن تعلق المدح عاجلا والثواب آجلا و القبح تعلق الذم عاجلا والعقاب آجلا وهو المتنازع فيه اذ هو عندنا شرعى وعند المعتزلة وجمهور الحنفية عقلى (المقام الثانى) معنى القبح شرعا النهى تحريما وتنزيها والحسن بخلافه فالمباح حسن وقيل القبيح المنهى عنه والحسن المأمور به فهو واسطة كفعل البهيمة وفعل الصبى مختلف فيه و القبيح الشرعى يصير حسنا و بالعكس لجواز توارد النهى والامر على شئ واحد بالنسخ (المقام الثالث) الخلاف مبنى على ان الفعل هل له جهة

بحكم العقل بسببها بحسنه اوقبحه وتقتضى كونه مأمورا اومنهيا سواء ادركهما للعقل بنفسه بداهة او بالنظر اولم يدركه الا بعد ورود الشرع اولا حكم للعقل فيهما لان العقل لايقتضى فى نفسه المدح والذم والثواب والعقاب وانما يصير كذلك بالشرع و يبتنى عليه نجاة اهل الفترة ومن لاحكم قبل الشرع الثانى مذهب الاشاعرة والاول مذهب المعتزلة وجمهور الحنفية كما مر ثم اختلفوا فى ان السبب المقتضى لها ذات الفعل اوصفته حقيقية له اواعتبارية اوالمحتاج الى المقتضى هو القبح و الحسن يكفيه انتفاء موجب القبح قال بكل بعض (المقام الرابع) الحنفية قاطبة فى اصل المسئلة وبعض فروعها كمنع التكليف بمالا يطاق وافقوا المعتزلة وخالفوهم فى اكثرها فقالوا ان الله تعالى حاكم على الاطلاق ولا حاكم عليه فنفوا وجوب اللطف والاصلح والثواب والعقاب عليه تعالى لان اضدادها لاتخالف الحكمة وان العقل ليس موجبا للعلم بالحسن والقبح لامباشرة كما فى البداهة ولاتوليدا بل آلة عادية يخلق الله تعالى عندها العلم فى الانسان ابتداء عقب التفاته المجرد او مع الفكر كسائر الاسباب العادية واختلفوا فى بعض الفروع فقالت البخارية منهم عقلا لكل ماقال به الاشاعرة شرعا قالوا لايجب قبل البعثة ايمان ولاغيره ولايحرم كفر ولاغيره ولايجب شكر المنعم بلا اذنه لانه تصرف فى ملك الغير بل قالوا قد يجوز العقاب عقلا عليه وقال السمرقندية وفاقا للماتريدى بوجوب شكر المنعم قبلها وارادوا به وجوب الايمان به تعالى ووجوب تعظيمه وحرمة نسبة القبح اليه ووجوب تصديق نبيه صلى الله تعالى على كل نبى وآله وصحبه وسلم تبه الخاتمهم عدنا الى المقصود فى شرح المواقف وفاقا للآمدى ان القدرة عند الاشعرى مؤثرة بالقوة بمعنى انه لولا ان الله تعالى خلق الفعل لاوجده العبد بقدرته لكن لماتهياء العبد لايجاده ، اختطفه القوى المتين

تبارك وتعالى من بين يديه ائلا يشاركه احد فى الخلق الذى هو اخص افعال الالوهية لما مر من ترتيب الحق تعالى عليه استحقاق العبودية انتهى محررا وقال الامام الغزالى لما بطل الجبر المحض ببداهة الفرق بين حركة المرتعش وحركة المختار وبطلت خالقية العبد بالادلة العقلية والنقلية المبسوطة فى الكتب الكلامية وجب اعتقاد ان فعل العبد مقدور بقدرة الله تعالى اختراعاً وبقدرة العبد على وجه آخر معبر عنه بالكسب انتهى بالمعنى وحاصله ان للقدرة الحادثة علاقة بالمقدور عليها مدار التكليف والثواب والعقاب ووجود هذه العلاقة بديهى وهى المسماة بالكسب ولا يلزم ان نعلم حقيقتها وكيفيتها وهو فى غاية الحسن وملائم لقواعد السنة السنية الغراء اذ المسئلة مما لابد فيه من نوع تفويض فى الكيفية مع الاعتقاد الراسخ فى اصله ومن ثمه اجرى بعضهم هذا القول على ما يعم مذهب القاضى ايضا الذى هو مذهب الماتريدى ان قلت من الناس من زيف مذهب القاضى وانكر كونه عين مذهب الماتريدية فما وجهه قلت وجهه توهم ان معنى تعلق القدرة الحادثة بكون الفعل طاعة او معصية تأثير فيه بالايجاد او ان كون اثرها امرا اعتباريا وامرا موجودا فى الخارج متساويان فى الخطر وعدم الجواز وقد حققت لك بطلانهما بعون الله تعالى ان قلت توهم عبارة المحقق الدوانى عدم صحة تأثيرها فى وصف الفعل كما فى اصله وصرح العارف السنوسى بعدم جواز كون الحال اثرالها قلت الاول مبنى على الاول والثانى على الثانى مع انه ليس وراء الوجود سوى العدم ولم يقل بالحال الاشرذمة قليلة من المتكلمين اكثرهم من المعتزلة ومنه يعلم انكار السنوسى ايضا لنقل هذا القول عن القاضى نعم انكاره نسبة موافقة الفلاسفة الى امام الحرمين فى محله وافقه غير واحد من المحققين وتزييف القول المنسوب الى الاستاذ ايضا

الايجاب الاختراعى افاضة الاثر على القابل كالصور والاعراض المفاضة على الحادثة وهو يقتضى مجعولا ومجعولا اليه والايجاد الابداعى اخراج الشئ عن صرف العدم وهو جعل بسيط متعلق بذات الشئ مستغن عن قابل ومجعول ومجعول اليه وهو التأثير الحقيقى فى الشئ اما الاول فتأثير فى وصفه بعرض ما فتنبه منه لوجه اختيار الاختراع هنا

منه

منجه

متجه لتوارد العلتين وقولهم ان قدرة العبد غير مستقله بالتأثير تبعا للسعد فى شرح المقاصد بدفع توارد العلتين المستقلتين لكن يلزم عليه جواز تبعيض قدرة البارى تعالى وهو محال كما صرح به المحقق الدوانى فى برهان التمانع وشيدت اركانه فى مواضع من تعليقاتى ٦ على الحواشى الهندية على الخيالية ولبعضهم ههنا اسهاب فى تصحيح مذهب الاستاذ ناش عن عدم التنبه لما فيه من الفساد وعدم الفرق بين الموقوف عليه التأثير والمؤثر مع وضوح الفرق بينهما عند اهله لان الاول يصدق حتى على الاعدام وقدرة الاشعرى بخلاف الثانى فنقول لانسلم صحة هذا القول منه ولئن سلم فلعله صدر عنه فى مباحثة جدلية لافحام خصم قويت منافرته عن الحق فاحتال فى جذبه الى الحق بنحو من السرقة ولذا قال المشايخ ما ينقل عن عالم من المباحثة لايجوز جعله مذهبا له قال السنوسى ولئن سلم فلا يؤاخذ به لانه بذل جهده فى الوصول الى الحق ولايقلد فيه لظهور خلله ومنه يعلم شدة خطر حمل مذهب الامام الماتريدى عليه كما فعله بعض المؤلفين فى المسئلة تبعا لوالده الماجد ومرت اللسان اليه والفرق ان الاستاذ احد رجال الاشاعرة كالقاضى وماقلدهما احد من الاشاعرة فيها لاتباعهم الاشعرى وانحراف قوليهما عن مذهبه على التفاوت والماتريدى قدوة اكثر اهل السنة وهم الساداة الحنفية ولم يثبت انهم خالفوهم فى هذه المسئلة ففى جعل القول المعترض مذهبا له اخلال بعقيدة السواد الاعظم والله تبارك وتعالى احكم واعلم فالذى تحرر فيما فيه اشتراك المذهبين ومابه امتيازهما انهما متفقان فى ان العبد فاعل مختار وان له كسبا هو مدار التكليف وان الاستطاعة بمعنى القدرة بشرط استجماعها لشرائط التأثير مع الفعل زمانا وبدونه معه وقبله وبعده وخلافه ضعيف اومأول وبمعنى سلامة الاسباب قبله وعليهما مدار التكليف

٦ حاصل ما فى تعليقاتى ان القدرة الازلية اذا توجهت الى مقدور فلا معنى لتأثير القدرة الحادثة معها الا بان يفيض اليه تعالى من قدرته مايصير الباقى منه بانضمام قدرة العبد اليه مؤثرا كاملا ليؤثرا فيه معا كحامل الخشبة وهو يستلزم جواز تغير القديم اعنى القدرة الازلية وامكان النقص فى الصفة الذاتية واهونية بعض المقدورات عليه تعالى والكل محال ولذا اطبق ائمة التفسير على صرف قوله تعالى (وهو اهون عليه) عن ظاهره بوجوه لاتخفى على المتتبع فالاستاد فى منع الاستحالة باشتراك قادرين على حمل خشبة يطيقه كل منهما وحده باطل لجواز نقص كل منهما من الميل مايتم بالميل الصادر عن الآخر اذ القوة الجسمانية يجوز فيها الزيادة والنقصان لا

والفعل مخلوق له تعالى وحده وان الحق ماتواتر عن السلف من انه لاجبر ولاتفويض بل امر بين امرين واسم الخالق مخصوص به تعالى والكاسب والعامل مخصوص بالعبد والفاعل والمختار والقادر والمريد مشترك فى الاطلاق لا فى الحقائق وجميع الآثار وهذا الاختصاص والاشتراك تابع لاختصاص المأخذ واشتراكه وان الكسب امر اعتبارى وهذه احد عشر وجها مشتركا بينهما وتزداد بتغير الاعتبار ومفترقان فى ان الكسب اثر القدرة المؤثرة فى وصف الفعل فقط عند الماتريدية ومقارنة الغير المؤثرة بالفعل فى شئ من الفعل والوصف مع الارادة عند الاشعرى ومتعلق القدرة الوصف فقط عندهم والفعل والوصف عنده ويمتنع تعلق القدرة بلا تأثير عندهم ويجوز عنده ولا يجوز صدور الفعل بقدرة العبد لولا تعلق قدرة البارى تعالى عندهم ويجوز عنده بناء على تحريرى السيد والآمدى وهو المراد بقول بعضهم انها غير كافية عندهم وكافية عنده على من خفى عدم تعلق القدرة القديمة والقدرة الحادثة مؤثرة بالفعل عندهم غير مؤثرة عنده وهذا فهم من معنى الكسب وصرف الارادة التى هى العزم المصمم اثر قدرة العبد ناش عنه باختيار عندهم هذا ايضا فهم فيما مر ومقتضى ذات الارادة عنده وهى غير موجودة بخلاف الارادة الكلية عندهم ولا فرق بينهما عنده ولا صنع للعبد فى شئ منهما فان الارادة صفة ذات اضافة تطلق وتقيد والمشروط عادة بتعلق قدرة العبد خلق الله تعالى اصل الفعل فقط واما الوصف فصادر بتأثير القدرة بوساطة العزم المصمم عندهم وكلاهما عنده وهذه ثمانية وجوه للامتياز بين المذهبين وما استحضرت الآن مما به الاشتراك والامتياز بينهما اكثر من هذه الوجوه (وفى بعضها التصريح بما علم ضمنا لمزيد التوضيح تنبيهان احدهما نسبة القول المقابل لقول الاشعرى الى الماتريدية لا الماتريدى غالبا

٧ لانقسامها بانقسام الجسم وكذا حدوثها وتغيرها فالقول بان تعلق الارادة بالفعل على سبيل الاشتراك بينه تعالى وبين غيره من الممكنات كما فى حمل الخشبة ولذا ذهب الاستاذ الى وقوع الفعل بمجموع القدرتين غفلة عن لزوم النقص منه فيه تعالى وهو محال لا يتعلق به الارادة وان القياس على الحاملين مع الفارق وان ما ينسب الى الاستاذ مردود والنسبة اليه باطل كما يأتى ومن ثم قال بعضهم هذا المذهب اقبح شركة من مذهب المعتزلة كما نقله المولى الخيالى وتعقبه بما رددته عليه انتهى محررا ومزيدا عليه منه

لان هذه التدقيقات انما صدرت من متأخرى اصحابه لامنه لما
من الله تعالى عليه بالمعاناة من اختلاط المبتدعة فاختار طريق
السلف فى المسئلة كما قدمته فاخترت ماهواقرب الى الصدق وتبعت
هداه فى عدم نسبتى اليه ماتورع عن الخوض فيه وثانيهما صرح
اللقانى فى شرحيه على الجوهرة وفاقا للمولى الخيالى وحسن چلبى
فى حاشية شرح المواقف نقلا عن ابكار الآمدى ان نزاع الافعال جار
فى افعال جميع الحيوانات وقد اشرت اليه فى اوائل الرسالة وزاد
اللقانى انها تعم فعل كل جماد او نبات صدر صورة فعل اختيارى كمشى
الحجر وتسبيح الحصى وحنين الجذع واظلال الغمام وتسليم الحجر
ونطق الذراع له صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم وان المراد
بالعبد فى كلامهم مطلق الحيوان انتهى ملخصا اقول ويجوز
ان يراد به المكلف كما هو الظاهر ولتخصيصه وجوه لايخفى
وان اقتصر الخيالى منها على عدم جريان
الادلة فيما سواه والحمدلله
رب العالمين

الحمد لمن من علينا بتيسير طبع التعليقات على حاشية الخيالى المنسوبة
للمولى عبد الحكيم السيالكوتى ورسالة تحقيق الارادة الجزئية المنسوبتين
الى الحبر الجليل والفاضل النحرير الشيخ خالد البغدادى ثم الشامى
قدس سره السامى فى عصر معين العلم والعلماء وناصر الملة الحنيفية
البيضاء عامر الممالك الاسلامية آمر العباد باعتقاد اهل السنة اعنى به
السلطان ابن السلطان (السلطان عبد المجيد خان) لازال قباب
دولته فى صون صمدانيته محفوظه واساطين فحول ملته بلطائف
عواطفه محظوظه وقد صادف ذلك فى نظارة العبد الفقير الى آلاء
ربه المعيد محمد سعيد فى اواسط ذى القعدة الشريفه لسنة
تسع وخمسين ومائتين والف